الفســاد

في قطاع البترول المصري

د. محمد حلمي مراد



الفســاد
في قطاع البترول المصري

تأليف الدكتــور

محمد حلمي مراد

فهرس

مقدمة

عندما فتحنا ملف قطاع البترول المصري متجردين من أي مأرب أو هدف شخصي، كان يحدونا الإيمان القوي بالدور الكبير الذي يمكن أن يحققه البترول في اقتصادنا الوطني إذا ما حسنت إدارته من ناحية، وتحزننا جسامة الخسائر الناجمة عن إساءة استغلال هذه النعمة التي حبا الله بها شعب مصر من ناحية أخرى.

فلا يغيب عن أذهاننا ما أصبح يمثله البترول من أهمية استراتيجية في حياتنا باعتباره مصدرًا للطاقة المحركة في الصناعة والنقل، ومادة أولية لكثير من السلع، وثروة طبيعية قابلة للتصدير لجلب العملات الأجنبية، وما له من وزن في حياتنا الاقتصادية؛ إذ إنه يمثل حاليًا نحو ستين في المائة من صادراتنا إلى الخارج، وحوالي عشرين في المائة من دخلنا القومي.

وبدلاً من أن يواجه المسيطرون على وزارة البترول والهيئة العامة له هذه الانتقادات البناءة بإصلاح المعوج من الأمر، وتصويب الأوضاع الخاطئة، وتوضيح ما يحتاج إلى تفسير أو بيان، لجئوا إلى غمر الصحف والمجلات بالموضوعات الدعائية وإصدار الملاحق الصحفية المليئة بالمغالطات والأكاذيب، و"البروباجندة" القائمة على التهويل والشعارات الجوفاء ظنًّا منهم بأن في ذلك ردًّا على المآخذ وتغطية للانحرافات الموجودة في قطاع البترول.

بل حاولوا تصوير حملتنا الإصلاحية بأنها هجوم على العاملين في قطاع البترول لمحاولة استثارتهم، وجر قياداتهم النقابية إلى مساندتهم، في حين أننا كنا نذكر دائمًا بالتقدير ما تبذله القاعدة العريضة من العاملين في هذا القطاع، على اختلاف مستوياتهم من جهود لتنفيذ ما يطلب منهم، وتفانٍ في أداء الواجب.. وهو ما أدركه هؤلاء العاملون بعمق وعبروا عنه بصدق بتأييد هذه الحملة بما قدموه من بيانات ومعلومات بقصد تحقيق أهدافها المخلصة، وبمتابعتها عن طريق إعادة نشر ما ورد فيها.

والواقع أن ما كتبناه ونشرناه عن الانحرافات في قطاع البترول في سلسلة من المقالات بجريدة الشعب خلال عام ١٩٨٥ ثم في عامي ١٩٨٧، ١٩٨٨ لو نشر القليل منه في أي دولة تحترم النزاهة لكانت محلاً لتحقيقات واسعة، ولأسقطت حكومات، ولأسفرت عن تطهير هذا القطاع من المنحرفين وإعادة تنظيمه بما يعود على البلاد بالخير الوفير.

كما قدمنا مذكرة إلى رئس الجمهورية – بصفته المسئول عن السلطة التنفيذية، والمنوط به تعيين الوزراء وإعفائهم من مناصبهم وفقًا للدستور – بما يشوب إدارة قطاع البترول من مآخذ، دون أن نجد صدى لما أبلغنا به، بينما كان يعلق المواطنون الآمال الكبار

على عهد الرئيس حسني مبارك في محاربة الفساد، وقطع دابـره، والـضرب علـى أيـدي المنحرفين بلا شفقة أو رحمة مقابل عدم إشفاقهم على مصالح هذا الشعب الطيب وفقدانهم كل شعور بالرحمة عند التصرف في أمواله.. إذ هللوا وكبروا عندما استمعوا إليه في أول خطاب له أمام مجلس الشعب يعلن عن عزمه على تعقب الفساد والمفسدين أيًّا كانت مراكزهم الاجتماعية وصلاتهم الشخصية، واعتبروا إعادة هيئة الرقابة الإدارية التي ألغيت في عهد السادات لكشفها عن انحرافات منسوبة إلى بعض الواصلين مؤشرًا سليمًا في الاتجاه الصحيح.

غير أن الوقت لم يطل بنا حتى وجدنا أن حركة تعقب الفساد أخذت تفتر، وأن ضغوط المنحرفين من كافة الصنوف والأنواع أثمرت في القول الباطل بأن محاربة الانحراف تثير مخاوف المستثمرين وكأن المستثمرين ليسوا إلا مجموعة من اللصوص والمهربين وقطاع الطريق، في حين أن الحقيقة هي على العكس من ذلك تمامًا.. فالمستثمرون من بعض الدول الأجنبية أحجموا عن الاستثمار في مصر عندما أحسوا – من خلال اتصالاتهم الأولية – بتفشي الرشوة والمحسوبية وأساليب الانحراف المختلفة؛ مما يهدم الأسس الاقتصادية السليمة لحسابات مشروعاتهم.

وبدأنا نسمع عن أن الفساد موجود في كل بلاد العالم حتى الدول المتقدمة، فليس غريبًا أن يكون موجودًا أيضًا في مصر .. في حين أن أحدًا لم يقل إن الفساد سوف يقضى عليه قضاء مبرمًا بحيث يختفي نهائيًّا من المجتمع المصري.. فالشر سوف يوجد ما وجد الإنسان على الأرض .. ولكن عدم معالجة أسبابه وعدم التصدي له من شأنه أن يؤدي إلى انتشاره.. وهو ما حدث بالفعل في مصر .. إذ أصبح الفساد ظاهرة عامة توجد في كافة القطاعات حتى القطاعات التي كانت قديمًا فوق مستوى الشبهات.

كما أنه ليس من المعقول التغاضي عن المساءلة والمحاسبة عما يجري، واستشرى في قطاع البترول؛ رضاءً بما تحصل عليه الدولة من عملات أجنبية ثمنًا لما نبيعه من ثروتنا البترولية، فالبترول ليس بالسلعة البائرة.. بل يجب التدقيق في معرفة ما يحدث من تسيب أو إهمال أو تجاوز في القواعد المقررة للحفاظ على المال العام؛ لأن ما ينفق أحيانًا على بعض أبواب الإنفاق في قطاع البترول، وما يتم من تصرفات عشوائية أو مغرضة يترتب عليها ضياع الملايين على شعب مصر، وهو أحوج ما يكون إليها؛ مما يغنيه عن الالتجاء إلى القروض أو المساعدات الأجنبية.

ولعل رئيس الجمهورية اعتبر أن مساندة وزير البترول عبد الهادي قنديل رغم كل ما وجهناه إليه من اتهامات وتجاوزات مؤيدة بالأدلة والمستندات، ومطالبتنا بمحاكمته أو محاكمتنا قضائيًّا هو من قبيل الحفاظ على هيبة الحكم .. ولو شاء أن يعرف الحقيقة في هذا الشأن،

فباستطاعته أن يستعلم من الأجهزة الرقابية ومراكز استطلاع الرأي العام في الدولة عن انطباعات أفراد الشعب مما نشر عنه دون أن يرد عليها ردًّا موضوعيًّا واضحًا، وعن تهربه من مواجهة الاستجواب المقدم في مجلس الشعب عن سياساته في كل مجالات البترول المختلفة من بحث واستكشاف للبترول زيتًا وغازًا، ومن اتفاقيات مع الشركات الأجنبية، ومن إسناد لمشروعات دون التزام بالحيدة، ومن تحديد أسعار بيع البترول وتسويقه بإرادته، ومن تكرير وتصنيع له في مشروعات عديمة الجدوى الاقتصادية.

إن السكوت على الفساد – بزعم الحفاظ على الهيبة المزعومة للحكم – أدى إلى عدم اتخاذ موقف حاسم يصان به سمعة الحكم، ويكشف حقيقة الأوضاع فيما يتعلق بثروة من أكثر ثروات البلاد القومية مما لا يُقبل التهاون أو التفريط فيها.. وسمح في ذات الوقت للقيادات المخطئة والمنحرفة بأن تستمر في مخططاتها إضرارًا بالصالح العام، وتعمل على التنكيل بالعناصر الشريفة التي يظن بأنها زودتنا بالبيانات والمعلومات.

وهكذا لم نجد فائدة من الاستمرار في حملة الكشف عن الأخطاء والانحرافات في إدارة قطاع البترول المصري على صفحات الجرائد، ورأيت من الأجدى أن أسجل ما تكشف لي من مآخذ في كتاب يبقى على مر الأيام عسى أن يأتي يوم – وهو آت لا ريب فيه بإذنه تعالى– تُهيأ فيه الأسباب لتقويم ما أفسده الدهر في قطاع البترول المصري، ولمساءلة من انحرفوا في إدارته عن الطريق السوي، فيكون هذا الكتاب عونًا وهاديًا للإصلاح المنشود.

الدكتور محمد حلمي مراد

الفصل الأول

إدارة قطاع البترول بأسلوب إدارة العزب الخاصة

إدارة قطاع البترول تحتاج إلى إدارة علمية تتحلى بأعلى درجات اليقظة الوطنية والقيادة الجماعية القويمة، ليس لأهمية هذا القطاع الاستراتيجية ووزنه في حياتنا الاقتصادية فحسب بل لأنه يتعامل في إطار سوق عالمي تتصارع فيه شركات كبرى عالمية، على أعلى درجات الفن الإداري والتكنولوجي والتسويقي، مدعومة بدول عظمى تحركها سياسات دولية ومصالح عليا.

غير أنه من دواعي الأسى أن هذا القطاع الخطير متروك اتخاذ سياسته العليا وقراراته المصيرية في أيدي وزير البترول وحده الذي ينفرد باتخاذ كافة القرارات في كل المجالات من بحث واستكشاف، وإنتاج وتصنيع، وتوزيع وتسويق، واتفاقيات خارجية وتعاقدات دولية ثم تتوج باجتماعات شكلية لإقرار الإرادة العليا المنفردة للوزير.. وهو وضع خطير وخيم العواقب مهما كانت كفاءة الوزير ونزاهته.. ناهيك عما قد يترتب على وجود ما يشوب هذه الكفاءة أو النزاهة!

جمع كافة السلطات بين يدي الوزير

حرص عبد الهادي قنديل عند تقلده مهام وزير البترول في ١٦ يوليو ١٩٨٤ أن يسيطر سيطرة فردية على قطاع البترول وأن يجمع بين منصبه الوزاري وبين رئاسة الهيئة المصرية العامة للبترول التي كان يتولاها قبل تعيينه وزيرًا ومنذ أكتوبر ١٩٨٠، وهو ما يتنافى مع الهدف من إنشاء هذه الهيئة العامة ذات الاستقلال الإداري ضمن إطار وزارة البترول.

وقد أثرنا منذ بداية عام ١٩٨٥ استمرار الكيميائي عبد الهادي قنديل وزير البترول والثروة المعدنية تولي الهيئة العامة للبترول إلى جانب منصبه الوزاري وانصرافه عن تعيين رئيس يخلفه في إدارتها بالرغم من الأعباء الثقيلة التي يفرضها عليه منصبه الوزاري الذي أصبح يضم اختصاص التعدين إلى البترول، وضخامة المسئوليات التي يضطلع بها رئيس الهيئة العامة للبترول، مما أثار تعليقات العاملين في قطاع البترول والمتصلين به.

هذا فضلاً عن أن تولي الوزير لرئاسة الهيئات العامة التابعة لوزارته يفقدها أحد الأسباب التي أعطيت هذه الأجهزة صفة الهيئة العامة من أجلها وهي الاستقلال الإداري والبعد عن تدخل الوزير المختص في سير أعمالها اليومية، مع قيام الرقابة عليها من جانب الوزير كسلطة من خارجها.

واستمر هذا الوضع حتى أجبر على التخلي عن منصب رئيس مجلس إدارة هيئة البترول في أغسطس من عام ١٩٨٧ وعين مكانه المهندس محمد مفتاح معبد – صاحب الفضل عليه بتعيينه نائبًا لرئيس الهيئة للإنتاج بعد غياب بالعمل في الخارج زهاء عشر سنوات متجاوزًا الكثير من قدامى قيادات الهيئة، وصهر الدكتور يوسف والي نائب رئيس مجلس الوزراء والأمين العام للحزب الوطني الديمقراطي الحاكم.

ومع ذلك فقد استمر السيد/ عبد الهادي قنديل في التواجد بمكتبه بالهيئة العامة للبترول ويباشر منه مهامه كوزير للبترول وليس من مكتب الوزير.. وبقي هو صاحب القرار الفاصل في شئون الهيئة بل وجعل من بعض نواب رئيس الهيئة مستشارين له بالإضافة إلى مناصبهم لإحكام الصلة بينه وبين مجلس إدارة الهيئة.

وما إن أتيحت الفرصة للوزير عبد الهادي قنديل للتخلص من المهندس محمد مفتاح معبد – بحكم صلته الوثيقة بابن بلدته الدكتور رفعت المحجوب الذي أعيد اختياره رئيسًا لمجلس الشعب في الدورة الجديدة للمجلس التي بدأت في ١٩٨٨/١١/٩ وحقق تقدمًا على الدكتور يوسف والي في صراعات السلطة داخل النظام الحاكم – حتى انتهزها فاستصدر قرارًا من رئيس مجلس الوزراء بنقله مستشارًا بمكتب الوزير بلا عمل معين، وتعيين الدكتور حمدي البابلي رئيس شركة جابكو البترولية رئيسًا للهيئة العامة للبترول بدلاً منه !!

الهيمنة على بيع البترول المصري
ووجوب إعادة النظر في نظامه

ويحرص وزير البترول على الهيمنة على عمليات بيع البترول الخام؛ إذ يقوم بأعمال تسعير وبيع البترول المصري منذ منتصف الستينيات أي منذ حوالي عشرين عامًا وقت أن كان رئيسًا لإدارة التكرير بالهيئة، وظل يصعد معه هذا العمل بحيث لا يجعله يفلت من قبضته مهما تغير مركزه الوظيفي.

وكلما زادت درجته الوظيفية كلما زادت درجة تأثيره على لجنة البت التي يعهد إليها بعمليات تسعير البترول وتسويقه حتى بلغت الهيمنة الكاملة عندما أصبح رئيسًا للهيئة العامة للبترول ثم وزيرًا له.. وواضح أن ذلك يخالف كل الأعراف الإدارية التي تحدد عمل كل وظيفة دون الاحتفاظ بعمل معين، وبالذات لشخص معين مهما تغير مركزه الوظيفي.

ولا جدال أن نظام تسويق أو بيع البترول المصري في حاجة على إعادة نظر لإضفاء المزيد من التدقيق عليه نظرًا لضخامة قيمته، ولضرورة متابعة أحوال السوق العالمي، وللابتعاد به عن مظنة المجاملات أو الانحراف.. ولا يكفي للرد على ما يثار في هذا الشأن أن يقال إن هناك لجنة مختصة بالبت في هذه الأمور وليس للوزير هيمنه عليها.

وحرصًا على مراعاة الصالح العام بالنسبة للثروة البترولية نورد فيما يلي بعض الملاحظات في شأن نظام بيع البترول المصري وما ينبغي أن يتخذ بشأنها تحقيقًا للصالح العام:

١- تتشكل لجنة مشتريات ومبيعات البترول الخام ومنتجاته التي تسمى بلجنة البت برئاسة رئيس هيئة البترول وعضوية رؤساء القطاعات المعنية من داخل الهيئة (وعددهم ثمانية) وأربعة أعضاء من خارجها هم: مدير عام التجارة الخارجية بوزارة الاقتصاد، ووكيل مجلس الدولة، ومدير عام البنك الأهلي للعلاقات الخارجية، ومندوب وزارة النقل البحري[*].

وواضح أن الأعضاء الخارجيين أقلية من ناحية، وليسوا متخصصين في شئون تسويق البترول من ناحية أخرى، ومن المصلحة العامة أن تضم هذه اللجنة بعض الخبراء الدوليين المتخصصين في شئون البترول وأساتذة الجامعات والمعاهد البترولية من ذوي الاختصاص في اقتصاديات البترول وتسويقه وبعض رؤساء هيئة البترول السابقين.

---

[*] مقالنا المنشور بجريدة الشعب في ١٩٨٥/٣/٥ بعنوان "في الهيكل التنظيمي للدولة".

٢-إن اقتصار اختصاص لجنة البت على اعتماد السعر الذي يباع به البترول المصري ليس سليمًا؛ إذ يجب أن تناقش اللجنة كذلك جدول الكميات المباعة وتوزيع الحصص على طالبي شرائه.

٣- إن ما يقال من عدم التعامل مع الحكومات بقصد إبعاد عمليات بيع البترول عن الضغط السياسي لا يغير من الأمر شيئًا ما دام هناك تعامل يتم مع شركات حكومية.. كما أن تنويع العملاء ما بين شركات عالمية، وشركات حكومية، ومعامل تكرير لا يبرر ما قيل حول التعامل مع شركات صغيرة أشبه بالدكاكين البترولية، والتي تلبي طلباتهم على الفور بالتليفون من جنيف أو لندن نتيجة ما لها من مكانة كبيرة لدى هيئة البترول، كما جاء في مجلة الأهرام الاقتصادي بعددها الصادر في ١٩٨٥/٤/١٥ في مقال للأستاذ عمرو كمال حمودة؛ إذ ورد به:

×××××

"إن الهيئة تتعاقد سنويًا مع حوالي ٣٠ عميلاً، وتخصص كميات محددة لكل واحد منهم. إلا أن تنفيذ العقود يرتبط بمعايير شخصية، فنجد عملاء معينين يمكنهم الحصول على الكميات التي يرغبونها في الأوقات المناسبة؛ وبالذات عندما يكون اتجاه السوق في صالحهم. وهؤلاء تلبى طلباتهم على الفور بالتليفون من جنيف أو لندن. وقد يحصل بعض العملاء على كميات إضافية تربو على الحصص المخصصة لهم؛ نتيجة لقوة نفوذهم لدى كبار المسئولين في الهيئة والاتصال المباشر معهم.

"إن مسألة تقرير الحصص الشهرية لبرنامج بيع الخامات المختلفة من البترول تنحصر في يد شخصين فقط، ثم المراجعة والموافقة من رئيس الهيئة شخصيًّا وهو الوزير المسئول في نفس الوقت.

"والدكاكين التي يعتمد عليها الوزير في التسويق ذات نوعية خطيرة جدًّا؛ لأن أهدافها قصيرة الأجل ومحدودة ويهمها سرعة تدوير رأسمالها وعدم تحمل أي مخاطرة تحت أي ظرف من الظروف، وللأسف إن هذه النوعية تتمتع بمكانة كبيرة لدى هيئة البترول المصرية، ومنها على سبيل المثال: شركة واحدة استطاعت خلال عام ١٩٨٤ أن ترفع حصتها مليون طن، قيمتها ١٢٠ مليون دولار، في حين أن الحكومة الرومانية طلبت من رئيس الوزراء المصري زيادة حصة رومانيا إلى مليون طن بعد أن كانت ٥٠٠ ألف طن فقط ! أي أن الهيئة الحكومية الرومانية للبترول تتمنى مساواتها بعميل من عملاء الهيئة المصرية كل مؤهلاته حجرة واحدة في إحدى العمارات المطلة على بحيرة جنيف ولا يمتلك أي معمل للتكرير أو

سفينة لشحن النفط الخام أو حتى طاقم من خبراء البيع والشراء.. وخطورة هذه النوعية أنها لا تستطيع الاستمرار مع هيئة البترول عندما يكون السوق مترديًا، وبالتالي لا يلتزمون بالتعاقدات المبرمة بأي حال من الأحوال؛ وبالتالي أيضًا يصبح التعامل معهم غير سليم على المدى الطويل".

٤- إن تسعير البترول يجب عرضه على اللجنة العليا للسياسات بمجلس الوزراء قبل إعلانه؛ لأنه يمثل إحدى السياسات العامة للدولة، وهي السياسة البترولية؛ فضلاً عما له من تأثير على الإيرادات العامة للدولة وعلى تنفيذ الخطة القومية.

٥- إن الوصول إلى التسعير الأفضل وإلى سياسة تسويقية مثلى لبترولنا تقتضي وجود تخطيط يعتمد على أكبر قدر من البيانات المتاحة عن سوق البترول وعن المتغيرات الطارئة والمحتملة بالنسبة له وعن أحوال المتعاملين فيه، وأن تستخدم فيه أحدث الوسائل والأساليب العلمية لتجميع المعلومات واستخلاص النتائج منها، ووضع البدائل المتعددة قبل اتخاذ القرار.. وهو ما تفتقر إليه الإدارة المختصة بالتسعير، ولا يوضع تحت أنظار ما تسمى بلجنة البت.

٦- إن إعطاء فترة سماح لتسديد ثمن البترول ينبغي إعادة النظر فيها؛ إذ تمنح هيئة البترول فترة ستين يومًا من تاريخ الشحن، في حين تعيد بعض الشركات التجارية بيع ما تشتريه من بترولنا بيعًا فوريًّا دون نقله، وتكسب عمولة مضافة إلى السعر تبلغ ٢٠ أو ٣٠ سنتًا في البرميل.. ويكفي منح تسهيل في الدفع لمدة ثلاثين يومًا فقط، ويمكن أن تستفيد الهيئة من عائد ثمن البيع إذا أودع في أحد المصارف عن مدة الثلاثين يومًا يعود على الخزانة المصرية بإيراد إضافي.

وأخيرًا نود أن نتساءل : هل تحصل إسرائيل على مليوني طن من البترول المصري وهو ما يعادل ٢٠% من صادراتنا البترولية بنفس السعر المحدد أم بسعر مخفض ؟ ... وهل تعيد بعض الشركات الإسرائيلية بيع ما تشتريه من المواقع المصرية مباشرة مستفيدة من الفارق بين سعر الشراء وسعر البيع؟ وإذا كان الأمر كذلك فلماذا تحصل إسرائيل من مصر على ما يفيض عن احتياجاتها باسم الالتزام الوارد باتفاقيات كامب ديفيد ؟ ... ولماذا كانت إسرائيل تحصل على بترول مصري في عام ١٩٨٥ جعل ترتيبها الثالث بين المستوردين بعد إيطاليا ورومانيا، ثم قفزت في عام ١٩٨٦ لتحتل المركز الأول بين مستوردي البترول المصري.

استخدام سيف المعز وذهبه

إن الإمكانات الوفيرة الموضوعة بين يدي الوزير في مجال البترول بكافة شركاته من أجنبية ووطنية ومشتركة، والصلاحيات الواسعة التي تتركها الدولة له في تسيير السياسة البترولية من تسويق وتسعير واتفاقيات للتنقيب والاستخراج، والسلطات غير العادية التي تقررها له لوائح هيئة البترول، جعلته قادرًا على المنح بل الإغداق، والمنع بل الحرمان.. بحيث يستطيع عن طريق التعيينات، وعضوية مجالس الإدارات، والسفريات، ومنح المزايا العينية كالسيارات وأجهزة التكييف، والترقيات، والعلاوات، والحوافز المغرية من ناحية، والحرمان من كل ذلك مع تصيد الأخطاء وتوجيه الاتهامات التي ما أنزل الله بها من سلطان، والإحالة إلى النيابة الإدارية من ناحية أخرى.. وهو أمر خطير يحتاج إلى إعادة نظر باعتبار أن البترول ثروة قومية ضخمة لا يصح أن تدار بهذا الأسلوب الشخصي التحكمي الذي وصل إلى حد إذلال القيادات البترولية ومحاولة النيل من كرامتهم كوسيلة لتطويعهم لإرادته، وإشعار غيرهم بقدراته التي لا حدود لها في إخضاع الجميع لسلطانه مهما علت مراكزهم أو خبراتهم.

وأذكر على سبيل المثال ما يتناقله العاملون في قطاع البترول عما حدث من توجيه الوزير عبد الهادي قنديل لفظًا سوقيًا وعبارات ماسة بالشرف والعرض لأحد نواب رئيس الهيئة العامة للبترول – ولا داعي لذكر اسمه – عقب انتهاء اجتماع لجنة الصناعة والطاقة بالحزب الوطني الديمقراطي الحاكم أمام العديد من الحاضرين لأنه لا يعنى بالرد على الهجوم الموجه إليه بجريدة الشعب؛ مما أصاب الموجه إليه هذه الإهانات بالكمد والاكتئاب، وإن كان لا يستحق الشفقة لأن الحفاظ على كرامته كان يقتضيه – ليس الرد عليه بالمثل – ولكن على الأقل أن يبدي احتجاجه على هذا الأسلوب، ويطلب منه الاعتذار، ويسجل ما حدث في مذكرة رسمية تأخذ مجراها .. فإن السكوت على هذه التصرفات الهابطة هو الذي يشجع أمثال هذا الوزير على التمادي في استخدام مثل هذه الأقوال النابية.

كما أروي واقعة أخرى معبرة عن أسلوب عبد الهادي قنديل الذي يتمسكون به وزيرًا للبترول تتلخص في الآتي:

أقامت شركة إنبي (الشركة الهندسية للصناعات البترولية والكيماوية) التابعة للهيئة العامة للبترول حفل عشاء فاخر بفندق مريديان مصر الجديدة تكلف أكثر من ٥٠ ألف جنيه مساء ٨ ديسمبر ١٩٨٧؛ احتفالاً بتشغيل معمل تكرير أسيوط الذي كانت تقوم باستيراد آلاته ومعداته من الخارج.

وقد اشترط وزير البترول عبد الهادي قنديل على رئيس هذه الشركة لحضوره أن يلغي بعض الدعوات الموجهة لبعض الأشخاص الذين لا يرضى عنهم وكان على رأسهم الدكتور محمد شوكت نائب رئيس هيئة البترول للمعلومات والإعلام بالرغم من أنه صهر الوزير لأنني استشهدت بدراسة له في إحدى مقالات ضده، وكان أن ألغيت دعوته قبل بداية الحفل بساعات !!

وكان من المطلوب إلغاء دعواتهم أيضًا الدكتور أحمد الدسوقي خبير البتروكيماويات بالهيئة – وهو ممن أشرت إلى اعتراضاته على مشروع البتروكيماويات في مقالاتي – ولما لم يستطيعوا الاتصال به انتظروه على باب الفندق لإبلاغه بحرمانه من العشاء بأمر الوزير.

إلى هذا الحد بلغ الإسفاف في استخدام السلطة، وإن كان لا يشرف أحدًا حضور حفل للاحتفال بمشروع خاسر في وقت كانت تكابد فيه مصر الحزن والأسى على فقد عدد كبير من أطفالنا في كارثة تصادم بين سيارتهم وقطار للسكك الحديدية، وكان أولى بالوزير أن يقرر التبرع بنفقات هذا الحفل للتخفيف عن الأسر المنكوبة.

الإطاحة بالعناصر القيادية ذات الخبرة والقدرة على النقاش:

كما مكّن أسلوب الكيميائي عبد الهادي قنديل في إدارة قطاع البترول من سيطرته وفرض إرادته عليه بصورة ضارة بالصالح العام.. فقد عمل على الإطاحة بالقيادات البترولية ذات الخبرة الفنية القادرة على النقاش وكشف الأخطاء والتجاوزات، وإحلال الآخرين محلهم من ذوي الخبرة البترولية المحدودة أو المعدومة أحيانًا؛ ويكون صاحب الفضل عليهم في تعيينهم وترقيتهم.. ونذكر هنا بعضًا ممن تخلص منهم بتجميدهم، أو نقلهم، أو حملهم على الاستقالة، أو وضعهم كخبراء في طابق مخصص للمغضوب عليهم بمبنى الهيئة العامة للبترول:

الدكتور أحمد بسيوني، رئيس شركة الإسكندرية للبترول.

والمهندس سيد سكر، مدير عام الشئون الهندسية بالشركة المذكورة.

والدكتور هاني عبد الفتاح، رئيس شركة البتروكيماويات.

والجيولوجي جمال حنطر، نائب رئيس هيئة البترول للاستكشاف والاتفاقات البترولية.

ومهيب عابد، نائب رئيس الهيئة للشئون الإدارية.

والدكتور حسين عبد الله، رئيس جهاز تخطيط الطاقة.

والمهندس عبد الحميد عمار، رئيس شركة سوكو.

والمحاسب محمد الحداد، رئيس شركة مصر للبترول.

والمحاسب مكرم فهمي، وكيل أول وزارة البترول.

والجيولوجي رؤوف فائق، نائب رئيس الهيئة للغازات.

والمحاسب رمضان كامل.

ومحمود فهمي سليمان، مدير قطاع تخطيط القوى العاملة.

والمهندس إبراهيم حسان، رئيس شركة مصر للبترول (والذي عين بعد ذلــك رئيــسًا لجهاز الطاقة).

والمهندس محمد طالب زارع، خبير التخطيط بالهيئة.

والمحاسب صلاح موسى، مدير عام الحسابات المركزية بهيئة البترول.

والمهندس محمد ناجي توفيق، بشركة بتروجيت.

والدكتور ماهر عرفة، المدير العام بشركة السويس لتصنيع البترول.

منع الأخصائيين من معالجة خسائر شركة السويس لتصنيع البترول:

وهو في سبيل إبعاد غير المنضوين تحت لوائه، المنفذين لمشيئته، لا يعنيه ما يحل ببعض وحدات القطاع من خسائر.. وخير شاهد على ذلك شركة السويس لتصنيع البترول؛ إذ تعجز عن تحقيق المستهدف في خطتها وتحقق الخسائر بملايين الجنيهات في بعض وحداتها، في الوقت الذي يعلن فيه وزير البترول عبد الهادي قنديل أن جميع شركات البترول حققت الخطة الموضوعة لها، ولا توجد شركة بترولية خاسرة !

ولنقصر حديثنا أولاً على "مجمع تفحيم المازوت" بهذه الشركة الذي افتتح عام ١٩٦٦ ثم توقف بعد عامين نتيجة الحرب مع إسرائيل، وأعيد تشغيله اعتبارًا من نوفمبر ١٩٨٣ بعد أن أنفق على إعادة تعميره حوالي ثلاثين مليونًا من الجنيهات.. وبالرغم من أن الهيئة العامة للبترول وضعت خطة تشغيل هذا المجمع بنسبة تقل عن ٦٠% من طاقته التصميمية (٩٠٠ ألف طن سنويًّا) فإن التشغيل الفعلي لم يحقق أكثر من ٤٣% في السنوات الثلاث الأخيرة.. وتقدر قيمة العجز في تحقيق خطة عام ٩٦/٨٥ لهذا المجمع على أساس أسعار ١٩٨٥/١٢/٢٧ بنحو ٣٦ مليون دولار، وفي خطة عام ٨٧/٨٦ على أساس أسعار ٨٦/١٢/٢٣ بنحو ١٨ مليون دولار، أي أن العجز في تحقيق الخطة خلال هذين العامين بالنسبة لمجمع واحد في شركة بترولية واحدة بلغ أكثر من ٥٤ مليون دولار،.. هذا في الوقت الذي كانت تستورد فيه وزارة البترول البوتاجاز والسولار من الخارج بملايين الدولارات.

ولو رجعنا إلى موازنة المصروفات والإيرادات لوجدنا أن الخسارة الناتجة عن الفارق بينهما بلغت في عام ٨٦/٨٥ أكثر من عشرين مليون جنيه، بالإضافة إلى الخسارة التي حلت بالدولة نتيجة العجز في تحقيق الخطة على النحو السابق بيانه.

ولعل دهشتنا تزيد إذا علمنا أن هذا المجمع قادر على إنتاج فحم الكوك البترولي اللازم لصناعة الألمونيوم، الذي وصل إنتاجنا منه ١٧٠ ألف طن سنويًّا، علمًا بأن كل طن ألمونيوم يحتاج في إنتاجه إلى حوالي نصف طن فحم كوك بترولي تستورده وزارة الصناعة من الخارج بكميات تصل قيمتها إلى ما لا يقل عن ٥ ملايين دولار في السنة.. ومع ذلك فإن المجمع لا ينتجه إلا بخواص منخفضة بحيث يصعب تسويقه، وأصبح المنتج منه متراكمًا في صورة تلال تزيد على ٣٦٠ ألف طن تشكل مخزونًا راكدًا، بالإضافة إلى ما يسببه من تلوث البيئة وخطورة ناتجة عن إمكانية إشعال حرائق؛ نظرًا لخاصيته المتمثلة في الاشتعال الذاتي؛ مما يهدد مدينة بأكملها تضم معامل لتكرير البترول ومستودعات لتخزينه هو ومنتجاته.. وكان من الممكن استخدام مازوت منخفض في نسبة الكبريت والفناديوم – كما يقرر الفنيون – لكي

نلبي احتياجات قطاع مهم في الصناعة ونستغني به عن استيراد فحم الكـوك البترولـي مـن الخارج.

كما أن هذه الشركة تترك الغازات البترولية المحتوية على كميـات مـن البوتاجـاز والبروباجاز تحترق ليلاً ونهارًا في الشعلة التي يشاهدها أهل السويس والقادمون إليها من بُعْد أميال في معمل التكرير بها، دون أن تعمل على الاستفادة منها بدلاً من حرقها لتحـل محـل البوتاجاز الذي كنا نستورده بملايين الدولارات من الخارج، بل وليمكننا أن نـصدره إذا مـا اكتفينا محليًا من إنتاج البوتاجاز، كما أعلن ذلك أخيرًا.. هذا فضلاً عن تلويث البيئة بالمركبات الكبريتية الموجودة في هذه الغازات.

× × × ×

ولا تنقص مصر الخبرات العملية والكفاءات العلمية لحل هـذه المـشاكل بـل إنهـا موجودة داخل نفس الشركة حيث يوجد بها إدارة عامة للتطوير والتكنولوجيا تضم عشرة مـن الفنيين يرأسهم مدير عام يحمل أعلى الشهادات؛ ومع ذلك فهم مستبعدون والتعليمات تقـضي "بعدم تدخلهم في شئون التشغيل إلا إذا طلبت المعونة منهم" وهي لا تطلب !! .. وعندما لجئوا إلى وزير البترول للتنبيه إلى فداحة الخسائر السنوية عارضين أساليب معالجتهـا، لـم يعـر الموضوع اهتمامًا ولم يكلف نفسه بمنحهم دقائق من وقته أو حتى مجرد الرد عليهم.. ثم نسمع الرئيس مبارك في خطبه يردد في خطبه أن مصر في حاجة إلـى مـشاركين لا سـاخطين، عارقين لا متفرجين، مسئولين لا مناورين !! .. فكيف يتأتى ذلك ؟!!

مطاردة المعترضين فنيًّا والمتصدين للانحرافات:

ولا يقتصر الأمر على المثل الذي ذكرناه خاصًا بشركة السويس لتصنيع البترول، بل يعنى وزير البترول عبد الهادي قنديل لتوطيد مركزه بالتنكيل بكل من يعـارض – لأسـباب فنيه– مشروعاته أو يحاول إدخال تعديلات أكثر صلاحية على طريقة تنفيذها على النحو الذي سيتضح من تناول بعض المشروعات البترولية الكبيرة. ويحرص على التخلص من كل مـن تسول له نفسه بالكشف عن انحرافات في قطاع البترول عن طريق الأجهزة التي خصـصها لهذا الغرض.

فبدلاً من أن يحقق الوزير في المفاسد التي يكشف عنهـا المخلـصون الأمنـاء مـن العاملين للقضاء عليها نجد أن أسبابًا تحاك، وتصرفات تلون بطريقة تخالف الواقـع، وتهمًـا تفتعل عن طريق تفسير نصوص اللوائح والقوانين تفسيرًا ملتويًا بقصد التوصل إلـى فـصل

هؤلاء الشرفاء، أو تجريدهم من صلاحياتهم، أو إحالتهم إلى مجالس تأديبية أو الإساءة إلى سمعتهم !!

وفي الوقت نفسه يحاول توطيد أركان المنحرفين والمخطئين بكافة السبل والوسائل.

وحدة حسابية خاصة لعطايا وزير البترول:

وإذا كان وزير البترول عبد الهادي قنديل استخدم سلطاته في إذلال القيادات التي لا تخضع لأهوائه أو تجميدها أو الإطاحة بها، فإنه استخدم أموال البترول في تطويع غيرهم.. فقد أنشأ وحدة حسابية خاصة ملحقة مباشرة بمكتبه لا يتم الصرف منها إلا بأوامره المباشرة، ولا تلتزم باتباع الإجراءات الخاصة بالإدارة المالية أو الحسابات، ويوزع عن طريقها العطايا على المرضي عنهم وفق هواه ودون التقيد بأية قواعد موضوعية.

وقد حرر في أواخر عام ١٩٨٧ على سبيل المثال نحو ربع مليون جنيه لعدد من قيادات قطاع البترول لا يزيدون على خمسين شخصًا بالشيكات التي تحمل أرقامًا من ٤٥٥٣٥٤ إلى ٤٥٥٤٠٠ على البنك المركزي وتتراوح القيمة المحرر بها كل شيك ما بين ٧٥٠٠ و ٢٠٠٠ جنيه وفقًا لمدى رضاء الوزير عليه.. وقام الوزير شخصيًا بتسليم هذه الشيكات لأصحابها كل على انفراد مع التوقيع على إذن صرف مطوي لا يعرف الموقع على ماذا وقع !! .. ومع التنبيه عليه بعدم إبلاغ أحد باستلام الشيك أو بقيمته! .. وزيادة في السرية، فقد شطب على كلمة "لأمره" بالشيك حتى لا يجوز تحويله ويتعين صرفه لصاحب الشيك فقط.

ويتساءل العاملون في قطاع البترول عن السر في إنشاء هذه الوحدة الحسابية السرية التابعة للوزير ؟ .. وعن سبب إحاطة هذه العطايا بالسرية الكاملة، في حين أن لوائح الهيئة العامة للبترول تجيز صرف المكافآت نظير الأعمال المتميزة والجهود غير العادية؟ .. علمًا بأن الحصول على هذه العطايا لا يمنع أصحابها من الاشتراك في كافة المنح والعلاوات الأخرى.

وهل تعتبر هذه العطايا مما اصطلح على تسميته بالمصاريف السرية ؟ .. وهل تستثنى من الخضوع للقواعد العامة الموضوعة داخل الدولة؟

محاولة كسب ذوي النفوذ والصحفيين بالتعيينات وتقديم الخدمات والمنافع:

ويعمد الوزير عبد الهادي قنديل إلى محاولة كسب جميع ذوي النفوذ والتأثير بتعين أبناء بعض الوزراء وكبار الصحفيين وبناتهم في الشركات البترولية المشتركة ذات المرتبات العالية.

والحصول على رضاء المؤسسة العسكرية وجهاز الشركة بتعيين العديد من العسكريين المحالين للتقاعد أو الاستيداع في مراكز بها ولو كانت بلا عمل جدي.

ونورد على سبيل المثال فيما يلي بياناً بأسماء كبار الضباط المتقاعدين الذين عينوا في الفترة الأخيرة بشركة بتروجيت حتى سار التساؤل، هل هي شركة أم قلعة؟:

اللواء محمود درويش – اللواء حسن ممتاز – اللواء محمود ثابت – اللواء رشاد عمارة – اللواء إبراهيم المهندس – اللواء مختار عبد المعطي – اللواء محمد عادل فريد – اللواء علي سلامة – اللواء نبيل الهلالي – العميد إبراهيم سويلم – العقيد عصام طاهر – العقيد وجدي يوسف – العقيد أحمد محمود فهيم – العقيد صبري عبد المقصود – العقيد محمد نجيب الرافعي – العقيد عبد الوهاب الشيخ – المقدم عمر عبده حسن – المقدم محمد محمد إسماعيل – المقدم عبد الفتاح خميس – المقدم محمد عبد الفتاح – المقدم محمد عالي نصر.

وتتراوح مرتبات كل من هؤلاء ما بين ٧٠٠ جنيه و ٥٠٠ جنيه في الشهر !!!

تعيينات المجاملة في المناصب القيادية:

أما عن أمثلة التعيينات في المناصب القيادية على سبيل المجاملة، فقد سبق أن جاءتني ثلاث حالات تتعلق بثلاث مناصب حاكمة على مستوى الهيئة العامة للبترول في رسالة من أحد كبار العاملين بقطاع البترول، وأعيد نشرها فيما يلي:

١- منصب مدير عام الشئون الإدارية وخبير التنمية بالهيئة العامة للبترول: وقد رقي صاحبه إلى نائب رئيس هيئة البترول للشئون الإدارية والقانونية، وهي تعادل درجة نائب وزير في أقل من ثلاث سنوات، وهو ضابط الشرطة السابق المقدم فاضل عثمان؛ مما يثير دهشة العاملين بقطاع البترول، ويعللونه بالقيام باتصالات وخدمات لا تتصل بمهمة توجيه الاستراتيجية الإدارية قطاع البترول.

عين سيادته في الهيئة بالقرار رقم ٥١٨ في ١٩٨٠/١٢/٢٥ – بعد تعيين السيد / عبد الهادي قنديل رئيسًا للهيئة بشهرين – مديرًا لقطاع الأمن بمستوى الإدارة العليا ذات الربط الثابت ٢٦٠٠ جنيه (تعادل درجة المدير العام الحكومية).

في ١٩٨١/٧/٢١ (أي بعد أقل من ٧ أشهر) صدر قرار رئيس الهيئة رقم ٣٢٧ لسنة ٩٨١ بتكليفه بالإشراف على أعمال الإدارات الآتية بالإضافة إلى عمله الأصلي:

١- إدارة الخدمات الإدارية.

٢- إدارة الخدمات العامة.

٣- إدارة الخدمة الاجتماعية.

٤- إدارة شئون العاملين للشركات الأجنبية.

٥- إدارة شئون لعاملين للشركات المشتركة.

وبتاريخ ١٩٨١/١١/٢٩ (أي بعد أقل من خمسة أشهر أخرى) صدر قرار رئيس الهيئة رقم ٥٤٤ لسنة ١٩٨١ بتلكيفه بالقيام بأعباء وظيفة مدير عام العلاقات الصناعية بالإضافة إلى عمله الأصلي.

وبتاريخ ١٩٨٢/٤/٢١ (أي بعد أقل من خمسة أشهر أخرى) صدر قرار رئيس الهيئة رقم ١٦٦٠ لسنة ١٩٨٢ بندبه لشغل وظيفة مدير عام الإدارة العامة للشئون الإدارية بمستوى الوظائف العليا ذات الربط الثابت ٢٨٣٢ جنيهًا سنويًّا.

وبتاريخ ١٩٨٢/٧/٣٠ (أي بعد أقل من ثلاثة أشهر أخرى) صدر قرار وزير البترول رقم ٩٢ لسنة ١٩٨٢ بتعيينه مديرًا عامًا للشئون الإدارية بالهيئة.

وتعتبر هذه السلسلة من القرارات غير مسبوقة لأحد من قبل في قطاع البترول، فضلاً عن أنه من غير الممكن تنفيذها عمليًا بإدارة كل هذه الإدارات بالإضافة إلى العمل الأصلي، خاصة وهو وافد جديد على قطاع البترول.. ولكنه استطاع من خلالها وهو خريج عام ١٩٦٥ أن يقفز من عقيد في عام ١٩٧٩ إلى درجة وكيل وزارة في قطاع البترول عام ١٩٨٢ بمستوى الإدارة العليا بمرتب ٢٨٢٣ جنيهًا سنويًا خلال خدمة به تبلغ حوالي عام ونصف فقط.

وأخيرًا في عام ١٩٨٤ عندما أصبح السيد عبد الهادي قنديل وزيرًا للبترول أصدر قراره بترقية السيد فاضل عثمان إلى وظيفة نائب رئيس الهيئة، وهي تعادل نائب وزير، ويعلل صاحب الرسالة الرضاء الشخصي للوزير على السيد / فاضل عثمان الذي تعرف به عندما كان يعمل ضابطاً بمطار القاهرة بما كان يؤديه له من الخدمات المطارية في أثناء أسفاره الكثيرة للخارج، ثم مواصلة خدماته بتدبير أساليب الإطاحة بكل من تسول له نفسه الاعتراض على أي تصرف من تصرفات قيادة هيئة البترول.

٢- مدير عام الشئون الهندسية بالهيئة العامة للبترول:

واستكمالاً لدعم المنصب الوزاري من وجهة نظر الكيميائي عبد الهادي قنديل يضيف صاحب الرسالة أنه عين أحد المهندسين - وهو من أسرة قضائية - في وظيفة مدير عام الشئون الهندسية ظنًا منه أنه يمكن استثمار هذا التعيين في الإطاحة بخصومه قضائيًّا.

ولا يعتبر المهندس المعين أحمد بدوي صقر أنه من قطاع البترول أساسًا، وجملة خبرته فيه لا تتجاوز نحو الثلاث سنوات، بينما لم يحصل على هذه الوظيفة القيادية من قضوا

أكثر من ثلاثين عامًا في القطاع من المهندسين العديدين الذين يبلغ عددهم أكثر من خمسة آلاف مهندس.. ومن المتعارف عليه أن شاغل هذه الوظيفة يتولى وضع الاستراتيجية الهندسية والفنية لكل قطاع البترول بشركاته المختلفة، وهو ما يستلزم أن يكون من ذوي الخبرة والكفاءة في العمل به، وله من مدة خدمته الطويلة ما يدل على تمرسه. ولا يجوز أن يكون التعيين في هذا المنصب على سبيل المجاملة أو لتحقيق أغراض لا تمت إلى نوعية الوظيفة بصلة.

ولقد كان باكورة تقاريره الفنية غير الدقيقة في هذا المنصب وبما يتمشى مع أغراض القائمين بالأمر، ذلك التقرير الذي أعده خاصًا بالمذكرة المقدمة من المهندس محمد ناجي توفيق بشركة بتروجيت عن المغالاة في تقدير قيمة عملية تسوية الأرض الخاصة بمشروع معمل تكرير بترول أسيوط المسندة إلى شركة بتروجيت بالأمر المباشر بما قدر بـ ٢١ مليون جنيه خفضت إلى عشرة ملايين من الجنيهات ضمن العملية بأكملها البالغ قدرها ٦٥ مليون جنيه؛ مما أدى إلى عدم إمكان التوصل للحفاظ على المال العام، وفصل المهندس مقدم هذه المذكرة، وهو من خيرة مهندسي هذه الشركة!.

٣- نائب رئيس الهيئة العامة للبترول للإنتاج:

وما أن ذاعت شائعات حول احتمال تكليف الدكتور يوسف والي بتشكيل وزارة جديدة حتى بادر وزير البترول – كما يقول صاحب الرسالة – إلى تحصين منصبه الوزاري بالقيام بتعيين المهندس محمد مفتاح معبد صهر الدكتور يوسف والي نائبًا لرئيس الهيئة العامة للبترول لشئون الإنتاج.. وهو من خريجي عام ١٩٦٤ وكان يعمل بشركة جابكو ثم تركها للعمل بأبي ظبي منذ عام ١٩٧٩ وذلك في الوقت الذي يحرم فيه المعارون في الخارج من الترقيات، وبذلك ترأس القدامى الموجودين بالفعل في الهيئة وهو ما حدا بالسيد بطرس فرج الله خبير الإنتاج بالهيئة إلى تقديم استقالته.. وقد أتاح هذا المنصب له أن يعين رئيسًا للهيئة العامة للبترول عندما رؤي تعيين رئيس لها بدلاً من تولي الوزير شئونها بالإضافة إلى منصبه الوزاري.

وهكذا يدار قطاع البترول وهو من أكبر وأهم قطاعات الدولة بواسطة وافدين عليه جاءوا من خارجه – كما يقرر صاحب الرسالة – ليس بقصد دعمه أو إضافة عناصر فنيه نادرة إليه، ولكن لتقديم المجاملة حتى ترد هذه المجاملات إلى السيد الوزير، وإلا لما تركت بعض المناصب الخطيرة والمهمة شاغرة كمدير عام التخطيط

– ٤ –

الحملات الإعلانية مدفوعة الأجر لتغطية المآخذ والانحرافات

واستخدم أسلوب الإعلانات المكثفة في الصحف والمجلات والتليفزيون المدفوعة الأجر بقصد التغطية على الوقائع والتمويه على الرأي العام عن طريق نشر البيانات غير الصادقة وغير الأمينة مما يعد إهدارًا لأموال الشعب.

فإن إقامة معامل لتكرير البترول، أو إجراء توسعة في بعض الأرصفة البحرية، أو مد خط أنابيب لا يحتاج إلى إعلانات مصورة وملونة بأرقام وتفاصيل على ورق مصقول تدفع فيها مئات الألوف من الجنيهات؛ لأننا لسنا بصدد سلعة نريد تسويقها والدعاية لها، بل يكفي ما يرد في البيانات الرسمية وتصريحات المسئولين من معلومات عنها.

ولكنها تستخدم كوسيلة للرد غير الموضوعي على ما يثار من انتقادات، فبدلاً من الرد على الجدوى الاقتصادية والعائد المالي الذي تحصل عليه من إنفاق مئات الملايين من الدولارات على مشروع البتروكيماويات بتخطيطه الخاطئ، تنشر الهياكل الحديدية المقامة والمباني التي شيدت حتى يدخلوا في روع المواطنين أن صرحًا ضخمًا للصناعة قد أقيم بصرف النظر عن نفعه وما أنفق عليه وما يعود من ورائه على النحو الذي سنراه فيما بعد.

وتنشر التأييدات المدفوعة الأجر بالصحف اليومية باسم بعض العاملين لرؤسائهم متوهمين أن هذه الإعلانات ستغطي الاتهامات الموجهة إليهم والمؤيدة بالوثائق الرسمية.

– ٥ –

الاستعانة بتأييد قيادة النقابة العامة لعمال البترول

ومن الأساليب التي لجأ إليها الوزير عبد الهادي قنديل في دعم مركزه هو الاستعانة بالنقابة العامة لعمال البترول لمساندته في الرد على ما يوجه إليه، وفي تأييد من يطلب فصله من العاملين في قطاع البترول في اللجنة الثلاثية التي يؤخذ رأيها طبقًا لقانون العمل قبل إصدار قرارات الفصل.

فصدر باسم المجلس التنفيذي للنقابة العامة لعمال البترول بيان نشر بالصحف زعم فيه أن ما ورد بالمقالات التي نشرتها عن انحرافات وزير البترول يتضمن اتهامًا وتجريحًا لعمال البترول وهو ما يعتبر قلبًا للحقائق؛ لأن الوزير الذي طلب منهم مساندته هو الذي أراد أن يعتبر نفسه شاهدًا في الاتهامات والتجاوزات الواردة بمقالاتي، ملقيًا عبأها على المسئولين بشركة البتروكيماويات وأعضاء لجان البت، فبادرت في مقالي المنشور بجريدة الشعب بتاريخ

١٩٨٧/١٠/٦ والمعنون "إني أتهم وزير البترول شخصيًّا" إلى القول بأن صيغة ما نشر عن تبليغ النائب العام توحي إلى القارئ أنني أتهم قطاع البترول ككل ولجنة البت، وأن الوزير ليس إلا شاهدًا يدلي بشهادته.. في حين أنني اتهم الكيميائي عبد الهادي قنديل شخصيًا بصفته رئيس الهيئة العامة للبترول قبل أن يعين وزيرًا للبترول.. وبصفته وزيرًا للبترول بعد ذلك، مع احتفاظه برئاسة الهيئة حتى أغسطس ١٩٨٧.

وأضاف البيان أن الحقيقة في شركة السويس لتصنيع البترول – بعد أن حققت معدلاً أقل من المستهدف – أنها حققت إنتاجًا وأرباحًا تفوق العام السابق بدليل أن كافة العاملين صرفوا أرباحًا كاملة.. وهذا القول وإن كان اعترافًا بعدم تحقيق أهداف الخطة ، فإنه يتجاهل أن صرف الأرباح للعاملين لا يفيد أن الشركة حققت أرباحًا؛ إذ من المعروف في قطاع الصناعة أن العاملين في أغلب الشركات الخاسرة يصرفون مكافآتهم طالما أنه ثابت أن الخسائر لا ترجع إلى إهمال أو تقاعس العاملين.. هذا فضلاً عن أن البيانات التي أوردتها فيما سبق بيانه عن هذه الشركة مستقاة من النشرة الشهرية للعمليات التي تصدرها الإدارة الفنية بالشركة.

بل إن الوزير عبد الهادي قنديل نفسه ألقى باللائمة على رئيس مجلس إدارة الشركة وهاجمه بشدة في اجتماع الجمعية العمومية المنعقدة بتاريخ ١١/ ١٢/ ١٩٨٦، كما هاجم مجلس إدارة الشركة حتى إن الأعضاء المنتخبين أرسلوا خطابًا لرئيس مجلس الإدارة بتاريخ ١٩٨٦/١٢/٢٥، وزعت صورة منه على عمال الشركة دفعًا للاتهام الموجه لهم حتى لا يفقدوا ثقة زملائهم.. ومع ذلك لم يفوزوا في الانتخابات التي تمت بعد ذلك لعضوية مجلس الإدارة.. وكانوا قد عقدوا اجتماعًا عاجلاً لدراسة الموقف ووضعوا تصورًا لمعالجة القصور الذي أدى إلى عدم تحقيق أهداف الشركة.. وانتهوا إلى بعض المقترحات وطلبوا عرضها على مجلس الإدارة في أول جلسة له.

وأنه لأمر مؤسف حقًّا أن يدفع وزير البترول بقيادة النقابة العامة للبترول، لتتخذ موقفًا غير موضوعي تدافع فيه عن انحرافات وتجاوزات تسيء إلى قطاع البترول بل إلى الوطن بأسره، ضد من كرس حياته لخدمة الحركة العمالية والدفاع عن حقوق العمال.. فإن دوري في وضع التشريعات العمالية معروف، وقيامي بتأليف أول مرجع فيها بالجامعات المصرية يشهد به كل من درس القانون ودافع أمام القضاء في القضايا العمالية، وإسهامي في تطوير الثقافة العمالية، واقتراحي بتحويل مؤسستها إلى جامعة عمالية ثابت بملفاتها.

وليس أدل على تجاوب العاملين في القطاع مع ما أثرناه ممن يعلمون ببواطن الأمور في شئون الإدارة العليا للقطاع، من الخطابات العديدة التي وردت لنا، وسيل المعلومات التي

تصل إلينا، بل والنشرات المصورة ضوئيًّا التي ترسل للقائمين على شئون القطاع، وترد لنا صور منها، كما تصل بالقطع للوزير نفسه.

وكان أولى بالنقابة العامة لعمال البترول أن تحمي العمال الذين يفصلون دون اتباع الإجراءات القانونية في قطاع البترول .. وأن يعيدون قراءة مقالاتي في جريدة الشعب واستحلفهم بالواحد القهار الذي له وحده الدوام، هل أنا الذي يستحق أن يستنكر مجلس النقابة كلامهم أم الكيميائي عبد الهادي قنديل هو الذي يجب استنكار مواقفه وتصرفاته؟

فكل ما وجهناه للسيد/ عبد الهادي قنديل وزير البترول مستمد من محاضر اجتماعات لجان رسمية وتقارير فنية وقرارات صادرة من مسئولين، ولم نوجه اتهامًا لأحد من العاملين في قطاع البترول .. أما الوزير وهو صاحب منصب سياسي وليس عاملاً عضوًا بالنقابة بحيث تعتبر مسئولة عن الدفاع عنه، فهو الذي يلقي بالمسئولية على عاتق العاملين بالقطاع سواء أكانوا في شركة البتروكيماويات أو لجان البت بالهيئة العامة للبترول، ويقتضي الأمر من النقابة الدافع عنهم.. هذا إلى أنه للحقيقة والتاريخ نذكر أن بعض العاملين الشرفاء بالقطاع لجئوا قبل ذلك ومنذ عام ١٩٨٥ إلى الوزير وأبلغوه عن تجاوزات وانحرافات في إحدى شركات القطاع وفي عملية إنشاء معمل تكرير أسيوط، فكان جزاؤهم إحالة بعضهم إلى اللجنة الثلاثية للنظر في فصلهم، والتنكيل بالبعض الآخر إلى حد إحالتهم إلى النيابة الإدارية والنيابة العامة ثم اتضح صحة مواقفهم !!

إنني أوجه انتقادات واتهامات للوزير عبد الهادي قنديل وليست النقابة العامة للعاملين طرفًا فيها، وإذا كان هناك طرف آخر في الموضوع لم أسمعه وهو الوزير فقد طالعت أقواله في محضر تحقيق النيابة العامة وقمت بالرد عليها.

أما عن الزيارة الميدانية التي دعتني إليها النقابة لمواقع البترول فإنها لن تضيف جديدًا فإنني أعلم أن هناك إنشاءات ومشروعات، وأن هناك جهدًا مشكورًا للعاملين بالقطاع ولكن محل الخلاف هو الجدوى الاقتصادية منها، وطريقة إسنادها للشركات المنفذة، والإشراف على تنفيذها.. وهي أمور تخص تصرفات الوزير شخصيًا وقد اختار الوزير لبعضها ساحة القضاء.

هدانا الله جميعًا لما فيه خير الأمة وصلاحها، وكشف الحقائق أمام أعين القضاء والحريصين على حقوق الشعب ومصائره، وأيد المدافعين عنها بقوة من لدنه وحماهم من كيد المنتفعين والمنافقين وخدام السلطة.

الفصل الثاني

من التهاون إلى التواطؤ في التعامل مع شركات البترول الأجنبية

تقضي اتفاقيات التنقيب عن البترول التي تعقد مع الشركات الأجنبية على أنه في حالة العثور على البترول تؤسس شركة مشتركة بين الشركة المنقبة عن البتـــرول وبـــين الهيئـــة المصرية العامة للبترول، وتسترد الشركة الأجنبية كل ما أنفقته على عملية التنقيـــب موزعًـــا على خمس سنوات أو أكثر من الزيت الخام المستخرج.. وتعرض هذه الاتفاقيات على مجلس الشعب وتصدره في صورة قانون بعد الموافقة عليها بالترخيص لـــوزير البتـــرول بـــالتوقيع عليها.

-١-

مدى جدية الرقابة على نفقات الشركات الأجنبية التي تخصم من بترولنا

وتنص هذه الاتفاقيات على قواعد محددة بالنسبة لاحتساب بعض أبواب النفقات التي يجوز للشركات البترولية الأجنبية استرداد قيمتها من البترول المستخرج، ويتعين على الهيئة العامة للبترول عن طريق إدارتها المختصة بالرقابة على هذه الشركات مراجعة هذه النفقات والتحقق من مطابقتها لنصوص الاتفاقية وارتباطها بعمليات البحث عن البترول ومدى صحة أرقامها.

ولكن يوجد تهاون كبير في القيام بهذه المراجعة وخاصة بالنسبة لشراء تلك الشركات للسلع والمهمات المتعلقة بالبحث عن البترول وإدخالها المخازن حيث إنها تدير عمليات أخرى في كثير من جهات العالم ولا يوجد ما يمنع من إحضار ما يراد الاستغناء عنه ليدخل ضمن ما تسترد قيمته من بترول مصر الخام! كما لا توجد رقابة على الفواتير الخاصة بأسعار هذه السلع والمهمات والمعدات التي يتم الاسترداد على أساسها.. وهل صحيح ما يشاع من أنه تصرف من المخازن مهمات ومعدات أكثر مما تحتاجه العمليات ثم يباع الزائد في الأسواق المحلية رغم استرداد قيمته أو يعود إلى المخازن دون قيده بالسجلات عند إعادته لكي يخرج من جديد؟! ... وهل توجد رقابة هندسية أو فنية على ما تحتاجه العمليات من السلع والمهمات نوعًا وكمًّا ؟ .. وهل يوجد عدد كاف وعلى مستوى الكفاءة اللازمة للقيام بهذه المراجعات المتنوعة والتي تتعدد بتعدد الشركات الأجنبية والمشتركة العاملة في مجال البترول أم أنها مجرد مراجعة شكلية وهمية؟!

اتفاق تفاهم مع الشركات بالمخالفة لقوانين الاتفاقيات

نصت الاتفاقية المعقودة مع الشركة الدولية للزيت (الإيطالية الجنسية) التي أسست بناء عليها شركة مشتركة مع الهيئة العامة للبترول وهي شركة بتروبل (بلاعيم) الصادرة بالقانون رقم ١٦ لسنة ١٩٧٨ على أن ثمن المهمات والمعدات التي تشترى بعد تاريخ سريان هذا الاتفاق لا يعتبر قابلاً للاسترداد إلا بعد أن يتم صرفها بالفعل لاستخدامها في العمليات.

غير أنه عقد "اتفاق تفاهم" بتاريخ ١٩٨٢/٣/٢٩ بين ممثلي الهيئة العامة للبترول وبين ممثلي الشركة الدولية للزيت أجيز بمقتضاه استرداد قيمة المهمات قديمة الطراز وغير الصالحة للاستعمال بالرغم من أنها تستخدم في العمليات على خلاف ما تنص عليه اتفاقية اقتسام الإنتاج الصادرة بالقانون رقم ١٦ لسنة ١٩٧٨ وهو ما لا يجوز تعديله إلا بقانون آخر.

واستنادًا إلى هذا الاتفاق الباطل طالبت الشركة الدولية للزيت باسترداد ما قيمته ستة ملايين من الجنيهات قيمة المهمات التي ترى أنها زائدة أو متقادمة حتى سنة ١٩٨٥ وهذا بخلاف ما سوف نطالب به مستقبلاً.

وقد طالب الجهاز المركزي للمحاسبات كما طالبت الإدارة العامة للمراجعة الداخلية بالهيئة العامة للبترول بإيقاف العمل بمذكرة التفاهم المشار إليها فيما تضمنته من تعديل في نص القانون بإعطاء الحق للشركة الدولية للزيت باسترداد قيمة المهمات الراكدة وغير الصالحة للاستعمال، خاصة أنها لم تعتمد رسميًا من مجلس إدارة هيئة البترول أو رئيسها، وإن كان هذا الاعتماد لا قيمة له لأن القانون لا يعدل إلا بقانون.

غير أن الإدارة العامة للمراقبة المالية لشركات البحث والإنتاج بهيئة البترول – وهي المنوط بها مراقبة الشركات الأجنبية من الناحية المالية – أصرت على موقفها واعتبرت أن مذكرة التفاهم ليست إلا تفسيرًا للقانون ولا تتعارض معه بالرغم من أن التعارض واضح جلي؛ مما أدى بالإدارة العامة للمراجعة الداخلية إلى عرض الأمر على رئيس قطاع الشئون القانونية بوزارة البترول للإفادة بالرأي.

وبالرغم من مرور ما يزيد على السنة والنصف على ذلك لم يحسم الموضوع بالهيئة العامة للبترول؛ مما دعا الإدارة العامة للمراجعة الداخلية لطلب تأليف لجنة للانتهاء من هذا لموضوع خلال فترة محدودة، وتعرض نتيجة عملها على وزير البترول لإنهائه نظرًا لأهميته

وخطورته.. خاصة أن اتفاقيات مماثلة عقدت مع شركة أمكو وديمنيكس بنفس المعنى الذي يضيع حقوقًا مالية للخزانة العامة بالمخالفة لنص قانوني وذلك بعد تقديم المذكرة بالاعتراض!!

فهل هذا التسويف من طبيعة الأمور؟ وهل يجوز عقد اتفاقيات تفاهم مماثلة للمطعون فيها رغم قيام الاعتراض وعدم البت فيه؟ .. وبماذا يفسر كل ذلك ؟

وأخيرًا تحت إلحاح إدارة المراجعة الداخلية أصدر وزير البترول في ١٩٨٧/١/١٣ قرارًا بتشكيل لجنة برئاسة رئيس قطاع الشئون القانونية بوزارة البترول الذي لم يرد خلال سنة ونصف على أن تعرض عليه نتيجة أعمالها خلال خمسة عشر يومًا ورغم مضي أكثر من سبعة أشهر على هذا الموعد لم يصدر قرار حاسم في هذه الملايين التي تضيع على خزانة الدولة لصالح الشركات البترولية الأجنبية .. فهل هناك تسيب أكثر من ذلك في دولة غارقة في الديون وفي أمس الحاجة إلى العملات الأجنبية؟!

الجهاز المركزي للمحاسبات يكذب نائب رئيس هيئة البترول:

وقد رد الأستاذ جابر خليل نائب رئيس الهيئة المصرية العامة للبترول للرقابة على الشركات الأجنبية والمشتركة على ما نشرناه في هذا الشأن بخطاب مؤرخ ١٩٨٧/٩/١٠ جاء فيه :

"نود أن نؤكد تأكيدًا قاطعًا بأن مذكرات التفاهم موضع المقال قد تم تجميدها وأوقف العمل بها منذ عام ١٩٨٥ ولحين انتهاء اللجان المختصة من دراستها الدراسة الشاملة تحسبًا من اللجوء للتحكيم الدولي، وبالتالي فإنه منذ التاريخ المشار إليه فإن الشركات الأجنبية لم تسترد أية مبالغ مقابل المهمات الراكدة أو المتقادمة وسيظل الموقف مجمدًا لحين الوصول إلى الرأي القانوني الصحيح الذي يوافق عليه جميع الأطراف".

وكان المفروض أن يكون هذا الرد مقنعًا وقاطعًا في الموضوع لحين صدور الرأي الحاسم من اللجنة المشكلة ولكن جاء في تقرير الجهاز المركزي للمحاسبات عن السنة المالية المنتهية في ١٩٨٦/٦/٣٠، بالقسم الخاص بقطاع البترول صفحة ١٢٠ ما يكذبه على طول الخط؛ إذ ورد به ما يلي:

"بلغ إجمالي المهمات الراكدة التي استبعدت من المخزون وحملت على التشغيل حتى ١٩٨٦/٦/٣٠ ما قيمته ١,٣٣ مليون دولار منها ٨٠ ألف دولار تخص سنة ٨٥-١٩٨٦ باعتبارها مهمات راكدة وقديمة الطراز استنادًا إلى ما جاء باتفاق ٨٢/٣/٢٩ (أي أنها لم تجمد ولم يوقف العمل بها على خلاف ما جاء بالرد) والذي يتضمن أنه عند التخلص من المهمات بسبب كونها فائضة أو قديمة الطراز تعتبر منصرفة للعمليات .. على حين تنص اتفاقية اقتسام

الإنتاج على أن أي جانب من المخزون السلعي يشترى بعد تاريخ السريان لا يعتبر قابلاً للاسترداد إلى أن يتم صرفه للعمليات".

وطالب الجهاز المركزي للمحاسبات بضرورة إعادة النظر في اتفاق ١٩٨٢/٣/٢٩ والعمل على ترشيد شراء المهمات منعًا لتزايد المهمات الراكدة سنة بعد أخرى.

وقد أورد الجهاز في الصفحة المقابلة لهذه الملاحظة ما ورد له من إجابة من الهيئة العامة للبترول وهذا نصها:

"تم تشكيل لجنة بقرار السيد/ وزير البترول والثروة المعدنية رقم ١١ لسنة ١٩٨٧ لدراسة مدى جواز إعمال اتفاق ١٩٨٢/٣/٢٩، وحتى تنتهي اللجنة إلى قرار في هذا الشأن يتم تطبيق الاتفاق المذكور".

وهو تحد واضح لرأي الجهاز المركزي للمحاسبات ويتناقض تمامًا مع ما جاء في رد نائب رئيس الهيئة.. فهل يجوز التقرير كذبًا بأنه أوقف العمل بالاتفاق المطعون فيه منذ عام ١٩٨٥ بينما يسجل الجهاز في تقريره أنه استرد بناء عليه مبلغ ٨٠ ألف دولار عام ٨٥-١٩٨٦، وتتمسك الهيئة بسريان هذا الاتفاق الباطل حتى تنتهي اللجنة المشكلة بقرار الوزير من الفصل في هذا الخلاف، وقد مضى على تشكيلها أكثر من سبعة أشهر بلا نتيجة ؟!! .. وماذا تستطيع هذه اللجنة أن تفعله أمام صريح نص المادة السابق من القانون رقم ١٦ لسنة ١٩٧٨ التي تحدد ما تسترده الشركة الدولية للزيت من نفقات البحث والتنمية والتشغيل حيث ذكرت أن "أي جانب من المخزون السلعي يشترى بعد تاريخ السريان (أي تاريخ العمل بهذا القانون) لا يعتبر قابلاً للاسترداد إلا إذا تم صرفه للعمليات" ؟.

ويؤخذ بمفهوم المخالفة من هذا النص أن كل السلع والمهمات التي اشتريت بعد تاريخ العمل بهذا القانون لا يجوز استرداد قيمتها ما دامت بالمخازن تصرف لاستخدامها في العمليات.

ولا اجتهاد مع وضوح النص .. ولا يجوز تعديل نص في قانون إلا بقانون مثله.

ولعل هذا التضارب في الإجابات والردود، وإعطاء البيانات الكاذبة، وإصدار اتفاقيات تفاهم مخالفة لنصوص القانون يثير التساؤل حول مدى فاعلية القطاع الذي يشرف عليه الأستاذ جابر خليل نائب رئيس هيئة البترول في الرقابة على الشركات الأجنبية والمشتركة بما يحفظ حقوق مصر وسلامة تطبيق القوانين الصادرة في شأن تلك الشركات.

قرار وزاري معيب بتشكيل لجنة غير مؤهلة لحسم الموضوع:

والواقع أن تشكيل هذه اللجنة المنوط بها حسم الموضوع معيب.. فهي برئاسة الأستاذ أحمد منصور عبد الباقي رئيس قطاع الشئون القانونية الذي صمت سنة ونصفًا، وعضوية خمسة أعضاء بعيدين بتخصصهم عن تطبيق القانون، بل بينهم عضوان ممن وقعوا الاتفاقية المطعون فيها (السيدان حامد قبطان والسيد عمر).. ولم تقدم اللجنة مذكرة برأي أغلبيتها إلا في ١٩٨٧/١٠/٤ بعد تاريخ إثارتي للموضوع على صفحات جريدة الشعب في ١٩٨٧/٩/٨، وبعد حوالي ثمانية أشهر ونصف من القرار الوزاري بتشكيلها والمحدد للانتهاء من عملها خمسة عشر يومًا !!

ومن الطبيعي أن يأتي رأي اللجنة ذات التشكيل المعيب بعدم إدانة الاتفاق الباطل قانونًا، فاعتبرت أن القانون لم ينص صراحة على ما يتبع في شأن المهمات الفائضة وقديمة الطراز وهو ما يجيز أن يتفق الطرفان على طريقة استرداد قيمتها، على أن بالإمكان تعديل القواعد الواردة في هذا الشأن بالاتفاق المطعون فيه في ضوء ما أسفر عنه التطبيق العملي وبما لا يتعارض مع الأصول السليمة.

وهو كلام لولبي لا يتفق مع التفسير القانوني القديم، لأن القانون صريح في هذا الشأن، ولم يفرق بين نوعيات المهمات والمعدات من المخزون السلعي، ولا اجتهاد مع وضوح النص، فضلاً عن أنه لا يجوز تعديل نص في قانون إلا بقانون مثله.. وهو السبب الذي رفض من أجله عضوان من اللجنة ما انتهت إليه مذكرتها.

وكان من الواجب على وزير البترول منذ البداية أن يحيل الموضوع – إذا أراد التثبت من صحة اعتراض الإدارة العامة للمراجعة الداخلية بهيئة البترول والجهاز المركزي للمحاسبات – إلى قسم الفتوى والرأي بمجلس الدولة؛ لأن الأمر يتعلق بأعمال قانون يؤدي الخطأ أو الانحراف في تفسيره إلى ضياع الملايين من الدولارات على الخزانة العامة سنة بعد أخرى ومع مده من شركة إلى أخرى وهو ما يتعين على الوزير أن يفعله الآن بعد أن انتهت غالبية هذه اللجنة إلى ذلك الرأي غير المتماسك، وغير المتفق مع القواعد المعروفة لتفسير القانون.

ونود أن نتساءل لماذا لم يتخذ الوزير إجراء ما حيال رئيس اللجنة وهو مستشاره القانوني – وفق أحد مسميات المناصب التي يتولاها – لعدم التزامه بالمدة التي حددها في قراره لانتهاء أعمال اللجنة إذ تجاوزها بما يعادلها ١٧ مرة في الوقت الذي يتخذ أقسى القرارات في حق من لا يسايرونه في الرأي والتصرف في مسائل لا ترقى إلى مستوى هذا الموضوع من حيث القيمة والأهمية، ولا تفوق ما حدث من السيد رئيس هذه اللجنة؟!

التراخي في المطالبة بمنحة متفق عليها والإعفاء من جزاء التأخير

كما لاحظت الإدارة العامة للمراجعة الداخلية بالهيئة العامة للبترول أن الشركة الدولية للزيت لم تقم بسداد المنحة المستحقة عند الامتداد الأول لفترة البحث الأولية عن البترول في منطقة شمال غربي بورسعيد بموجب العقد الموقع مع وزير البترول بناء على الترخيص الصادر بالقرار بقانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٧٩.

فأرسل مديرها العام المحاسب سمير صفوت مذكرة بتاريخ ١٩٨٢/٩/١٩ إلى نائب رئيس هيئة البترول للرقابة على الشركات الأجنبية والمشتركة ينبه فيها إلى استحقاق الهيئة للمنحة البالغ قدرها مليون دولار في ١٩٨٠/٦/٥ من الشركة المذكورة ولم تقم بمطالبتها بالسداد.

وبعد أربع سنوات من هذه المذكرة تبين أن الشركة المتأخرة عن السداد في الموعد المتفق عليه، لم تدفع فوائد عن هذا التأخير، فأرسلت إدارة المراجعة مرة أخرى إلى نائب الهيئة للشركات الأجنبية تسترعي نظره إلى تحصيل الفوائد المستحقة.. فرد مساعده (السيد/ حامد قبطان) وهو المسئول عن هذه المطالبة بما يفيد أن الموضوع اعتبر منتهيًا بسداد المنحة!!

ولما استفسرت إدارة المراجعة عن السلطة التي اعتبرته منتهيًا دون أن تتلقى ردًّا، رفعت تقريرًا لرئيس الهيئة العامة للبترول في نوفمبر ١٩٧٨ لمطالبة الشركة الدولية للزيت بفوائد التأخير المستحقة وما استجد حتى تاريخ إعداد المذكرة وإحالة المسئولين عن عدم استيفاء حقوق الهيئة إلى النيابة.

ولم تتم الاستجابة ، وطالبت الإدارة باستعجال الرد.

فهل نخلص من هذه الواقعة أن هناك مراجعة جادة للحقوق الوطنية لدى الشركات الأجنبية للبحث عن البترول واستغلاله؟.. وإذا كان هذا يحدث بالنسبة للنصوص الصريحة في الاتفاقيات، فما الذي يحدث بالنسبة لوجوه الإنفاق التي تستعوضها هذه الشركات من البترول المستخرج؟

ولعل هذه المواقف من جانب المحاسب سمير صفوت كانت السبب في مطالبته بالتقدم طلب أجازة قدرها ١٠٥ أيام سابقة على إجازة المعاش (٣ شهور) حتى يتخلصوا منه في وقت مبكر.. بل كانت السبب في توديعه عند خروجه من الهيئة في آخر يوم له أسوأ وداع إذ

طب منه أحد موظفي الأمن على الباب الخارجي وعلى مرأى من الموظفين عند انصرافهم أن يفتح المظروف الذي يحمله فأذعن له حفاظًا على كرامته ولم يسفر فحص محتوياته عن وجود أية ممنوعات.. وهكذا يتم توديع العاملين المخلصين بعد أن يفنوا عمرهم في خدمة قطاع البترول جزاء لهم على كتابة التقارير بالتدقيق في تنفيذ نصوص الاتفاقيات البترولية!!

– ٤ –

إهداء ثمانين مليون دولار لشركة بترولية أجنبية

ولعله من أخطر التصرفات المريبة التي تتم لصالح الشركات البترولية الأجنبية ما تم من خداع مجلس الشعب وتمرير قانون خاص بتعديل اتفاقية معقودة مع شركة أجنبية حتى يطبق عليها بأثر رجعي وتتقاضى بموجبه نحو ثمانين مليون دولار دون وجه حق، بينما تمد حكومة مصر يدها طالبة المعونات والقروض من الخارج، وتقف مرتبكة حيال الوفاء بالتزاماتها للدول المقرضة الأجنبية، وتعاني الأغلبية العظمى من رعاياها صعوبة تدبير احتياجات حياتها اليومية!!

فقد صدر بتاريخ ٢٨ يونيو سنة ١٩٧٥ القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٥ بالترخيص لوزير البترول في التعاقد مع المؤسسة (الهيئة الآن) المصرية العامة للبترول وشركة ألف اكيتين الفرنسية بصفتها مقاولاً للبحث عن البترول واستغلاله في منطقة شمال الإسكندرية البحرية، وذلك وفقًا للشروط الواردة به والخريطة الملحقة بها.

وبموجب المادة ٢٦ من هذه الاتفاقية، فإنه في حالة اكتشاف غاز طبيعي غير مصاحب لزيت البترول يكون للمقاول أن يعلن خلال سنتين عن أن هذا الاكتشاف تجاري، ويصبح له الحق في استرداد نفقات الحصول عليه ويقتسم الناتج بعد ذلك بينه وبين الهيئة وفقًا لأحكام الاتفاقية.. فإذا لم يقم المقاول خلال مدة السنتين بالإخطار عن ذلك، فإن مثل هذا الغاز يصبح ملكًا للدولة بدون مقابل.. ولما كانت الشركة المتعاقدة لم تخطر عن إعلان هذا الاكتشاف التجاري خلال المدة المذكورة، فإن الغاز المتواجد في البئر أو الآبار التي حفرتها يكون ملكًا للدولة بغير مقابل.

كما أنه في حالة اكتشاف الغاز الطبيعي غير المصاحب لزيت البترول بكميات تسمح بتصديره، يجري اقتسام الإنتاج وفقًا لنصوص الاتفاقية.. ولا يتم هذا الاقتسام بالنسبة للغاز الطبيعي المصاحب للبترول أو بالنسبة للغاز غير المصاحب إذا لم يصدر إلى الخارج، ويكون

من حق الدولة دون دفع أي مقابل عنه للشركة المقاولة ولو استعملته الهيئة أو الدولة داخل البلاد.

وقد عدلت هذه الاتفاقية تعديلاً أوليًا بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٧ دون مساس بالمادة ٢٦ الخاصة بالغاز.. ثم عدلت تعديلاً ثانيًا فيما يتعلق بالبحث عن الغاز وتنميته وتصديره بالقانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٨٣ الصادر في أول أغسطس ١٩٨٣ ونص على العمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

غير أن الشركة الفرنسية كانت قد أخطرت رئيس الهيئة المصرية للبترول الكيميائي عبد الهادي قنديل بخطابها المؤرخ في ١٩٨٣/٣/٢٨ بعدم رغبتها في مد هذه الاتفاقية لفترة ثالثة، أي أنها أنهت الاتفاقية بانتهاء فترة المدة الثانية في ١٩٨٣/٦/٣٠ وطالبت بالدخول في عملية تقدير الغاز لتسوية حقوقها وفقًا للتعديل الثاني للاتفاقية، بالرغم من أنه لم يكن تم إقراره في مجلس الشعب ولم يكن صدر القانون الخاص به ولم ينشر بعد في الجريدة الرسمية!!

ومن الغريب حقًا أن يرد السيد عبد الهادي قنديل بصفته رئيس الهيئة العامة للبترول حينئذ بخطاب مؤرخ في ١٩٨٣/٤/١٢ بالموافقة على ذلك، غير مكترث بدور مجلس الشعب وبقوانين الدولة ونظمها !! .. وهو ما يحمل الدولة ملايين الدولارات وفقًا للتعديل الثاني للاتفاقية الذي لم يصبح نافذًا بعد، والذي لا يمكن أن يسري عليها؛ إذ إنها أصبحت منتهية بإنهاء الشركة المقاولة لها قبل سريان هذا التعديل، وبالتالي تؤول ملكية كل موجوداتها وما اكتشف من غاز للدولة دون دفع أي مقابل تطبيقًا لشروط هذه الاتفاقية قبل التعديل الثاني.

وتحسبًا لأي اعتراض على هذا التصرف غير السليم من جانب السيد/ عبد الهادي قنديل، نجده يعطي فتوى قانونية يبرر بها هذا الإجراء الخاطئ في تأشيرته على الخطاب الوارد من الشركة الفرنسية بتاريخ ١٩٨٣/٦/٢٨ إذ يقول:

" هذا الاتفاق (أي التعديل الثاني للاتفاقية) في مجلس الشعب الآن وقد قدم قبل تاريخ انتهاء الاتفاقية، بمعنى أنه يعمل به بمجرد صدور القرار الجمهوري بالقانون (!) احترام كلمة الهيئة مهم للغاية" !!

ولسنا نعرف من أين جاء السيد قنديل بهذه الفتوى المغرضة التي تجيز تنفيذ قانون قبل صدوره ونشره بالجريدة الرسمية على الوقائع التي حدثت قبل العمل به بحجة أنها حدثت بعد تقديمه كمشروع لمجلس الشعب وقبل إقراره.. أي بأثر رجعي.. وأين رجال القانون الموجودون بالهيئة العامة للبترول ليبينوا للسيد الكيميائي الرأي القانوني السليم!

وإذا كان السيد عبد الهادي قنديل يريد أن يكون كريمًا من أموال الدولة مع الشركة الفرنسية المذكورة احترامًا لكلمة الهيئة كما يقول، فكان عليه أن يصارح مجلس الشعب بهذه

الحقيقة وينص على ذلك صراحة في مشروع القانون المقدم للمجلس، ويتم التصويت عليه بأغلبية الحاضرين فقط، كما تقضي بذلك المادة ١٨٧ من الدستور الخاصة بسريان القوانين بأثر رجعي!!

وقد ترتب على هذا القرار المريب من جانب السيد عبد الهادي قنديل تقديم حوالي ثمانين مليون دولار إلى الشركة الفرنسية المذكورة؛ إذ أصبحت مصر مطالبة بدفعها لها رغم أن التعديل صدر وأصبح معمولاً به بعد شهرين من انسحاب الشركة وإنهائها للاتفاقية، بل إن التعديل أعد في وقت كانت الشركة قد أسفرت عن نياتها في الانسحاب بعد اكتشافها وجود غاز منذ عام ١٩٨٧، أي أن التعديل الذي تم في هذه الاتفاقية بالذات كان مقصودًا به خدمة مصلحة هذه الشركة على حساب الخزانة العامة.

فإذا أضفنا إلى ذلك أن السوابق جرت بعكس ما تم؛ إذ إن شركة فيلبس حفرت بئر أبو قير – ١ خلال عام ١٩٦٩، كما حفرت شركة موبيل بئر التمساح – ١ خلال عام ١٩٧٧ واكتشف بهما غاز، وتنازلت الشركتان عنهما للهيئة العامة للبترول بدون مقابل تطبيقًا لحكم مماثل في اتفاقيتهما، استطعنا أن نقطع بالانحراف فيما تم من تصرف تحقيقًا لأغراض ذاتية ولخدمة شركة معينة بالذات.

وقد طالبنا جميع الجهات في مقال لنا بجريدة الشعب يوم ٨٧/١٢/١ بالتحقيق في هذه الواقعة ومحاسبة المسئول عنها بل وضمناها المذكرة المقدمة إلى رئيس الجمهورية حسني مبارك عن الانحرافات المنسوبة إلى وزير البترول عبد الهادي قنديل دون جدوى !

الفصل الثالث

مجمع البتروكيماويات
بين التخطيط المعيب والانحراف في التنفيذ

إن مشروع مجمع البتروكيماويات بالعامرية محافظة الإسكندرية يعتبر مشروعًا ضخمًا إذ تكلف تنفيذ المرحلة الأولى منه مئات الملايين من الجنيهات أكثرها بالعملة الأجنبية ولكنه سوف يحقق خسائر مالية سنوية لا تقل عن خمسين مليوناً، وقد تصل إلى سبعين مليوناً من الجنيهات!

ومع ذلك فإن أحاديث المسئولين تجري حوله ، والإعلانات تنشر عنه باعتباره أكبر الإنجازات في مجال البترول !!

-١-

التخطيط المعيب لتنفيذ مشروع البتروكيماويات

وقد بدأت الأخطاء والانحرافات في هذا المشروع منذ اللحظة الأولى التي وضعت فيه الخطة لإنشائه إذ اختيرت مرحلة إنتاج مادة البولي فينيل كلوريد (P. V. C.) وهي مادة تستخدم في صناعة البلاستيك كمرحلة أولى في مشروع مجمع البتروكيماويات في حين أنها تعتمد على مادة الإيثيلين التي تنتج من الغازات الطبيعية أو المصاحبة لزيت البترول الخام عند استخراجه، وهي المادة الأساسية التي ينبغي البدء بإنتاجها – كما أشار بذلك الخبراء – الفنيون بدلاً من الاعتماد على استيرادها من الخارج.. وهو ما يسبب عدم القدرة على التنافس في إنتاج مادة البولي فينيل كلوريد مع الدول الأخرى المنتجة لها كالسعودية التي تحصل على مادة الإيثيلين بما يساوي الصفر تقريبًا.. ويعرض المشروع بأكمله للخطر عدم توفر هذه المادة بصفة منتظمة.

كما نفذت خطوات إنتاج هذه المادة بطريقة عكسية؛ إذ إن سير العمليات الإنتاجية يتم بالخطوات المتتالية الآتية:

١- الحصول على مادة الإيثيلين (وهي التي تقرر استيرادها من الخارج).

٢- إنتاج مادة الكلور.

٣- إجراء تفاعل المادتين السابقتين لإنتاج مادة (الفينيل كلوريد مونمر) (V. C. M.).

٤- إدخال المادة الأخيرة على جهاز إنتاج المنتج النهائي المطلوب وهو البولي فينيل كلوريد.

وقد بدأ تنفيذ المراحل المتأخرة أولاً بينما أجلت المرحلة الأولى الأساسية إلى النهاية، وبذلك تم إنفاق استثمارات كبيرة على المراحل المنفذة، وحلت أقسام سداد قروضها، ومع ذلك بقيت متوقفة لعدة سنوات في انتظار إنهاء المرحلة الأولى للمشروع.. وترتب على ذلك إنفاق عشرة ملايين دولار للشركتين المنشئتين للمراحل المتأخرة بقصد الحفاظ – بطريقة فنية – على الوحدات والأجهزة التي تم الانتهاء منها حتى يتم إنشاء المرحلة الأولى وهي عملية تخزين ونقل الإيثيلين المستورد من الخارج!!

وصاحب هذه الأخطاء التخطيطية الجسيمة إسناد عمليات في المشروع لشركات غير متخصصة رغم التنبيه إلى ذلك، وعدم التزام هذه الشركات بالمواصفات المطلوبة مع تيسير طلباتها، وتغطية أخطائها بتبديلات في تصميمات المشروع مع إسناد التعديلات الجديدة إسنادًا

مباشرًا إلى نفس الشركة التي خالفت المواصفات – وبالرغم من عـدم تخصـصها – وهـي تصرفات تدين الذين أمروا بها بالانحراف؛ وذلك على التفصيل الموثـق بالمـستندات التـي سنعرضها فيما بعد.

هذا وقد ثبت من الموازنة التخطيطية للمشروع عن عام ١٩٨٧ – ١٩٨٨ أن تـاريخ بدء التشغيل المنتظم حدد بأول يناير ١٩٨٨ وبطاقة ٦٠%.

وقد أعلن رئيس مجلس إدارة الشركة فـي ١٩٨٦/١٢/٢٧ أن التكـاليف الإجماليـة للمشروع بلغت حتى ذلك التاريخ ٤٥٠ مليون جنيه (جريدة أخبار اليوم الصادرة في التـاريخ المذكور) وهذا المبلغ محسوب على أساس سعر الدولار المنخفض الذي يعادل سبعين قرشًـا، بحيث إذا حسب المكون الأجنبي للمشروع وهو عبارة عن الثلثين على أساس السعر الحـالي للدولار في السوق المصرفية الحرة لبلغت التكاليف أكثر من مليـار (ألـف مليـون) جنيـه مصري.

وإذا اتخذنا الأسس الواردة بالموازنة التخطيطية الموضوعة للمشروع عن المدة مـن أول يناير ١٩٨٨ حتى نهاية نفس السنة المالية ووفقًا لسعر الدولار فـي الـسوق المـصرفية الحرة بل أقل منه وليكن مائتي قرش للدولار بالنسبة للنفقات، ولقيمة بيـع المنتجـات حـسب الأسعار العالمية الواردة بالموازنة المذكورة، فإن النتيجة تكون خسارة سنوية تزيد على سبعين مليونًا من الجنيهات!!

وقد حاول التقرير الذي وضعته شركة البتروكيماويات عن الخطة الخمسية للـشركة ٨٨/١٩٨٧ – ٩٢/١٩٩١ ودراسة الجدوى الاقتصادية الخاصة بها تعليل التكلفة الاسـتثمارية المرتفعة للمشروع والمؤدية إلى تحقيق خسائر حتمية مع تقديم المبررات للمطالبة بالتوسـعات والإضافات في الخطة الخمسية المذكورة – بقوله "إن هذا المشروع يعتبـر قاعـدة للتنميـة الصناعية في جمهورية مصر العربية، وقد رؤي أن يبدأ بوحدة لإنتاج مـادة البـولي فينيـل كلوريد. واستلزم إنشاء هذه الوحدة إقامة نوعين من الوحدات المساعدة بالإضافة إلى المرافق الأخرى اللازمة لإنشاء المجمع ككل:

وحدات لإنتاج المادة الخام اللازمة لها (وحدة إنتاج مادة الكلور – ووحدة إنتاج مـادة المونمر فينيل كلوريد).

وحدات لتشغيل الوحدات السابقة وتتمثل في محطة القـوى الكهربائيـة وتـسهيلات استيراد مادة الإيثيلين. وهي من الممكن استغلالها في مشروعات التوسع المستقبلية".

وأضاف التقرير: كل هذا كان له كبير الأثر في ارتفاع التكلفة الاستثمارية للمـشروع في مرحلته الأولى، وكان لا بد من التفكير في استغلال هذه الوحدات في المراحل المقبلة (!!)

بهدف تحسين اقتصاديات المشروع. كما يجدر بنا الإشارة – ولا يزال الكلام للتقرير – إلى أن هذه المشروعات الضخمة لا تحقق عائدًا سريعًا مثلما يتوفر لكثير من المشروعات الأخرى ولكنها في المقام الأول أساس ودعامة قوية من دعامة التطوير الاقتصادي والاجتماعي. وكذلك فإن التخطيط العلمي المدروس لهذه المشروعات هو الأمل في النهوض بهذه الصناعة على أن تثمر في نشر الرخاء والازدهار المنشودين".

والواقع أن هذا التخطيط العلمي المدروس مفتقد في المشروع منذ بدايته – سبق أن أوضحنا– بحيث أدى غيابه إلى تحقيق الخسائر الكبيرة المتوقعة عند تشغيله، فكيف نأمل خيرًا في المراحل المقبلة دون حدوث تغيير في ملابسات العمل وظروف المشروع تبعث فينا هذا الأمل؟!

ومع ذلك فقد اعتمد لمجمع البتروكيماويات مبلغ ١٥٠ (مائة وخمسين) مليونًا من الجنيهات بالعملة الأجنبية لإنشاء وحدة جديدة تستهدف إنتاج مادة "البولي إيثيلين" في الخطة الخمسية الجديدة.. ولا ندري هل راجعت وزارة التخطيط بعناية دراسة الجدوى الاقتصادية لما أنشئ من هذا المشروع، ولما يطلب إضافته إليه قبل اعتماد هذا المبلغ ضمن الخطة الجديدة أم أننا سوف نزيد الطين بلة ؟

وقد حاول المهندس محمد عبد الفتاح معبد الرئيس المعين للهيئة المصرية العامة للبترول – بعد أن تخلى الكيميائي عبد الهادي قنديل طوعًا أو كرهًا عن الجمع بين هذه الرئاسة ومنصبه كوزير للبترول – أن يرد على هذه الحقائق عقب نشرها بجريدة الشعب في ١٩٨٧/٩/١٥(*) فأدلى لجريدة الأهرام بتصريح نشرته بالصفحة الأولى من عددها الصادر في ١٧ من نفس الشهر حوى بيانات كاذبة ومضللة للتغطية على الأخطاء والانحرافات المتعلقة بهذا المشروع نوردها فيما يلي موضحين الحقيقة في شأنها مستندين إلى الوثائق الرسمية ومبدين أسفنا بأن تتسم بيانات بعض قيادات قطاع البترول بإنكار الوقائع المادية الثابتة التي لا يجوز الاختلاف حولها، وبالتضليل الفاضح لإخفاء الانحراف المقصود به الإضرار بالمال العام.

أولاً: استهل المهندس معبد تصريحه للأهرام بأن هيئة البترول التي يرأسها تبحث حاليًا عروضًا عالمية من دول غرب أوروبا واليابان والهند وسنغافورة لشراء ٤٠ ألف طن سنويًا من البتروكيماويات من مادة البولي فينيل كلوريد لتصنيع البلاستيك ومنتجاته والتي يصل إنتاجها إلى ١٢٠ ألف طن سنويًا.

(*) نشر هذا المقال بعنوان: "لا تقل إنجازًا بل قل نصبًا واحتيالاً: مشروع بترولي تكلف مئات الملايين ينتهي بخسائر سنوية فادحة".

وهو استهلال مثير للحزن والسخرية لأنه يدل على عدم إدراك رئيس هيئة البترول المستجد لطاقة مشروع البتروكيماويات وقدراته الإنتاجية والمواعيد المقررة لبداية إنتاجه، وعدم إلمام بأبعاد السوق العالمي للبتروكيماويات.

فالطاقة الحالية لمشروع البتروكيماويات في مرحلته الراهنة هي ٨٠ ألف طن سنويًّا فقط إذا عمل بطاقته كاملة، ولكنه لن يبدأ إنتاجه حسب الميزانيات الرسمية الصادرة عن الشركة نفسها إلا في أول يناير ١٩٨٨ وبطاقة ٦٠ % فقط !! ولن يصل لإنتاج ١٢٠ ألف طن إلا بعد تنفيذ المرحلة الثانية للمجمع الواردة بالخطة الخمسية الجديدة والمقرر لها ثلاث سنوات على الأقل !!

ولا يتصور أن تتهافت الدول العديدة التي ذكرها على شراء البولي فينيل كلوريد من مصنع لم يبدأ الإنتاج بعد في مصر، ولا تعرف ما هذه المشاكل التي ستقابل خروج إنتاجه في المواعيد المحددة بعد تأخره عن الموعد المعلن رسميًّا عدة مرات ولا تستطيع أن تتحقق من مطابقة المنتج الذي لم يخرج بعد للمواصفات المطلوبة.. كما لا يتصور أن يكون سعر المادة المطلوبة منافسًا لأسعار الدول الأخرى المنتجة وفي مقدمتها السعودية التي يتوافر لديها الغاز المستعمل في إنتاجها بغزارة حتى إن مجموعة دول السوق الأوروبية المشتركة فرضت رسومًا جمركية مرتفعة (ما بين ١٣,٥% و ٢٠%) على منتجات البتروكيماويات السعودية منذ يونيو عام ١٩٨٢ مما كان موضوع شكوى مجلس التعاون الخليجي.

ويبدو أن البعض لفت نظره إلى هذه الحقائق التي تجعل قصة تهافت دول الشرق والغرب على منتجاتنا البتروكيماوية التي لم تختبر بعد ولا ينتظر إنتاجها قبل عام ١٩٨٨ قصة هزلية، فسحب هذا الجزء من تصريحه بعد مرور يوم واحد إذ جاء على الصفحة الأولى من جريدة الأهرام يوم السبت ١٩٨٧/٩/١٩ بعد رواية قصة أخرى عن فتوحات بترولية جديدة بالصحراء الغربية ما يلي:

"وأوضح رئيس هيئة البترول أن الخطة الحالية لا تستهدف تصدير المنتجات البتروكيماوية من مادة البولي فنيل كلوريد لتصنيع البلاستيك" وبذا يكون قد سحب قصة تهافت دول الشرق والغرب المزعومة فأراحنا واستراح، وكان عليه أن يستشير العالمين بحقائق الأمور قبل إطلاق التصريحات المفبركة على عواهنها حرصًا على مكانته كرئيس لمجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للبترول !!

ثانيًا – ذكر الرئيس المستجد لهيئة البترول بأن مشروع البتروكيماويات سيوفر للخزانة العامة في مرحلته الحالية فائضًا يقدر بنحو ١٢٠ مليون دولار سنويًّا.. وهو قول مضلل يدل على عدم مطالعته للموازنة الجارية لشركة البتروكيماويات عن السنة المالية

١٩٨٨/٨٧ والتي تنتهي بوجود عجز عن العمليات الجارية وليس فائضًا كما يدعي !! أما ما هو مقدار العجز ، فقد حاول واضعو الميزانية تقليل حجمه بكافة الوسائل والأساليب المحاسبية .. من ذلك احتساب قيمة الدولار في النفقات على أساس سبعين قرشًا.. وهو السعر الذي يحاسب على أساسه قطاع البترول فيما يحصل عليه من اعتمادات بالعملة الأجنبية من الدولة بينما يجري احتساب قيمة الدولار في إيرادات النشاط التجاري بسعر السوق المصرفية الحرة (أي حوالي ٢٢٠ قرشًا وقتئذ)، ومن ذلك عدم احتساب قيمة مادة الإيثيلين المستوردة من الخارج والتي تعتبر المادة الأساسية للمنتجات البتروكيماوية وتبلغ ٢١,٦ مليون جنيه سنويًّا على أساس الإنتاج بطاقة ٦٠% .. ومن ذلك أيضًا عدم احتساب قسط الإهلاك (أي استهلاك الأصول الرأسمالية) على أساس سليم وهو عشر سنوات كما جاء في دراسات الجدوى الاقتصادية للمشروع؛ إذ لم يحتسب سوى ١٠,٧ مليون جنيه في حين أن أصول المشروع تبلغ نحو خمسمائة مليون دولار.. ومن ذلك عدم احتساب نفقات الخبراء والفنيين الأجانب التي تبلغ نحو ١٣ مليون جنيه في السنة.

وقدرت الميزانية الرسمية عجز العمليات الجارية في تلك السنة المالية – بعد الأخذ بكل هذه الأساليب لتخفيض حجمه – بأربعين ألف جنيه!! .. وهو ليس فائضًا على كل حال كما زعم المهندس معبد رئيس هيئة البترول، وقدره بمائة وعشرين مليون سنويًّا أي أكثر من مائتين وخمسين مليونًا من الجنيهات في السنة، ويصل إلى أكثر من ١٢٥ مليونًا في ميزانية التشغيل الجارية من أول يناير ١٩٨٨ حتى نهاية السنة المالية (أي عن ستة أشهر) !! .. فأية كذبة عريضة تقلب الحقيقة رأسًا على عقب !!

ولو اتبعنا الأصول في تحويل الدولارات إلى عملة مصرية حسب السعر الرسمي العام المعلن مستخدمين نفس الأرقام الواردة بالميزانية الرسمية لشركات البتروكيماويات مع تحويلها إلى سنة كاملة للتشغيل لبلغت نفقات التشغيل السنوية حوالي ٢٥٩ مليون جنيه بينما تبلغ قيمة بيع المنتجات حوالي ١٨٩ مليون جنيه وهو ما يحقق خسارة سنوية قدرها حوالي سبعين مليون جنيه كما ذكرنا!!

ثالثًا – أراد الرئيس المستجد لهيئة البترول أن يدخل في روع قراء تصريحه أن هناك مؤشرًا على نجاح المشروع يتمثل في إقبال الدول الصناعية الكبرى على إنشاء المرحلتين المكملتين للمرحلة الحالية لمشروع البتروكيماويات وفق ما أدرج للتوسع فيه واستكماله بالخطة الخمسية الجديدة وهو ما يبلغ ١٥٧ مليون دولار.. في حين أن هذه الإنشاءات الجديدة تحقق الدول الصناعية الكبرى من ورائها أرباحًا دون أن يهمها الفوائد الاقتصادية التي تحققها لنا،

فهي لا تمثل بحال نجاحًا اقتصاديًّا منتظرًا في ذاتها، ولا تخرج عن إقامة مصانع بناء على طلبنا تكسب من ورائها أرباحًا لها.

والواقع أنه يجب إعادة النظر في هذا التمويل الجديد للإضافات في مشروع البتروكيماويات حتى لا تزيد الطين بلة بالإنفاق على مشروع لن يحقق عائدًا اقتصاديًّا، وكان أولى أن ينفق على غيره من المشروعات المثمرة .. ولا يجوز القول بأن منتجات هذا المشروع سوف تغنينا عن شرائها من الخارج بالعملة الأجنبية؛ ذلك لأن إنتاجها داخليًّا يتم بالعملة الأجنبية أيضًا وبتكلفة أعلى مما لو حصلنا عليها من الخارج.. وأعتقد أن فكرة الإنتاج الصناعي من الإبرة إلى الصاروخ بصرف النظر عن العائد الاقتصادي قد عدلنا عنها في مختلف القطاعات (إلا بالنسبة للسلع الاستراتيجية) غير أنها لا زالت موجودة بقطاع البترول.. فإن الهدف هو شراء المعدات والآلات من الخارج بملايين الدولارات لإقامة مشروعات ولو كانت غير مثمرة وفقًا للمعايير الاقتصادية السليمة.. فمن يكون المستفيد الحقيقي إذن من هذا الإنفاق؟

-٢-

مناورات إسناد تنفيذ وحدات المرحلة الأولى للمجمع.

ونروي فيما يلي قصة إسناد تنفيذ عمليات الوحدات الثلاث المكونة للمرحلة الأولى التي بدئ بها وفقًا للتخطيط المعيب لمجمع البتروكيماويات، إلى الشركات المنفذة لها.

التدخل لصالح الشركة الإيطالية في مشروع وحدة البولي فينيل كلوريد:

وقد بدأ التدخل لإسناد تنفيذ وحدة إنتاج مادة البولي فينيل كلوريد بالمرحلة الأولى من مشروع البتروكيماويات إلى شركة "تكنيترول" الإيطالية بالضغط على الشركة المصممة للمشروع والمؤهلة لاختيار الشركات الصالحة لتنفيذه بطرح عطائه عليها ليرسو على أفضلها شروطًا وهي Goodrich (جودريتش) الأمريكية؛ إذ طلبت منها هيئة البترول أن تدرج هذه الشركة الإيطالية ضمن الشركات الصالحة لتنفيذ المشروع طبقًا لرخصتها فأصبحت ست شركات بالرغم مما أبدته الشركة المصممة من اعتراضها على إدراجها في تلكس مرسل منها مقررة أن إقامة المشروع لن تكون في أجود صورة إذا عهد إلى هذه الشركة الإيطالية بالتنفيذ، وأنه لا محل للقول بأن المقصود هو فتح باب التنافس للوصول إلى أقل الأسعار؛ حيث ورد في العطاء المطروح أن الهيئة لا تسعى لإرسائه على صاحب السعر الأرخص.

وطرحت العروض الستة المقدمة على لجنة مشتريات السلع الاستثمارية يوم ١٩٨٢/٥/٦ برئاسة الكيميائي عبد الهادي قنديل وكان وقتئذ رئيسًا للهيئة المصرية العامة للبترول، وحشد فيها عددًا من غير أعضاء اللجنة بلغ ١٢ عضوًا في حين كان عدد أعضاء اللجنة الحاضرين سبعة ! .. واستبعدت ثلاثة عروض لارتفاع أسعارها واقتصرت المفاضلة على الثلاث شركات الأخرى ومن بينها شركة تكنيبترول الإيطالية.

وللتأثير على الأعضاء لسرعة البت حذر السيد/ جابر خليل (وهو من غير أعضاء اللجنة الأصليين) منذ بداية الجلسة من التأخر في الإرساء عن يوم ١٩٨٢/٥/١٥ (أي أنه يطالب بالبت في مشروع بمئات الملايين من الدولارات خلال تسعة أيام) حيث سيرتفع سعر الفائدة من ٧,٧٥% إلى ١٠% مما يترتب عليه من زيادة في تكلفة المشروع حوالي ١١ مليون جنيه.. علمًا بأن سعر الفائدة لم يرتفع وظل ثابتًا لعدة سنوات!!

وحاول أحد أعضاء اللجنة (السيد/ هاني الحسيني) إقناعها بإجراء ممارسة مع أصحاب العروض الثلاثة وعمل توحيد دقيق لها جميعًا – مما يدل على أن العروض لم تكن منظورة على أساس فني موحد – ولكن السيد/ قنديل يتدخل معترضًا بقوله: ولم لا تجري الممارسة مع العروض الستة جميعًا ؟!!

وطلب الدكتور أحمد دسوقي أن تحتسب نسبة بين ٥ و ١٠% كعنصر ترجيح للشركات التي سبق لها إنشاء وحدات بولي فينيل كلوريد بمقتضى رخصة جودريتش، كما سبق أن أخذ بذلك في مشروعات غاز سيناء، ولكن السيد/ قنديل يتدخل بقوله: إن تحديد هذه النسبة بالضبط أمر صعب وأن الوضع في غازات سيناء يختلف ولا وجه للمقارنة !! .. دون أن يوضح وجه الاختلاف – على النحو المدون بمحضر اللجنة المذكورة.

وعندما عاد السيد/ هاني الحسيني للحديث عن التخاطب مع الثلاث شركات لوجود فروق فنية في العرض المقدم من كل منها عن الآخر مما يؤثر مستقبلاً على اقتصاديات المشروع، تدخل السيد/ قنديل بأن كل هذه التفصيلات سوف تعتمدها شركة جودريتش، وهو ما يدل على نية الضغط عليها في النهاية كما ضغط عليها في البداية لإرساء العطاء على شركة تكنيبترول الإيطالية.

وقبل وصول اللجنة إلى قرار نهائي، أعلن رئيس اللجنة الكيميائي عبد الهادي قنديل بأن الشركة الإيطالية المذكورة سلمته مظروفًا مغلقًا سيفتحه ويتلوه أمام اللجنة.. وكان فحواه قبول التنازل عن ١,٣ مليون دولار من قيمة العرض المقدم منها مع طلب زيادة الدفعة النقدية، التي تعطى لها في البداية والدفع الأخرى بمقدار ٥% .. ويعتبر هذا التخفيض الحاسم من جانب شركة واحدة في غياب الشركة الأخرى المتنافسة وبعد المواعيد المحددة رسميًّا إجراءً غير قانوني، فضلاً عن أنه يدل على ترتيب مسبق بقصد حسم الأمر لصالح الشركة المحظوظة.

وهكذا لم تتم الممارسة بين الشركات الثلاث والتي كان يمكن أن تؤدي إلى خفض أكبر، فضلاً عن أن التوحيد الفني لم يتم بين العروض المطروحة مما يمكن أن يجعل العرض المقبول ليس هو الأرخص فعلاً، لأن نوعية المهمات والمعدات المقدمة والأسلوب الفني المستخدم قد يجعله أقل صلاحية وأكثر كلفة في التشغيل والصيانة.

تغيير أسلوب نقاش العروض المقدمة عن مشروع الفينيل كلوريد مونمر:

ومما يدل على أن الحجج المثارة في مناقشة العروض السابقة من جانب الكيميائي عبد الهادي قنديل لم تكن بحسن نية ولا لوجه الله والوطن، أنه عندما عرضت على لجنة مشتريات السلع الاستثمارية العروض المقدمة لتنفيذ وحدة أخرى من وحدات مجمع البتروكيماويات وهي وحدة إنتاج مادة الفينيل كلوريد مونمر برئاسته كذلك – وكانت مقدمة من ست شركات من بينها نفس الشركة الإيطالية – انقلبت الحجج المقدمة من جانبه رأسًا على عقب كما يتضح من مراجعة محضر جلسة ١٩٨٢/١١/٣ إذ كانت شركة تويو اليابانية هي صاحبة العرض الأقل سعرًا بفارق كبير بينها وبين الشركة الإيطالية محل الرضاء.

وقد بدأ كلامه في اللجنة بالطعن في اليابانيين بقوله إنهم دأبوا على الاعتماد على تقديم طلبات تغيير عند تنفيذ أي مشروع، وذلك بقصد التأثير على اللجنة لغير صالح العرض الياباني الأقل سعرًا.. وذكر في موضع آخر أنه ليس من حق أحد تغيير قائمة المقاولين المقدمة من بائع ترخيص المشروع في حين أنه حدث ضغط لإضافة اسم الشركة الإيطالية تكنيبترول في قائمة صاحب ترخيص مشروع وحدة البولي فنيل كلوريد (ص ٨ من المحضر).

وبالرغم من وجود فارق كبير في السعر المقدم من كل من الشركتين اليابانية والإيطالية يزيد على ٢٦,٥% إلا أن رئيس اللجنة الكيميائي عبد الهادي قنديل أشار على اللجنة بإجراء ممارسة، وهو ما يخالف المتعارف عليه فنيًّا وهو الالتجاء إلى الممارسة عند تقارب الأسعار وليس عند اختلافها اختلافًا كبيرًا، وهو عكس موقفه عندما طرحت عروض الوحدة السابقة حيث كانت الفروق متقاربة وكان أقلها سعرًا هو عرض الشركة الإيطالية.. وكان يمكن أن تخسر هذه الميزة في الممارسة.

وتحت ضغط رئيس اللجنة لعمل ممارسة خلافًا للأصول الفنية، وافقت أغلبية اللجنة على ذلك حيث طلب إعطاء الفرصة لكل الشركات المتقدمة لمراجعة موقفها تحقيقًا لإعطاء فرص متكافئة للجميع على أن يتم ذلك خلال مدة معينة (ص ١٢ من محضر الجلسة) .. وهو ما يعطي فرصة جديدة للشركة الإيطالية .. وهذه السابقة الخطيرة جعلت المقاولين بعد ذلك يرفعون أسعارهم في عروضهم تحسبًا لتخفيضات منتظرة عند الممارسة؛ فخسرت مصر من جراء هذا التصرف إذ ارتفع مستوى أسعار العروض المقدمة في العطاءات البترولية التالية!!
وعندما عقدت اللجنة جلستها التالية بعد خمسة عشر يومًا في ١٩٨٢/١١/١٨ للنظر في نتيجة الممارسة وتبين أن شركة تويو اليابانية ما زالت صاحبة أرخص العروض، إذ برئيس اللجنة السيد / قنديل يتساءل عما إذا كان من الأفضل لشركة البتروكيماويات أن تجري ترسية كل من مشروعي وحدتي البولي فنيل كلوريد والفنيل كلوريد مونمر على شركة مقاولة واحدة وهي شركة تكنيبترول الإيطالية السابق حصولها على عطاء الوحدة الأولى !! .. وكان من الغريب حقًّا أن يعرض عبد الهادي قنديل رئيس اللجنة إرساء تنفيذ المشروع على شركة سعرها يزيد بحوالي ٢٠% عن أقل الأسعار بعد الممارسة، وهو ما يعادل نحو خمسة دولارات من أجل شركة تكنيبترول الإيطالية !! .. إلا أنه من حسن الحظ أن رئيس الشركة وقتئذ (الدكتور هاني عبد الفتاح) رد بأن الفرق الذي يبلغ حوالي ٢٠% لا يمكن التغاضي عنه.. ولذا تم الإرساء على الشركة اليابانية بعد المناورات لمحاولة الإرساء على الشركة الإيطالية.

هذا إلى أن استخدام التحذير من ارتفاع سعر فائدة القرض للضغط على اللجنة للانتهاء من عملية الترسية بلا ممارسة في الحالة الأولى انقلب بعد نحو ستة أشهر، وبالنسبة لنظر عروض هذه الحالة وحاجتها إلى عامل مطمئن أعلن السيد/ قنديل بأنه لن تتم زيادة في سعر الفائدة وذلك تمكيناً من صدور قرار الإحالة إلى الممارسة.

مناورات إسناد وحدة تخزين الإيثيلين وتسهيلاته إلى الشركة الإيطالية:

بعد أن نجح عبد الهادي قنديل في إدخال شركة تكنيبترول ضمن قائمة المقاولين المؤهلين، وإرساء تنفيذ مشروع وحدة البولي فينيل كلوريد عليها، وعدم تمكنه من إرساء وحدة الفينيل كلوريد مونمر عليها للفارق الكبير في السعر الذي لم يجرؤ معه أعضاء اللجنة على التجاوز عنه، يبقى تنفيذ مشروع تخزين مادة الإيثيلين المستوردة من الخارج (وهي المادة الخام لمنتجات البتروكيماويات) وتسهيلاته للوصول من الميناء إلى المصنع.

وقد طرحت العروض المقدمة على اللجنة سالفة الذكر برئاسة الكيميائي قنديل في ١٩٨٣/٤/١٣ وذلك في بداية الاجتماع أن رأي خبير البتروكيماويات بهيئة البترول (الدكتور أحمد دسوقي) الوارد بالمذكرة المقدمة منه سليم فيما عدا ما أوصى به من أن شركة تكنيبترول الإيطالية غير مؤهلة لتنفيذ المشروع (ص ١٣ من محضر اللجنة).. ولا ندري كيف يهمل رأي الخبير المختص بهذه البساطة لصالح الشركة الإيطالية ؟ .. وما فائدة هؤلاء الخبراء إن لم تكن توصياتهم محترمة ؟ .. وهل المطلوب هو الوصول إلى أفضل المقاولين المنفذين للمشروع أم ترسية التنفيذ على شركة معينة بالذات ؟

ثم يتساءل الكيميائي قنديل – كما هو ثابت بالصفحة ١٤ من محضر اللجنة – عن ترتيب شركة تكنيبترول بالذات بين الشركات الأخرى المتقدمة، ويأتي الرد عليه من رئيس شركة البتروكيماويات أن ترتيبها رقم ١٠ من ١٤ شركة متقدمة .. وهو ما يؤكد الرأي القائل بعدم أهليتها!

ويرد في محضر اللجنة أن جميع الشركات المتقدمة حددت نوع السبيكة التي يصنع منها صلب المستودعات ما عدا الشركة الإيطالية المذكورة في حين أن شركة البتروكيماويات حددت مواصفات السبائك بدقة؛ حيث إنه أول مرة يستخدم فيها هذا النوع من الصهاريج في مصر! (ص١٨).

كما رفضت الشركة الإيطالية التفتيش على المعدات التي تستخدم قبل شحنها في المصنع بواسطة طرف ثالث محايد معتمد، والتزمت كل الشركات بقائمة معدات الورش

المعتمدة فيما عدا الشركة الإيطالية، وهو ما يخالف شروط المناقصة ويتعارض مع ما سبق أن أعلنه رئيس اللجنة من قبيل الالتزام بقائمة المقاولين والموردين! (ص ١٩).

وبالرغم من أن شركة تكنيبترول الإيطالية لم تكن صاحبة العرض الأرخص بل كانت شركة J. S. W. اليابانية، فقد انتهت اللجنة إلى إجراء ممارسة بين تسع شركات وعرضت نتيجة الممارسة على اللجنة مرة أخرى بجلسة ١٩٨٣/٥/١٢ على أساس أنه لا توجد حاليًا قروض متاحة في الاتفاقيات الدولية للتعاون الاقتصادي يمكن التخصيص منها لتمويل هذا المشروع سوى القرض الإيطالي المبرم في ١٩٨١/٥/١٥، ولا توجد قروض يابانية تسمح بتمويل هذا المشروع وقتئذ (ص ١٢ من محضر اللجنة) .. ثم جاء من يعلن أنه يجب ترسية المشروع على المقاول الإيطالي قبل ١٩٨٣/١٢/١٥ وأن يتم التعاقد في موعد غايته ١٩٨٣/١٢/١٥ وأن يتم التعاقد في موعد غايته ٨٣/١٢/٢٥ أي أنه لا يتبقى سوى أسبوع لإتمام التعاقد (ص ١٣ من المحضر) وهو ما يقصد به الإسراع في الانتهاء من ترسية العملية في حين أن سياسة هيئة البترول كانت ضد استخدام القروض الميسرة وتفضل القروض التجارية المقدمة من الموردين (ص ١٤) ولكن الرغبة في ترسية العملية على الشركة الإيطالية جعلت تمويل عرض الشركة الإيطالية من القروض الميسرة ميزة تحسب لها!!

وبالرغم من أن الشركة الإيطالية ترتيبها العاشر من ١٤، وأن عرضها غير محدد ومخالف في بعض بنوده لشروط المناقصة، وليس الأقل سعرًا، فقد أعطى ميزة التمويل التي لم تكن تعتبر ميزة في نظر هيئة البترول، وتم إسناد تنفيذ مشروع تخزين الإيثيلين وتسهيلاته إلى شركة تكنيبترول الإيطالية بقيمة إجمالية قدرها ٢٨,٢ مليون دولار بالإضافة إلى ٥,٥ مليون جنيه !!

على أنه مما يلفت النظر حقًّا أنه ثبت في ختام محضر اللجنة أنه تم رد الخطابات الواردة من شركة J. S. W اليابانية إليها مغلقة كما هي .. وهو عكس ما تم بالنسبة للشركة الإيطالية عند ترسية تنفيذ مشروع وحدة البولي فنيل كلوريد كما سبق أن ذكرنا.

كل ما تقدم إنما يدل على الانحياز والرغبة في إسناد العمليات لشركة تكنيبترول الإيطالية من جانب الكيميائي عبد الهادي قنديل وهو ما يجب أن يكون محل المساءلة والتحقيق لما فيه من إضرار بالمال العام والإساءة إلى سمعة الحكم في مصر.

أما ماذا تم عند تنفيذ العمليات التي أسندت إلى الشركة الإيطالية، وما تحملته مصر من متاعب تنفيذية وأعباء مالية جديدة في أثناء التنفيذ فهو ما سنتناوله فيما هو آت.

-٣-

رعاية الشركة الإيطالية في أثناء التنفيذ رغم مخالفتها للمواصفات

على أن الأمر لم يقف بالوزير عبد الهادي قنديل عند حد مساندة الشركة الإيطالية تكنيبترول (والتي يشار إليها اختزالاً بثلاثة حروف .T. P. L) خلال عمليات البت في إرساء تنفيذ وحدات مجمع البتروكيماويات على الشركة الأفضل بين الشركات المتقدمة وتقديم الحجج واتخاذ المناورات التي توجه لجان البت نحو مبتغاه حتى وصل به الأمر إلى كيل المديح مقدمًا لهذه الشركة في أثناء دراسة العروض المقدمة من الشركات المتنافسة وكأنه يتحدث باسمها. إذ جاء بالصفحة العشرين من محضر الجلسة الرابعة عام ١٩٨٣/١٩٨٤ للجنة مشتريات السلع الاستثمارية بالهيئة العامة بالبترول قوله – ردًا على التحفظات الفنية المقدمة ضد عرض الشركة الإيطالية "طالما أكد السيد رئيس شركة البتروكيماويات أن تكنيبترول ملتزمة بالتلكس الصادر من الشركة بتاريخ ١٨-٨ والمحدد فيه كافة التحفظات الفنية فإن ذلك يعتبر تأكيدًا نهائيًّا بأن شركة تكنيبترول قادرة على تنفيذ هذا العمل بدقة"!! وهو تبرع بالثناء على عمل الشركة قبل أن تقوم به لمجرد تجنيبها للتحفظات الفنية المقدمة على العرض الذي تقدمت به بقصد التأثير على لجنة البت في العطاءات المقدمة، وإنما استمر الكيميائي قنديل في إحاطة الشركة الإيطالية المذكورة برعايته في أثناء قيامها بتنفيذ العمليات التي رست عليها.. إذ نشب خلاف حاد بين الإدارة العامة الهندسية بشركة البتروكيماويات صاحبة المشروع وبين الشركة الإيطالية لتوريدها مهمات غير مطابقة للمواصفات ومن موردين غير معتمدين حتى وصل بها الأمر إلى استيراد آلات مولدة للكهرباء تقدر قيمتها بأكثر من ثلاثة ملايين دولار رغم اعتراض الإدارة الهندسية للشركة المالكة للمشروع! كما كانت تقوم بتركيب الوحدات دون اتباع الطرق السليمة وبالمخالفة للمواصفات.

وقد كلفت شركة البتروكيماويات المكتب الهندسي المسمى ديفكو (المكتب الدولي للتنمية الصناعية) بمعاينة ألواح الصاج الخاصة بصهريجي الإيثيلين – وهي المادة الخام المستوردة من الخارج والشديدة الخطورة – فانتهى تقريره المؤرخ ١٩٨٤/١١/٢٢ إلى أنه نظرًا للخطورة الشديدة لصهاريج الإيثيلين وحالة الألواح الموجودة يوصى بعدم قبولها لتناقضها مع متطلبات الكود الفني والمواصفات المطلوبة.

الشركة الإيطالية ترفض إيقاف العمل وتستمر في مخالفة المواصفات:

واضطر مدير الشئون الهندسية بالشركة صاحبة المشروع إلى توجيه خطاب إلى الشركة الإيطالية المقاولة بوقف العمل لوجود العيوب والمخالفات الواردة بالتقارير، ولكن كانت الشركة تضرب بهذه التعليمات عرض الحائط وتستمر في عملها بالموقع.. وهو ما لا يمكن أن يتم دون مساندة من جهة أعلى.

وبتاريخ ١٩٨٥/١/٩ اجتمعت لجنة موسعة برئاسة الكيميائي فوزي حسين مستشار شركة البتروكيماويات وقتئذ ورئيسها حاليًا، وأكدت في محضرها العيوب والأخطاء الفنية المنسوبة لشركة تكنيبترول وانتهت إلى التوصية بإيقاف العمل تمامًا تأكيدًا لما طلبه مدير عام الشئون الهندسية، ولم يقم المقاول بتنفيذه.. وحملت الشركة الإيطالية المذكورة المسئولية الكاملة عما تم إنجازه من أعمال خاصة بمستودعات الإيثيلين غير المطابقة لمواصفات التعاقد وأصول الصناعة بما في ذلك تأخير تشغيل مشروع البتروكيماويات.. ورأت اللجنة أنه نظرًا لأن حل الموقف مع الشركة المقاولة سيستغرق زمنًا طويلاً في الدراسات والمناقشات وإجراءات التحكيم إلخ ... فإنه يتعين البحث فورًا في تحديد المشروع البديل ومحاولة الإسراع في تنفيذ خطواته.. وتم بذلك اختيار البديل البحري وهو إقامة منصة بحرية ثابتة يوضع فوقها خزان الإيثيلين الذي يضخ إليه هذا السائل من البواخر الناقلة له.. خاصة أنه لم يتم أخذ الموافقات من الجهات المعنية لتمرير خط أنابيب الإيثيلين حسب المشروع الأول، وهو ما يدل بدوره على التهاون والتفريط في المال العام.

فماذا كان موقف وزير البترول عبد الهادي قنديل ؟

إسناد مشروع المنصة البحرية بالأمر المباشر للشركة المخالفة ؟

بالرغم من أن ما حدث من هذه الشركة الإيطالية كان يستوجب استبعادها من عملية تنفيذ المشروع البديل بل وإدراجها في القائمة السوداء للشركات التي لا تتعامل معها الهيئة المصرية للبترول، فضلاً عن أنها غير مؤهلة أصلاً للقيام بالأعمال البحرية، فقد أسندت إليها عملية تنفيذ المنصة البحرية بالأمر المباشر ودون مناقصة باعتبار هذه العملية أمرًا بالتغيير في مواصفات المشروع الواردة بالعقد الأصلي، في حين أنه من الناحية الفنية لا يعتبر التغيير من نفس طبيعة المقاول الأصلية.

تم هذا الأمر العجيب بعد مقابلة تمت يوم ٢٠ يناير ١٩٨٥ بين وزير البترول وممثلي الشركة الإيطالية، حيث أعطى الوزير التعليمات "باتخاذ كل التدابير الاستثنائية بالاتفاق مع شركة البتروكيماويات للوصول إلى حل للأمور القائمة في أقرب وقت ممكن لضغط فترة التأخير في تشغيل مشروع البتروكيماويات الجديد بالإسكندرية" وهو ما أثبت في مقدمة تقرير

الاجتماع الذي عقد في ١٩٨٥/١/٢١ حول مشروع تخزين الإيثيلين وتسهيلات نقله بالمكس، والمحرر باللغة الإنجليزية، بين ممثلي وزارة البترول والهيئة العامة للبترول وشركة البتروكيماويات وشركة تكنيبترول الإيطالية.

وقد اتفق على أن يتسلم الجانب المصري المعدات المستغنى عنها طبقًا للمشروع البحري الجديد ويتحمل ثمنها بالرغم من الاعتراض عليها وعدم مطابقتها للمواصفات المتفق عليها!!

كما تحمل الجانب المصري ما أنفق على الموقع البري الذي عدل عنه بمشتملاته، والذي أنفق عليه أكثر من ٣١ مليون دولار، ضاعت هباء منثورًا نتيجة تدليل الوزير للشركة المقاولة وتعاطفه معها!!

وبدأت الهيئة العامة للبترول تسعى لبيع بعض هذه المهمات وبصفة خاصة التروبينتين اللتين وردتهما الشركة الإيطالية، وتم بيعهما أخيرًا بخسارة لشركة خالدة للبترول بالضغط عليها بحيث يقوم الشريك الأجنبي فيها بدفع ثمنها ثم يسترده من الزيت الخام المستخرج طبقًا لاتفاقيات البحث عن البترول.

وهكذا تتحمل مصر نتيجة هذا التدليل في النهاية !!

وقد قوبل المشروع الجديد بإقامة المنصة البحرية بمعارضة شديدة من عدد من المتخصصين الفنيين، وسجل هذه الاعتراضات خبير التكرير والتوزيع بهيئة البترول المهندس سليم كيرلس في خطاب وجهه إلى الوزير قنديل في ١٩٨٥/٥/٢٠، فأشر عليه بإحالته إلى المهندس عبد اللطيف واكد وكيل وزارة البترول لجمع كل الأطراف والانتهاء إلى حل، فعقد اجتماعًا بمكتبه يوم ١٩٨٥/٦/٢ ضم "بعض" أطراف الموضوع. وبعد أن أثبت المهندس كيرلس بعض ما يجب مراعاته عند الاتفاق مع الشركة الإيطالية على المشروع البحري البديل، سُجل عليه في نهاية المحضر أن ليس لديه أي تحفظات على المشروع. ووجه إليه المهندس واكد الشكر على ما أبداه من "اهتمام زائد بما يحقق المصلحة العامة".. وبعد أن أخذ عليه هذا التنازل بفترة زمنية وجيزة استغنى عن خدماته بالهيئة العامة للبترول !! .. جزاء له على تجرئه بكتابة تقرير يخالف فيه رغبة الوزير !!

وأخيرًا عرض الأمر على لجنة مفاوضة شركة تكنيبترول في أمر التغيير لمستودعات تخزين الإيثيلين التي قامت بدراسة التسويات وفقًا لما أشرنا إليه وقدرته بمبلغ ١٧,٥ مليون دولار و ٢,٩ مليون جنيه مصري مع إضافات أخرى واعتمدت ذلك لجنة البت.

التأخر في إتمام تنفيذ المنصة:

وإذا كان التعاقد قد تم مع شركة تكنيبترول في ١٩٨٥/٧/١٨ علـــى أن يـــتم تـــسليم المنصة البحرية بعد عام .. أي في ١٩٨٦/٧/١٨ فإنها لم تستطع أن تنهي العمل بها إلا بعـــد فوات أكثر من عام على الموعد المتفق عليه.. وذلك بسبب عدم بلوغهـــا مـــستوى التأهيـــل المطلوب ابتداء ودون توقيع جزاءات أو المطالبة بتعويض عن هذا التأخير.

وأخذت الشركة الإيطالية تتذرع في تبرير هذا التأخير بشتى المعاذير منها أن القرض الميسر لم يتم اعتماده أو الصرف منه، في حين أن هذا القرض الميسر الإيطالي المصدر كان هو الميزة الوحيدة التي استندت إليها لجنة البت في إسناد المشروع للشركة الإيطالية التي لـــم تكن صاحبة أقل العروض سعرًا وكان من واجبها أن تبذل الجهود لوضع هذا القرض موضع التنفيذ.

كما تعاقدت الشركة الإيطالية مع شركة ماري ديف – وهي قطاع خـــاص مملوكـــة للكيميائي مجدي زيد (صديق الوزير عبد الهادي قنديل) وآخرين – لعمل جسات لقاع البحـــر لعمل المنصة البحرية (رصد لها في العقد مبلغ ١٣٠ ألف دولار) فأعطت الشركة معلومـــات خاطئة عن طبيعة قاع البحر واستخدمتها الشركة الإيطالية في عمل التصميمات الهندسية على اعتبار أن الأعمدة الحاملة للمنصة البحرية تدق على عمق ٤٠ مترًا، ولكن تبين عند التنفيذ أن طبيعة قاع البحر رخوة وتحتاج لأعمدة بعمق ١٣٠ مترًا، وهو ما طالبت للقيام به أن تحصل على ٤,٣٧٠ مليون دولار بينما كان يجب أن تتحمله الشركة الإيطالية لأنه نجم عن خطئهـــا باختيارها شركة غير مؤهلة لعمل جسات قاع البحر.. ولكن لجنة المشتريات بهيئة البتـــرول وافقت (عدا المهندس محمد طالب زارع خبير التخطيط والمشروعات والمشرف على الإدارة العامة للتخطيط) على دفع هذا الفارق بناء على فتوى مـــن وكيـــل وزارة البتـــرول للـــشئون القانونية الأستاذ أحمد منصور بدران.

أين هذه الألاعيب والانحرافات من قضية مشروع مصنع الورق ؟

بعد هذا العرض لما حدث في إسناد تنفيـــذ مـــشروعات المرحلـــة الأولـــى لمجمـــع البتروكيماويات، وفي أثناء عمليات التنفيذ .. نود أن نطرح سؤالاً لمجرد المقارنـــة ووضـــع الأمور في نصابها:

أين ما حدث في مشروع مجمع البتروكيماويات من تجاوزات وانحرافـــات أدت إلـــى الإضرار الفعلي بالمال العام في الماضي والحاضر والمستقبل من احتمـــال حـــصول بعـــض الإضرار بالمال العام نتيجة مكالمات تليفونية لم تصل إلى وقوع الضرر فعلاً فـــي القـــضية

المسماة بقضية الصناعة الكبرى الخاصة بمشروع مصنع الورق بقوص التي قبض فيها على عدد من كبار رجال الصناعة وأودعوا السجن وقدموا لمحكمة الجنايات؟!

استغلال زيارة رئيس الجمهورية للمجمع لستر الانحرافات

وقد قام رئيس الجمهورية محمد حسني مبارك في يوم ٩ مارس ١٩٨٨ بزيارة مجمع البتروكيماويات بالعامرية في محافظة الإسكندرية بعد كل ما نشرته جريدة الشعب من المقالات المدعمة بالأسانيد والوثائق التي تثبت سوء التخطيط في إقامة هذا المشروع، وعدم وجود دراسة جادة وأمينة لجدواه الاقتصادية، وأنه أنفق على ما تم من مرحلته الأولى أكثر من مليار جنيه أغلبها بالعملات الأجنبية في حين أنه سيسفر عن خسارة سنوية تقدر بما لا يقل عن خمسين مليوناً من الدولارات .. وذلك دون أن تنشر وزارة البترول – المسئولة عن ذلك – ما يدحض هذه الاتهامات الخطيرة بل والقاتلة في بلد غارق في الديوان الخارجية ويعاني من نقص في مشروعاته الأساسية وفي توفير المواد الغذائية الرئيسية اللازمة لسكانه!!

خبراء هيئة البترول يؤيدون ما قلناه من عيوب المشروع:

هذا وقد عثرنا على مجموعة من مكاتبات وتقارير لخبراء متخصصين في الهيئة المصرية العامة للبترول تؤكد ما وجهناه إلى مشروع البتروكيماويات من عيوب في تخطيطه وفي دراسة جدواه الاقتصادية من خلال دراستي لبياناته الرسمية من موقع تخصصي كأستاذ للقانون والاقتصاد.. ولكن ضرب بآراء خبرائهم المخلصين عرض الحائط !!

ففي ثنايا خطاب موجه من خبير الشئون الهندسية المشرف على الإدارة العامة للتخطيط بالهيئة (المهندس محمد طالب زارع) إلى وكيل أول وزارة البترول والمفوض لرئاسة لجنة مشتريات السلع الاستثمارية بالهيئة بتاريخ ١٩٨٧/٥/٣١ محتجًّا على الاستعجال الذي يتكرر عند نظر موضوعات مشروع البتروكيماويات، يقول هذا الخبير الهندسي المختص بشئون التخطيط في هيئة البترول ما يلي:

" ... من وجهة نظر التخطيط العملي فإن التشغيل الكامل لهذا المشروع سوف يحقق خسارة مؤكدة لا تقل عن خمسين مليون دولار سنويًّا وقد تصل إلى ضعف هذا الرقم طبقًا لظروف التشغيل والتسويق؛ مما يجعلنا في غير استعجال فعلي لتشغيل هذا المشروع.." .. وهو ما يؤكد صحة ما ذهبنا إليه.

وطالعنا تقارير واعتراضات خبير البتروكيماويات بالهيئة الدكتور أحمد مصطفى دسوقي في محاضر اجتماعات اللجان الخاصة بهذا المشروع عن الخطة المتبعة في تنفيذه، وعن الإسناد الخاطئ للعمليات التنفيذية في المشروع إلى شركات غير مؤهلة مما يتفق مع

انتقاداتنا ومما أدى إلى تحقيق الخسائر، حتى إنه أريد التخلص منه بطريقة ملتوية بأن أرسل إليه رئيس هيئة البترول خطابًا يشيد فيه بحصوله على أعلى الدرجات العملية في مجال البتروكيماويات بالإسكندرية مما قرر معه وزير البترول عبد الهادي قنديل ندبه للعمل – تحت قيادة رئيس الشركة فوزي حسين المختلف معه في تخطيط المشروع من أساسه وفي إجراءات تنفيذه – مديرًا عامًا للخدمات الفنية بالشركة وعضوًا بمجلس إدارتها!!

وكان طبيعيًّا أن يعتذر هذا الخبير عن تنفيذ هذا القرار التعسفي الذي يخلق المنازعات داخل إدارة الشركة ويعطل سير العمل فيها بما لا يتفق والصالح العام، والذي يقصد به في الواقع إحراجه لحمله على الاستقالة أو تصيد الأسباب له بعد تنفيذ القرار ووجوده تحت سيطرة رئاسة حانقة عليه للإطاحة به.. وهو ما حدث بالفعل إذ قدم استقالة مسببة ومشروطة – وفقًا لما علمنا من محاميه – بإجراء تحقيق عن طريق لجنة فنية عالية المستوى ومحايدة فيما قدم من آراء واعتراضات فنية على مشروع البتروكيماويات وإلا فإنه سيضطر إلى تبليغ نيابة الأموال العامة .. وترتب على هذه الاستقالة المشروطة إيقاف قرار الندب من جانب الوزير تفاديًا لتفجير الموقف في وقت ما زالت نيابة أمن الدولة العليا تحقق فيما اعتبره الوزير قذفًا في حقه، وهو لا يتجاوز الحقائق المؤيدة بالمستندات وما خفي – لعدم وجود الأدلة القاطعة عليه – كان أعظم !!

الموازنة التخطيطية الرسمية لعام ٨٨ – ٨٩ تقر بالخسارة :

ولعل ما هو أقطع في الدلالة على التسيب الاقتصادي في إقامة مشروع البتروكيماويات وعلى الخسارة المؤكدة التي يحققها المشروع، أن الموازنة التخطيطية المقدمة من شركة البتروكيماويات لعام ١٩٨٨ – ١٩٨٩ تقوم على أساس تشغيل ٦٠% فقط من طاقة المشروع، وتنتهي عملياتها الجارية بخسارة قدرها ثمانية ملايين وخمسمائة وستة عشر ألف جنيه دون احتساب قيمة الإيثيلين وهو المادة الخام الرئيسية المستوردة من الخارج (إذ تدرج في حسابات الهيئة العامة للبترول) بحيث إذا أضفنا ثمنها وتكلفة نقلها وتفريغها ورسوم الجمارك المستحقة عليها والتي تبلغ نحو ٢٦ مليون جنيه، فإن الخسارة في هذه السنة – طبقًا لموازنة الشركة نفسها – تكون حوالي ٣٤,٥ مليون جنيه!!

فهل من الحكمة في إدارة الاقتصاد القومي أن تنشئ مشروعًا تكلفت مرحلته الأولى – وهي المرحلة الوسطى في تتابع وحداته وعملياته الإنتاجية – مليارًا من الجنيهات أغلبها من العملات الأجنبية لكي نحقق خسائر مالية وذلك لإنتاج مواد لا تعتبر من البتروكيماويات لعدم دخول البترول فيها كالصودا الكاوية والكلور اللذين تنتجهما الشركات الكيماوية، ولدائن البلاستيك التي كنا نستوردها من الخارج بلا صعوبات وبأسعار أقل مما ستتكلفه في هذا

المشروع ودون توفير شيء من العملات الأجنبية؛ علمًا بأن هذه اللدائن ليست من السلع الاستراتيجية التي نحرص على إنتاجها محليًّا ولو بخسارة في الوقت الذي يعوزنا فيه المال كما يزعم وزير البترول لتنمية واستغلال آبار الغاز الطبيعي "المكتشفة" فنأتي بالشركات الأجنبية لتشاركنا وتقتسم معنا قيمة ما ننتجه، وفي الوقت الذي يعلن فيه وزير التموين عدم وجود اعتمادات مالية لتوفير ضرورات الحياة المعيشية من المواد الغذائية والتموينية؟؟!!

الدعوة لزيارة مشروع البتروكيماويات محاولة للتأثير على تحقيق النيابة:

على أن الدعوة الموجهة إلى رئيس الجمهورية لزيارة مشروع البتروكيماويات بالإسكندرية – بعد افتتاح وتشغيل الوحدات المنفذة منه بجزء من طاقتها وبالخسائر المنوه عنها – لم تتم بحسن نية، ولكن قصد منها محاولة التأثير في تحقيقات النيابة، وعلى من يستدعون أمامها للإدلاء بأقوالهم من العاملين بالشركة وهيئة ووزارة البترول .. وكان من الواجب على المتخصصين برئاسة الجمهورية أن يسترعوا نظر الرئيس إلى ما يراد من إساءة استغلال هذه الزيارة مما يعتبر تدخلاً في عمل السلطة القضائية يحظره الدستور، وتصرفا له تأثيره في سير التحقيق مما يندرج تحت طائلة قانون العقوبات. هذا فضلاً عن أنني تقدمت إلى الرئيس حسني مبارك بصفته رئيسًا للجمهورية ورئيس السلطة التنفيذية، بمذكرة لخصت له فيها ما تضمنته مقالاتي عن تصرفات وزير البترول عبد الهادي قنديل، وتشمل فيما جاء بها خاصًا بمجمع البتروكيماويات ما يلي :

١- أن هذا المشروع تكلف نحو مليار من الجنيهات أكثرها بالعملة الأجنبية دون دراسة دقيقة وأمينة بجدواه الاقتصادية، ودون اتباع خطة سليمة علميًّا وفنيًّا في تنفيذه بحيث نفذت مراحل لاحقة قبل مراحل سابقة لتصبح الدولة أمام أمر واقع باستكمال كل المراحل؛ مما حَمَّل الدولة بالأعباء المالية الباهظة. ومن المتوقع أن يسفر هذا المشروع عن خسائر سنوية تتراوح ما بين ٥٠ و ٧٠ مليوناً من الجنيهات.

٢- أن أغلب مراحل مشروع البتروكيماويات أسند تنفيذها لشركة إيطالية لم توافق عليها الشركة صاحبة التصميم واللجنة التأسيسية للمشروع وبالرغم من اعتراضات عدد من الفنيين الأخصائيين المشهود لهم بالاستقلال والنزاهة، بمناورات حاكمها الكيميائي عبد الهادي قنديل.

٣- إن رعاية خاصة أضفيت على هذه الشركة الإيطالية أثناء التنفيذ رغم مخالفتها للمواصفات المتفق عليها عند التعاقد والتي تصل إلى حد التغيير في طريقة تخزين المادة الخام المستوردة من الخارج (الإيثيلين) وتسهيلات نقلها من الميناء إلى المصنع لتغطية أخطائها مع تحمل قيمة ما استوردته هذه الشركات خلافًا للمواصفات تم إسناد

العملية الجديدة إلى الشركة نفسها دون مناقصة فضلاً عن عدم مساءلتها عن التأخير في تسليم أعمالها وعدم توقيع الجزاء المقرر لذلك.

وأضفنا إلى هذه الاتهامات واقعة جديدة لم ننشر شيئًا عنها من قبل وهي تزويره في تاريخ قرار رسمي بقصد إدخال الشركة الإيطالية محل الرعاية في إحدى المناقصات بعد طرحها بالفعل خلافًا لقرار اللجنة التأسيسية لشركة البتروكيماويات.

فهل يجوز مع قيام هذه الاتهامات أو حتى الشكوك والشبهات، وقبل أن تحسم رسميًّا أن يقوم رئيس الجمهورية المتولي السلطة التنفيذية بزيارة للشركة التي ارتكبت عند إنشائها هذه المآخذ، وأن يستمع إلى المسئول الأول عن هذه الريب والاتهامات، وأن يشيد بمن قاموا على هذا المشروع وعاونوا على تنفيذه؟! .. حقًّا إن العاملين والفنيين من التنفيذيين في قطاع البترول يستحقون كل الشكر والتقدير، أما المخططون للمشروع والقائمون على إسناد عملياته التنفيذية إلى الشركات الأجنبية المرضي عنها فإنهم لا يستحقون إلا المساءلة تمهيدًا لاتخاذ قرار في شأنهم .. فإما أن يحاكموا، وإما أن نحاكم نحن عما قلناه في حقهم.. علمًا بأن نيابة أمن الدولة لم تتناول عملية تخطيط المشروع، ودراسة جدواه الاقتصادية وهو ما لم يقدم الوزير قنديل بلاغًا عنه، ولكنها تقتصر على الإسناد المعيب لشركات بعينها، وهو ما دفعنا إلى طلب استكمال التحقيق في كل ما أثرناه باعتبارها حملة صحفية متكاملة، واستجاب له النائب العام السابق المستشار عبد العزيز الجندي.

ألا يدفعنا ذلك إلى التساؤل عن شعار محاربة الفساد والانحراف الذي رفعه الرئيس مبارك في بداية عهده بالرئاسة، وعن جدوى وجود الأحزاب السياسية ودور صحف المعارضة؟!

استدعاء شاهد في التحقيقات فجأة ليكون في استقبال الرئيس:

وليس أدل على الأغراض الخبيثة التي يضمرها الذين وجهوا الدعوة للرئيس مبارك لزيارة شركات البتروكيماويات في أثناء التحقيقات الجارية من أن الدكتور سامي سليم – وهو صيدلي وخبير أمن صناعي بهيئة البترول – لم يكن مدعوًّا لحضور الاحتفال بهذه الزيارة في العامرية بالإسكندرية.

ولكن ما إن علم وزير البترول عبد الهادي قنديل هو وبطانته أنه مطلوب لسماع أقواله في التحقيقات التي تجريها النيابة حتى تبدل الموقف فجأة وفي آخر لحظة .. إذ كان رغم تخصصه في الصيدلة قد اختير لعملين بعيدين كل البعد عن تخصصه ولمجرد استغلال درجته كمدير عام: أولهما هو رئاسة لجنة مفاوضة الشركة الإيطالية المحظوظة لإقامة

المنصة البحرية الخاصة باستقبال مادة الإيثيلين المستوردة من الخارج كبديل لأخطاء هذه الشركة في تنفيذ الموقع الخاص بتخزينها ونقلها بالمكس، والثاني هو إرساء عطاء توريد الغلاية البخارية لتوليد الكهرباء رغم عدم الحاجة إليها على نفس الشركة الإيطالية مع عدم تخصصها في المعدات الكهربائية بعد أن كان قد قبل العطاء المقدم من شركة سولزر السويسرية.

فوجهت الدعوة إليه بعد ظهر اليوم السابق مباشرة على الزيارة بل لقد أحاطوه بالتكريم إذ سمح له بالدخول مع الرئيس في أماكن لم يصرح بالدخول فيها لرؤساء مجالس إدارة شركات بترولية، وقدمه الوزير للرئيس – فيما يقال – على أنه أكبر خبير للأمن الصناعي وتلوث البيئة في مصر.

لماذا هذه الدعوة المفاجئة وهذا التكريم الزائد، أليس بقصد التأثير على الشاهد المطلوب في تحقيقات النيابة العامة؟.. وهل يصح أن تستغل زيارة رئيس الجمهورية لمثل هذه الأغراض الملتوية؟

ولم تنقض أربعة أشهر على هذه الواقعة إلا وقبض على الصيدلي سامي سليم في تحقيق قامت به نيابة الأموال العامة، وانتهى بتقديمه إلى محكمة جنايات أمن الدولة العليا بتهمة الحصول على رشاوى من الشركات الأجنبية والتربح من أعمال وظيفته.

إنفاق مئات الألوف على الإعلانات ومصاريف الاستقبال:

ويبدو أن المخربين لم يقنعوا بكل هذه الآثار السلبية للزيارة التي دعوا الرئيس إليها، بل أرادوا أن يزيدوها إضرارًا .. فنشروا إعلانًا مصورًا وملونًا بالأحمر والأبيض استغرق صفحة كاملة في كل الصحف اليومية المسماة بالقومية وجميع الصحف الحزبية عدا جريدة الشعب (التي نشرت بها مقالات عن انحرافات قطاع البترول) وقيمة هذه الإعلانات تزيد على مائتي ألف من الجنيهات دون أن يكون لهذه الإعلانات أية قيمة تسويقية لمنتجاتها.. أليست البلاد بحاجة إلى إنفاق هذه العشرات من الألوف فيما هو أفيد وأنفع؟

هذا وقد أنفق على أعمال تجميل وتنظيف موقع ومباني شركة البتروكيماويات – استعدادًا لزيارة رئيس الجمهورية – أكثر من ثلث مليون جنيه بموجب ممارسات عاجلة بين المقاولين المعتمدين المتواجدين بموقع الشركة، كما وافق مجلس الإدارة بالتمرير أيضًا على شراء صور للرئيس وأعلام شعار الجمهورية ومهمات نظافة بالأمر المباشر بلغ ٢٥ ألف جنيه. فضلاً عن ٤٠ ألف جنيه لإنتاج فيلم تلفزيوني بمناسبة هذه الزيارة.

ثم يجيء في وصف الزيارة بجريدة الأهرام أن رئيس شركة البتروكيماويات طلب من رئيس الجمهورية قيام الدولة بإنشاء مصنع الإيثيلين – المادة الخام المستوردة من الخارج والتي كان يجب أن يبدأ بها المشروع – فسأله الرئيس عن تكلفة إنشاء هذا المصنع – ولعله ظن أنه مبلغ متواضع بحيث يطلب تدبيره في وقفة خلال الزيارة دون دراسة أو مراعاة لأولويات – فأجاب رئيس الشركة: مائة وخمسون مليون جنيه .. وهذا المبلغ المطلوب بالإضافة إلى مائة وخمسين مليونًا أخرى مدرجة بالخطة الخمسية الثانية لوحدة إنتاج البولي إيثيلين وإلى أربعة ملايين جنيه لاستكمال المرحلة الأولى للمجمع أغلبها بالعملة الأجنبية !! .. وهو ما نطالب وزير التخطيط بإعادة دراسة جدواها الاقتصادية ونحمله مسئولية الموافقة على إنفاقها بعد اتضاح كل هذه الحقائق.

بقي أن نقول للمنحرفين والمتلاعبين إن كل هذه المناورات لن تطهر أفعالكم، وإن ساعة الحساب آتية لا ريب فيها، وإن طال الزمن.

الفصل الرابع

فضيحة معمل تكرير أسيوط

نعم إنها فضيحة بكل المقاييس !!

وكيف لا تكون فضيحة أن يعلن وزير البترول أن ليس من صالح مصر اقتصاديًّا زيادة القدر المصنع من البترول عن احتياجات الاستهلاك المحلي لأنه لا يمكن تصريف هذه الزيادة في الأسواق الخارجية، وأنه من الأفيد تصدير البترول في صورة زيت خام، ثم تنشر هيئة البترول في إحصاءاتها أن القدر المعالج من البترول الخام في معامل التكرير الستة القائمة حاليًا يفوق حجم الاستهلاك، مما يقطع بعدم الحاجة إلى إنشاء معمل تكرير جديد للبترول، ومع ذلك ينشأ معمل جديد للتكرير بأسيوط يتكلف مائتين وخمسين مليون جنيه !!

من هذا المبلغ دفع ما يعادل ٦٢,٦ مليون جنيه بالعملات الأجنبية محسوبة على أساس أن الدولار يساوي سبعين قرشًا وهو أقل من ثلث سعره الحقيقي في السوق المصرفية للنقد وقتئذ إذ كان الدولار يعادل ٢٢٢ قرشًا وهو ما يؤدي إلى الارتفاع بقيمة الجزء المدفوع بالعملة الأجنبية إلى ما يقرب من ١٨٧ مليون جنيه !!

واقترضنا قروضًا أجنبية (إيطالية وإنجليزية) بقيمة نحو نصف هذا المبلغ بفائدة متوسطها ٩% سنويًّا !!

أليست فضيحة كبرى أن ينشأ هذا المعمل الذي لا تحتاج مصر إلى إنتاجه، فتغرق مصر في ديون جديدة هي في غنى عنها تزيد من أعبائها المالية، وتغترف قدرًا آخر من العملات الأجنبية الحرة الموجودة في رصيدها كان أولى وأجدر أن يستخدم في الحصول على ما نحتاج إليه حاجة حقيقية من الخارج أو نسدد منه بعض أعباء الديون التي تثقل كاهل بلدنا؟؟

-١-

عدم جدوى معمل التكرير المقام بأسيوط

واستشهد في التدليل على عدم جدوى المشروع اقتصاديًّا بأقوال الكيميائي عبد الهادي قنديل وزير البترول نفسه في تقديمه للتقرير السنوي للهيئة المصرية العامة للبترول عن عام ١٩٨٥ حيث يقول: "لقد انتهجت مصر دائمًا سياسة ثابتة للتكرير تقوم على العمل قدر الاستطاعة على تحقيق الاكتفاء الذاتي من المواد المكررة ثم تجنب خلق فائق بغرض التصدير خاصة وأن أسواق الاستهلاك الرئيسية تملك دائمًا طاقات تكرير تزيد كثيرًا على احتياجاتها وتحمي معظمها إنتاج معاملها بحواجز جمركية، الأمر الذي يجعل تصدير الخام أكثر ملاءمة من الناحية الاقتصادية".

وأعاد نفس القول في مقدمة التقرير السنوي لعام ١٩٨٦ إذ جاء بها :

"أوضحت الدراسات أن اقتصاديات سوق المنتجات المكررة – على المستوى العالمي – تجعل من غير المناسب بناء طاقات تكرير من أجل التصدير، ومن هنا كانت سياستنا الثابتة ربط طاقات المعامل المصرية بمعدلات الاستهلاك".

فإذا كانت معامل التكرير القائمة حاليًا وعددها ستة معامل تنتج حسب الإحصاءات الرسمية لعام ٨٦/٨٥ – ٢٠,٥ مليون طن في السنة، بينما الاستهلاك من مجموع المنتجات البترولية ١٧,٧ مليون طن، فإن معنى ذلك – تطبيقًا لما يقرره وزير البترول نفسه – يصبح لا محل لإقامة معمل تكرير أسيوط الذي ينتج بطاقة قدرها ٢,٥ مليون طن.

وتأكيدًا لعدم الحاجة إلى إنتاج هذا المعمل الجديد، نذكر أنه تقرر تخفيض إنتاج معامل التكرير الأخرى.

ولا يقال إن إنشاء هذا المعمل سيؤدي إلى خدمة محافظات الصعيد، حيث إن البترول الخام الذي سيأتي إليه ويعالجه إنما يأتي عن طريق أنابيب البترول التي تنقله من شقير بالبحر الأحمر إلى أسيوط ويبلغ طولها حوالي ٣٥٠ كيلو مترًا، بينما كان من الممكن أن ينقل البترول المعالج من معامل التكرير الموجودة دون حاجة إلى إنشاء معمل جديد للتكرير يكلفنا ٦٥ مليونًا من الدولارات بالإضافة إلى النفقات الأخرى بالعملة المحلية.. ولن يضيف ربحًا جديدًا بل سيتسبب في تحميل الدولة بأعباء مالية جديدة نتيجة تشغيله، مع خصم أقساط إهلاك آلاته وسداد أعباء الديون التي اقترضت من أجله.

يضاف إلى ذلك أن هذا المعمل اقتطع ألف فدان قابلة للزراعة – حسبما يقرر الذين عملوا في إقامته – كان يمكن أن تستخدم في زيادة منتجاتنا الزراعية أو يقام عليها مصنع آخر تحتاج البلاد إلى إنتاجه احتياجًا فعليًّا.

كما أن نقل البترول الخام للتكرير بهذا المعمل اقتضى إنشاء خط أنابيب من شقير بالبحر الأحمر إلى مكان المعمل بأسيوط بطول ٣٥٠ كيلو مترًا عبر الصحراء الشرقية بأقطار تتراوح ما بين ٢٦، ٣٢ بوصة – كما جاء بالتقرير السنوي للهيئة المصرية للبترول عن عام ١٩٨٦ ص ٩٣ – وهو ما يتكلف تركيبه نحو ٤٣ مليون جنيه خلاف ثمن المواسير والبلوف ومحطتي الضخ بدايته والاستقبال في نهايته.

من ذلك يتضح لكل ذي عقل وبصيرة أن الشعب المصري قد استغفل وأن هناك خدعة لإيهامه بأن مصنعًا أنشئ لصالحه ولزيادة إنتاج المواد البترولية التي يستخدمها وهو ما يعود عليه بالنفع، في حين أن هذا المعمل الذي دفعت فيه هذه الملايين من الجنيهات والدولارات لن يضيف جديدًا، وأن ما يمكن أن ينتجه من منتجات بترولية بمعالجة ٢,٥ مليون طن من البترول الخام كانت تقوم به المعامل الستة القائمة؛ ولذا فقد خفض إنتاجها للحفاظ على نفس الحجم من الإنتاج حتى لا يفيض عن حاجة الاستهلاك بل وأوقفت التوسعات التي كانت مقررًا أن تتم في كل من معمل شركة السويس ومعمل شركة النصر للبترول بالسويس وهي لا تتكلف إلا نفقات محدودة سواء بالنسبة لإقامتها أو تشغيلها؛ مما لا يمكن أن تقارن بإنشاء معمل جديد بإدارة مستقلة في صورة شركة جديدة لتكرير البترول !!

لمصلحة من إقامة هذا المعمل الجديد لتكرير البترول ؟

ومن هنا فإن علينا جميعًا كمواطنين واعين لا يمكن أن يضحك علينا جهارًا نهارًا، أن نسأل لمصلحة من أنشئ هذا المعمل الجديد في أسيوط ؟ ومن المستفيد من إنفاق هذه الملايين التي بلغت المائتين وخمسين مليونًا من الجنيهات والدولارات في حين أنه كان يمكن الحصول على القدر المنتج من هذا المعمل من المعامل الستة القائمة؟

يقولون للتمويه على غير العارفين بحقائق الأمور بأن المقصود من إنشاء هذا المعمل في أسيوط هو تيسير تزويد محافظات الصعيد بالمنتجات البترولية بدلاً من نقلها بالسيارات والقطارات وهي عملية مكلفة ومعوقة وتفسد الطرق العامة وتتسبب في ازدحامها.. ونرد على هذا القول الذي جاء في بعض الأوراق الرسمية بأن خط الأنابيب الذي تم مده من شقير على البحر الأحمر إلى موقع المعمل بأسيوط لنقل البترول الخام إليه، كان يكفي لاستخدامه لنقل البترول المعالج من معامل السويس فضلاً عن وجود خط أنابيب آخر يحمل البترول المعالج

من مسطرد إلى الصعيد .. وبذلك يمكن الاستغناء بهذين الخطين عن إنشاء هذا المعمل الجديد للتكرير بأسيوط.

كما قيل إن هذا المعمل الجديد يفتح أبواب فرص العمل به أمام أهل المنطقة، وهي حجة لا يمكن أن تكون الدافع لإقامة مشروع ليس له جدوى عملية ولم تكن واردة بأذهان من خططوا له، بل إن فرص العمل هذه يمكن أن تحقق بإنشاء مصنع من نوع آخر ينتج ما يحتاجه السوق المحلي أو ما يمكن تصديره إلى الخارج .. فتحقق الغرضين معًا، ولا مجال لهذا اللغو من القول في مقام الجد من الأمور.

بل وصل الأمر للدفاع عن فكرة إنشاء هذا المعمل بأسيوط دون حاجة حقيقية إليه، إلى الزعم بأن تجمع معامل التكرير بالسويس والقاهرة فيه خطورة من الناحية الدفاعية العسكرية متغافلين عن وجود معمل ثالث بطنطا ومعملين في الإسكندرية بالمكس والعامرية.. هذا فضلاً عن أن مصدر البترول الخام الذي يتولى معمل أسيوط تكريره كائن بشقير بمنطقة البحر الأحمر على مقربة من السويس وهو لا يغير من الاعتبارات الأمنية المثارة!

إذن من المستفيد من وراء إنشاء هذا المعمل الجديد الذي تكلف هذه المبالغ الضخمة من الأموال والعملات الأجنبية، والذي أضاف قروضًا جديدة إلى حجم مديونية البلاد دون أن يقدم إنتاجًا إضافيًا أو يحقق أي غرض عام اللهم إلا التفاخر بإقامة هياكل حديدية مصنعة والادعاء بوجود إنجازات هي خاوية من أي عائد اقتصادي حقيقي ؟

نريد من كل مسئول في الدولة – حسب موقعه – أن يتحرك للكشف عن المستفيدين من وراء إنشاء هذا المشروع وأمثاله لمحاسبتهم ومساءلتهم عن أموال الشعب المكافح الفقير الذي يعاني من أزمات الإسكان والمعيشة والعلاج والتعليم، وتعتذر الحكومة عن عدم إمكان مواجهتها بقصور الموارد المالية التي تبدد في مشروعات عديمة الجدوى ولا حاجة بنا إليها.. بل على كل مواطن أيًّا كان مركزه أن يرفع صوته عاليًا مطالبًا بالمحاسبة والعقاب ووضع حد لهذا العبث والاستهتار، وإلا حلت بنا لعنة السماء وحق علينا أن تهدر أموالنا وتداس مصالحنا بالنعال.

-٢-

أين رقابة وزارة التخطيط على الدراسة الاقتصادية للمشروع؟

ونود أن نوجه سؤالاً صريحًا لوزير التخطيط عن مدة مراقبتها للدراسة الاقتصادية لهذا المشروع قبل إقراره وإدراجه في الخطة، وعن متابعتها لتنفيذه، وعما تقرر له أخيرًا من استكمال وإضافات في الخطة الخمسية الجديدة عن عام ١٩٨٧/١٩٩٢.

هل تحققت وزارة التخطيط من أن هذا المشروع له "أولوية" على غيره من المشروعات الاقتصادية، وأن إقامته تعود على البلاد بأي نفع حتى يدرج بالخطة ويعطى الأفضلية على مشروعات أخرى أكثر جدية وجدوى.

وهل ثبت لديها أن هذا المشروع سيأتي بعائد يسمح بسداد أعباء القروض الأجنبية التي اقترضت من أجله – وهي القاعدة التي طالما يؤكد عليها رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء – في حين أنه لن ينتج سلعًا قابلة للتصدير؛ بصريح أقوال الكيميائي عبد الهادي قنديل في مقدمة التقرير السنوي لهيئة البترول عن عام ١٩٨٥ وعام ١٩٨٦ كما سبق أن ذكرنا.

ولو صرفنا النظر عن إمكانية تصدير منتجات هذا المعمل، وعدم الاحتياج إلى إنشائه ابتداء، وحاولنا أن نعرف ما يدره من عائد بالعملة الوطنية في السوق المحلي لتبين لنا أن هذا المعمل لن يحقق ربحًا بل خسائر جسيمة لا تتناسب مع حجم الإنفاق عليه. وسنعتمد في بيان ذلك على ما ورد في الدراسة الاقتصادية الموجودة بهيئة البترول لمشروعات التكرير بالخطة الخمسية ١٩٨٣/٨٢ – ١٩٨٧/٨٦ من حيث بيان كمية المنتجات المتوقعة وبنود المصروفات المتغيرة والثابتة، مع إجراء التصحيح الواجب لإظهار الحقيقة وهو أن تقدر قيمة هذه المنتجات بحسب أسعارها المحلية لأنها لا تصدر إلى الخارج (فيما عدا البوتاجاز والنافتا لاحتمال تصدير الفائض منهما) وأن تحسب قيمة الزيت الخام بحسب سعره العالمي؛ لأنه قابل للتصدير على الخارج في حالة عدم تصنيعه داخليًا، وأن تحول الدولارات المستخدمة في الإنفاق على إقامة المشروع وفي سداد أعباء القروض بقيمتها في السوق المصرفية وليس بالسعر المخفض ٧٠ قرشًا للدولار لأنه لا يعبر عن الواقع من ناحية، كما سيجري توحيد سعر الدولار خلال عام وفق الاتفاق مع صندوق النقد الدولي من ناحية أخرى.. وقد أخذنا في الاعتبار أن المعمل الجديد سيتولى تكرير ٢,٥ مليون طن من البترول الخام في العام حسب التقديرات الحالية.

وقد خرجنا من هذا الحساب إلى أن :

الإيرادات السنوية للمعمل من ثمن كيروسين وسولار ومازوت ووقود بالأسعار المحلية، وثمن البوتاجاز والنافتا مقدرًا بالأسعار العالمية يبلغ ٢٢٠,٧٥ مليون جنيه.

أما المصروفات فتشمل :

- قيمة البترول الخام المستخدم للتكرير بواقع ٢,٥ مليون طن بالسعر العالمي للبترول وبالقيمة المصرفية للدولار = ٧٠٠ مليون جنيه.
- قيمة مصروفات المرافق من كهرباء ووقود وخلافه قدرت في الدراسة الخاصة بهيئة البترول بمبلغ ٤٥٥ مليون دولار.
- قيمة المصروفات الثابتة من عمالة مباشرة وصيانة وقسط استهلاك الأصول بواقع ٥% وفائدة رأس المال حسب تقدير دراسة الهيئة تبلغ ١٧,٤ مليون دولار.
- ومن هنا يتبين فداحة الفارق بين ما يحققه المعمل الجديد من قيمة للمنتجات البترولية، وبين ما يتكلفه من نفقات ثابتة ومتغيرة من بينها ثمن البترول الخام المكرر ونسبة استهلاك أصول المصنع فضلاً عن أعباء سداد القروض وفوائدها !

بل إننا لو زدنا من المنتجات لاحتمالات زيادة الأسعار مستقبلاً، وخفضنا من ثمن البترول الخام المستخدم، لما تغير الموقف من وقوع خسائر جسيمة كان من الممكن تلافيها إذا حافظنا على قوة إنتاج معامل التكرير الستة القائمة، واستفدنا من التوسعات والإضافات في اثنين أو أكثر منها لمواجهة احتمالات زيادة الاستهلاك في المنتجات البترولية، كما كان يسير عليه العمل وأوقفت بسبب إقامة هذا المعمل الجديد بعد أن تمت إضافة وحدة جديدة للتقطير في شركة السويس لتصنيع البترول.

فما رأي وزارة التخطيط في اقتصاديات هذا المشروع ؟

وكيف مر هذا المشروع وتقرر إنفاق هذه الملايين عليه والاقتراض الخارجي من أجله دون وجود دراسة "أمينة" لجدواه الاقتصادية؟

-٣-

الدعايات الكاذبة والمظاهر الزائفة للمشروع

إن هذه الحقائق المثيرة والتي تشعر المواطنين جميعًا بأننا أصبحنا محلاً "للاستكراد" و"الاستغفال" بالتعبير الشعبي الدارج لا يمكن السكوت عليها.. وإذا لم نقف جميعًا على اختلاف أحزابنا وانتماءاتنا موقف رجل واحد ضد هذا التلاعب بأموال الشعب، والاستهتار بحقوقه ومصالحه ومستقبله، والتستر وراء خداع الدعايات الكاذبة والمظاهر الزائفة، فأولى بنا أن ننفض أيدينا من العمل الحزبي والسياسي وأن نصارح الشعب بحقيقة الموقف ليتحمل مسئولية ما سينتهي إليه حالنا من تدهور وضياع، ولا نشارك في السكوت على هذه التصرفات التي يبلغ فيها التهاون والإهمال – إن لم يكن العمد والانتفاع – مرتبة الخيانة العظمى للوطن والمواطنين.

ومن هذه الدعايات الكاذبة ما نشرته جريدة الأخبار كموضوع تسجيلي مدفوع الأجر عن هذا المعمل في ١٩٨٧/١٢/٢٣، حاول فيه الوزير عبد الهادي قنديل أن يموه ويغالط لتأكيد جدواه الاقتصادية ردًّا على ما كتبناه عنه بالرغم مما ورد في بدايته أنه ليس محاولة للرد على أحد.

وقد جاء في الموضوع أكاذيب عديدة : فقيل إن الخبرة المصرية قامت وحدها بتصميم وتنفيذ المشروع دون خبير أجنبي واحد في حين أنه ثابت من المستندات الرسمية للمشروع أن شركة بكتل الأمريكية تقاضت نحو مليونين من الدولارات و ٢٨٤ ألف جنيه للإشراف على إقامة المشروع !!

كما قيل إن تكاليف المشروع وقدرها مائتا مليون جنيه سوف تسترد في عام واحد، وهو قول مضلل؛ لأنه إذا كانت القيمة الإجمالية لمنتجاته – إذا اشتغل المعمل بطاقته الكاملة – يمكن أن تصل إلى هذا المبلغ، فإنه من المفروض أن يخصم منه ثمن الزيت الخام المعالج به باعتباره المادة الأولية لما ينتجه، كما تخصم نفقات التشغيل من أجور العاملين وثمن الوقود ومستلزمات الإنتاج ونفقات الصيانة فضلاً عن أقساط سداد القروض الخاصة به وفوائدها وقسط استهلاك أصوله ومجموعها يقدر بنحو ألف وخمسمائة مليون جنيه !! .. فضلاً عن أنه كان يمكن توفير الكثير من هذه النفقات لو نقلت المنتجات البترولية المطلوبة لمحافظات الصعيد عبر خط الأنابيب من معامل التكرير القائمة فعلاً كما سنوضح ذلك.

وفجر الوزير قنديل الكذبة الكبرى بقوله إنه لو لم يعمل معمل أسيوط هذا العام كانت ستصبح كارثة قومية، وستكون كارثة قومية أخرى لو لم يتم تنفيذ التوسع الثاني قبل عام

١٩٩١ لزعمه بأننا لن نستطيع إمداد الصعيد بالبترول العام القادم. وهو قول منافٍ للحقيقة لأن الطاقة الإنتاجية المتاحة لمعامل تكرير البترول الست الموجودة فعلاً تزيد على حاجة الاستهلاك من المنتجات البترولية للبلاد بأكملها وفق إحصاءات تقويم الهيئة العامة للبترول عن عام ١٩٨٦ خاصة وقد تم مد خط أنابيب من معمل مسطرد إلى أسيوط.

والحقيقة أن الكارثة القومية إنما تتمثل في إنشاء هذا المعمل الذي ترتب ويترتب عليه:

١- إنفاق مائتي مليون جنيه – حوالي نصفها وليس ربعها كما قيل بالعملات الأجنبية، بما أدى إلى تحميلنا بأعباء القروض الأجنبية التي تم عقدها لتمويله.

٢- مد خط أنابيب عبر الصحراء من شقير بالبحر الأحمر إلى أسيوط تكلف ٦٤ مليون جنيه.

٣- صرف نفقات إدارية لتشغيل مشروع قائم بذاته كان يغني عنها نقل المنتجات البترولية من المعامل الموجودة والتي تكفي طاقاتها الإنتاجية لتغطية حاجة البلاد منها مع الاتجاه نحو الاستعانة – بصورة متزايدة – بالغاز الطبيعي.

٤- استمرار كل مشاكل النقل النهري والبحري ما بين أسيوط وأسوان وهي تبلغ نحو ستمائة كيلو متر ، في حين أن المسافة بين القاهرة وأسيوط ثلاثمائة كيلو متر وكان يمكن تفادي مشاكل النقل الخاصة بها باستكمال مد خط الأنابيب الممتد من مسطرد إلى أسيوط لكي يصل حتى أسوان.

٥- ضرورة نقل فائض بعض المنتجات البترولية (البنزين والمازوت) الزائدة عن حاجة الصعيد من معمل أسيوط (البنزين والمازوت) إلى القاهرة، والاستمرار في نقل المنتجات الأخرى التي تنقص عن حاجته (البوتاجاز والكيروسين والسولار والديزل) من القاهرة إلى أسيوط. ويبلغ حجم هذا النقل في الاتجاهين حوالي مليون طن!!.

وقد كان يغني عن كل هذه النفقات مد خط الأنابيب الذي أنشئ فعلاً من مسطرد إلى أسيوط لكي يصل إلى أسوان ويقضي على مشاكل نقل البترول الخام ومنتجاته برمتها في كافة الاتجاهات.

إن ما حدث لا تبرير له إلا بأنه سوء تخطيط، مرده شهوة إقامة المشروعات الضخمة المكلفة لأغراض في النفوس دون تمعن في جدواها الاقتصادية، محاولين تضليل الرأي العام بصورة الهياكل الحديدية التي يزعمون أنها قلاع إنتاجية، وبالتفاخر بالأبنية الفاخرة المحاطة بالنافورات والبحيرات الصناعية وكأننا بصدد مشروع سياحي !!

مسكن يعادل إيجاره خمسة آلاف جنيه لرئيس الشركة:

ومن المظاهر الزائفة التي أحيط بها هذا المشروع إقامة فيلا لسكنى رئيس مجلس إدارة الشركة تكلف بناؤها نصف مليون جنيه دون احتساب ثمن الأرض المقامة عليها والأثاثات التي فرشت فيها.. وهي مكونة من طابقين بملحقاتها وبحوائط مزدوجة بينها فراغات للتهوية ومزركشة بالرخام .. وإذا احتسبنا ١٢% قيمة عوائد استثمار هذا المبلغ سنويًّا تكون القيمة الإيجارية لهذا المسكن خمسة آلاف جنيه شهريًّا، يضاف إليها قيمة استهلاك المياه والكهرباء ومقابل الخدمة اللازمة لها.

فهل هذا البذخ والإسراف يتفق مع ظروف بلد تمر بضائقة اقتصادية وتعاني من وطأة ديون خارجية باهظة ؟!

تأجير الطائرات لنقل المدعوين لزيارة المشروع :

ووصل الأمر في الدعايات الزائفة للمشروع إلى حد تأجير طائرة بوينج ٧٣٧ لنقل الزوار والمشاهدين إلى معمل التكرير الجديد بأسيوط أكثر من مرة للإشادة بما أقيم من هياكل ومعدات ومنشآت ستؤدي إلى زيادة أوضاعنا الاقتصادية سوءًا.

استجداء دعوة رئيس الجمهورية لتغطية العبث والانحراف:

وقد وجهت الدعوة للرئيس حسني مبارك لافتتاح هذا المعمل حتى وصلت إلى استجداء هذا المطلب على صفحات الجرائد، وذلك بقصد توريطه لتغطية العبث والخداع والانحراف، وهو ما كان ينبغي عدم الوقوع فيه إن كانوا له مخلصين.

وقد طالبت الدكتور عاطف صدقي رئيس الحكومة بأن يسارع بالتحقق بنفسه مما أخذته على هذا المشروع المعيب ليوقف الدعايات الكاذبة التي تنشر عنه وتدفع فيها الآلاف المؤلفة من الجنيهات، وليمنع الدعوة الموجهة لرئيس الجمهورية بافتتاح هذا المعمل حتى لا يبارك عملاً تشوبه الشوائب ويشجع على الاقتداء بهذه السلوكيات المخربة للبلاد. ولكننا لم نشعر بتحرك لرئيس الحكومة، وإن كان رئيس الجمهورية لم يلب الدعوة للافتتاح.

الفصل الخامس

التحايل على قوانين الدولة عن طريق شركة بتروجيت

أنشئت شركة بتروجيت وهو الاسم المتداول المختزل عن الترجمة الإنجليزية للاسم الرسمي وهو "شركة المشروعات البترولية والاستشارات الفنية" باعتبارها شركة من شركات الاستثمار وفقًا لقانون استثمار المال العربي والأجنبي والمناطق الحرة بموجب قرار وزير الاقتصاد رقم ١٢٦ لسنة ١٩٧٥ برأس مال مقسم مناصفة بين الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة منتوبي الإيطالية، ثم أصبح رأس المال حاليًا ٨٠% منه مملوكًا للهيئة وشركات القطاع العام البترولية التابعة لها و ٢٠% للشركة الإيطالية.

وكان يتولى رئاسة مجلس إدارتها منذ ١٩٨٠/٦/١٠ المهندس كمال محمد حافظ بعد أن ترك عمله لدى المليونير اليوناني لاتسس.. وبمجرد توليه مهام منصبه بدأ يتخذ كافة الإجراءات الكفيلة بإطلاق يده في العمل بالشركة.

وباعتبار أن الهيئة وشركاتها تساهم بالنصيب الأكبر في رأس مال بتروجيت صدرت التعليمات بأن يعهد إليها بإقامة المشروعات البترولية بالأمر المباشر ولو كانت أسعارها ليست أقل الأسعار؛ مما أدى إلى مغالاتها في الأسعار التي تتقدم بها وإلى توليها لبعض أعمال غير متخصصة فيها.. وتعهد في نفس الوقت – باعتبارها من الشركات الاستثمارية المشتركة التي لا تتقيد بقانون المناقصات والمزايدات وباللوائح والقوانين المالية الخاصة بالدولة – إلى الشركات الأجنبية والخاصة من الباطن بما يسند إليها من عمليات كلها أو بعضها دون إعلان أو مناقصة.

-١-

رئيس الشركة يفوض نفسه

بلا حدود في المشتريات والتوريدات والمقاولات

وكان من أهم ما أصدره من قرارات في هذا الشأن القرار الذي فوض فيه نفسه في شراء المهمات وتنفيذ الأعمال والإعلان وتأجير المباني والتبرعات والإعانات دون حد أقصى لسلطته في الشراء، وفي الارتباط والتوقيع على عقود التوريدات والمقاولات سواء أكانت في مناقصات عامة أو محدودة أو بالممارسة أو بالأمر المباشر من القطاع العام أو الخاص (القرار رقم ٤٩ بخصوص التفويضات المالية الصادر بتاريخ ١٩٨٠/٧/١٥).. وهي سلطات مطلقة بلا حدود أعطاها رئيس مجلس الإدارة المهندس كمال حافظ لنفسه، في حين أن المادة ٢٨ من النظام الأساسي للشركة المنشور بالجريدة الرسمية (السنة ١٨ العدد ٣٩ مكرر بتاريخ ١٩٧٥/٩/٢٧) يعطي تحديد هذه السلطات لمجلس الإدارة وليس لرئيسه منفردًا بحيث يفوض نفسه بلا حدود !!

وقد حدث نتيجة هذه السلطة المطلقة في الشراء والتوريد، وفي إسناد تنفيذ الأعمال بالأوامر المباشرة الكثير من التجاوزات والأخطاء بل من التسيب والضياع إن لم يكن الانحراف.. ولا يتسع المجال لذكر كل ما وقفنا عليه من وقائع وتصرفات وإنما نكتفي بعرض أمثله منها:

١- شكل رئيس مجلس الإدارة لجنة لدراسة عرضين قدمهما للجنة لشراء لنش تموين بحري واعترضت اللجنة لعدم كفاية العروض وطلبت طرح المطلوب في مناقصة عالمية إلا أنه رفض وسافر إلى الخارج في إجازة خاصة يوم ١٩٨٤/٨/٥ وعاد يوم ١٩٨٤/٨/١٣ وأعطى عقب عودته أمرًا لمدير عام الشئون المالية بفتح اعتماد مستندي بمبلغ أحد عشر مليونًا وسبعمائة ألف فلورين هولندي ثمنًا للنش الذي اشتراه منفردًا وهو ما يعادل ثلاثة ملايين ونصف مليون دولار في ذلك الحين، وتم فتح الاعتماد بالفعل في ١٩٨٤/٨/١٩ (اعتماد مستندي رقم ٢٩٦٦ بنك مصر أمريكا الدولي).

٢- اشترى رئيس مجلس الإدارة مصنعًا لتغليف المواسير اللازمة للخطوط التي تقوم الشركة بمدها من إحدى الشركات الإيطالية في عام ١٩٨١ على اعتبار أنه سيبدأ في العمل عام ١٩٨٢ غير أن معظم أجزاء المصنع وصلت قديمة ومجددة وتسببت في تأخير تشغيل المصنع حتى أواخر عام ١٩٨٤ وبكفاءة تقل عن المطلوب وبتكاليف تفوق ما هو مقدر .. ثم فوجئ الجميع بإنشاء مصنع لإحدى الشركات الأجنبية بأرض مخصصة للشركة وبجوار

المصنع المملوك لها. وأسند رئيس مجلس الإدارة أعمال التغليف لهذا المصنع !! .. فضاع ما أنفق على المصنع المملوك للشركة لتغليف المواسير، وحصل المصنع الأجنبي على مبتغاه!

٣- قام رئيس مجلس الإدارة بإقامة مبنى إداري للشركة علـــى قطعـــة أرض تـــولى شراءها من القطاع الخاص رغم اعتراض مدير عام الشئون القانونية في ذلك الحـــين علـــى الشراء ورغم إخطاره رسميًّا بأن قطعة الأرض تقع على خط التنظيم؛ إلا أنه واصل عمليـــة البناء دون استخراج ترخيص بالبناء معتمدًا على مساندة المسئولين في قطاعه، وافتتحه رسميًّا وزير البترول عبد الهادي قنديل في ١٩٨٥/٢/٦ دون تسوية هذه المخالفات .. فيبعـــد عـــن متابعة تنفيذ المشروعات.

-٢-

استخدام النقد الأجنبي في غير الأغراض المخصصة له

وفي الوقت الذي تعاني فيه البلاد من النقص في العملة الأجنبية لدفع ثمن ما تحتاج لاستيراده من الخارج ولسداد أعباء الديون الأجنبية المستحقة، نجد أن شركة بتروجيت تدفع بالدولار الأمريكي ثمن بعض المهمات المشتراة من السوق المحلي والمقدم عنها عروض بالجنيه المصري !!

وإذا كانت ما تحصل عليه الشركة من الدولارات كمكون أجنبي في قيمة المشروعات التي تقوم بتنفيذها تتحدد قيمته مع الهيئة العامة للبترول على أساس سبعين قرشًا للدولار، فإن رئيس مجلس إدارة الشركة يحدد سعر الدولار حسب سعره في السوق السوداء، ويؤشر بذلك أحيانًا على الأوراق!!

وهذا الوضع يؤدي إلى نتائج ضارة من نواحٍ متعددة؛ فهو يبدد حصيلة العملة الأجنبية فيما يمكن شراؤه بالعملة المحلية، وهو ينشط السوق السوداء للعملات الأجنبية، وهو يخل بالتعادل بين القطاع العام الملتزم بأسعار معينة للعملات الأجنبية وبين القطاع الخاص، وهو يمكن الشريك الأجنبي في رأس المال من الحصول على نسبة من الأرباح الناتجة من فروق سعر الدولارات عندما تدخل حساب الأرباح يمكنه تحويلها للخارج على أساس السعر الرسمي!!

أين الجهاز المركزي للمحاسبات وهيئة الرقابة الإدارية؟

وإذا كان المجال لا يسمح بالاسترسال بالتحدث عن كل ما لدينا، فإننا نتساءل أين الأجهزة الرقابية في الدولة؟

مما يؤسف له أن المادة التاسعة من قانون استثمار المال العربي والأجنبي رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ تعتبر شركات الاستثمار الخاضعة له من شركات القطاع الخاص مهما كانت نسبة مشاركة رأس مال القطاع العام فيها، وبالتالي لا تخضع للقوانين الخاصة به ومن بينها مراقبة الجهاز المركزي للمحاسبات.. غير أنه عند صدور القانون الجديد للقطاع العام رقم ٩٧ لسنة ١٩٨٣ نص في المادة ٣٩ منه على أنه عند مساهمة شخص عام أو شركة قطاع عام في شركة أخرى لا تعتبر قطاعًا عامًا يتعين على كل منها أن يقدم للجهاز المركزي للمحاسبات تقرير مراقبي الحسابات السنوي وكذلك أية بيانات أو مستندات يطلبها لمراجعتها

وإبداء الرأي فيها على أن يرسل الجهاز تقريره إلى الشخص العام أو شركة القطاع العام وكذلك إلى الجهات الرسمية المسئولة.

وعلى ذلك فإننا نطالب الجهاز المركزي للمحاسبات أن يؤدي رسالته بالنسبة للشركات البترولية مباشرة إذا كانت قطاعًا عامًا أو عن طريق جهات القطاع العام المشاركة فيها إذا كانت شركات الاستثمار حتى يضع حدًّا لكل هذه المآخذ.

كما نتساءل عن الدور الذي تؤديه هيئة الرقابة الإدارية.. ونود أن نسترعي نظر المسئولين فيها إلى أمرين تتناقلهما الألسن.

الأمر الأول – أنه لا يجوز أن توجد علاقات خاصة بين الرقابة الإدارية والجهات الخاضعة لرقابتها حيث سبق أن نشر بمجلة آخر ساعة في ١٩٨٥/٢/٦ أن اجتماعًا عقد بمبنى الهيئة حضره وزير البترول ورئيس هيئة الرقابة الإدارية وكبار المسئولين في الوزارة والهيئة لدراسة سبل توثيق العلاقة بين الوزارة والهيئة.

الأمر الثاني – أن هناك عددًا غير قليل من الأعضاء السابقين بالرقابة الإدارية يعملون حاليًا في قطاع البترول .. والواجب يقتضي عدم جواز اشتغال أعضائها في الجهات التي كانوا يتولون الرقابة عليها حتى لا يتراخى أحد في القيام برسالة الرقابة الإدارية ناظرين إلى الحصول على منصب فيها.. وهو ما يحتاج إلى تعديل تشريعي في قانون الهيئة.

–٣–

إلغاء إدارة الشئون القانونية بجرة قلم عقابًا لمديرها

ونظرًا لما يثيره مدير عام الشئون القانونية من ملاحظات تطبيقًا لأحكام القوانين واللوائح، رأى المهندس كمال حافظ رئيس شركة بتروجيت ألا يكتفى بالتخلص من هذا المدير الذي لا يطوع القانون لإرادته بل أن يلغي إدارة الشئون القانونية برمتها من الوجود في الشركة.

فأصدر القرار رقم (٢) بتاريخ ٣ يناير ١٩٨٥ بإلغاء الإدارة العامة للشئون القانونية وتعيين السيد عمر محمد عبد العزيز مديرها خبيرًا بدرجة مدير عام، ووزع أعمالها بنقل تبعية قطاع العقود والفتاوى لإدارة الشئون المالية وقطاع القضايا والتحقيقات لإدارة الشئون الإدارية.

وهكذا أصبحت إدارة الشئون "المالية" هي التي تختص بإعطاء الفتوى القانونية في حين أن الجهة التي تصرف المستحقات المالية لا يجوز أن تكون هي التي تتولى في نفس الوقت صياغة العقود ومرجعتها.

وأصبحت إدارة الشئون "الإدارية" يمكنها متابعة القضايا أمام المحاكم وإجراء التحقيقات تنفيذًا لأحكام القانون واللوائح دون تخصص من شاغليها في القانون؟

– ٤ –

اتخاذ إجراءات فصل خبير هندسي لاعتراضه على أسلوب العمل

ثم اتخذ الإجراءات للتخلص من مهندس كفء وأمين يشغل مدير قطاع التخطيط والمتابعة، بالفرع الجنوبي لشركة بتروجيت هو المهندس محمد ناجي توفيق لأنه كتب للكيميائي عبد الهادي قنديل وزير البترول وهو في نفس الوقت رئيس الهيئة العامة للبترول التي تملك النصيب الأكبر في رأس مال شركة بتروجيت يخطره بوجود فروق ضخمة في التقديرات المالية التي قدمتها لإنشاء مصنع تكرير البترول بأسيوط وأسند إليها تنفيذه .. وناشد الوزير المشرف على قطاع البترول وممثل مالك النصيب الأكبر في رأس مال الشركة باسم مصر ومن أجل الحفاظ على المال العام طرح أعمال إنشاء هذا المعمل في مناقصة عامة بين الشركات الوطنية للحصول على أحسن الإمكانيات والأسعار وهو ما سيؤدي إلى توفير أكثر من عشرين مليون جنيه مع جانب كبير من العملات الأجنبية .. وقدم الدليل على ذلك من بند واحد من بنود المقاولة.

وبدلاً من أن يطلب الوزير هذا المهندس المخلص الحريص على أموال الشعب ليناقشه ويشكره على مشاعره، أبلغ المهندس كمال حافظ رئيس مجلس إدارة شركة بتروجيت بذلك فأوقفه عن العمل وأحاله إلى اللجنة الثلاثية طالبًا الموافقة على فصله !! .. بتهمة التشهير بالشركة وإفشاء أسرارها علمًا بأنه لم يتصل إلا بالوزير المختص المشرف على الشركة إداريًّا وممثل أكبر صاحب حصة في رأس المال !! ولا يمكن أن يكون الأمر سرًّا بالنسبة له.

ولكنه الأسلوب المتبع لإسكات كل صوت يعلو للتصويت أو التقويم، ولإعطائه درسًا وعبرة لكل من تسول له نفسه محاولة الإصلاح أو التصحيح.

وقد أصدرت اللجنة الثلاثية بأغلبية صوتي ممثلي مديرية القوى العاملة واللجنة النقابية ضد ممثل الشركة بطبيعة الحال بعدم الموافقة على فصله لعدم انطباق حكم المادة ٦١ فقرة ٦ الخاصة بإفشاء أسرار المنشأة وذلك في اجتماعها يوم ١٩٨٥/٥/١٤.

ومع ذلك فقد سارع المهندس كمال حافظ رئيس شركة بتروجيت الذي لا يقبل النزول على حكم أية جهة أخرى، فأصدر في اليوم التالي مباشرة قراره رقم ٤٢ لسنة ١٩٨٥ بإنهاء خدمة المهندس محمد ناجي توفيق اعتبارًا من يوم صدور القرار.

حقًّا إن قرار اللجنة الثلاثية استشاري وليس ملزمًا، ولكن إصدار قرار بالفصل على خلافه أمر له دلالته.. وهي هنا دلالة التعسف والتجبر في معاملة كبار العاملين الفنيين المخلصين.. وهي صفات لا أضفيها على هذا المهندس المفصول من عندياتي ولكن أضفتها عليه الشركة نفسها حيث سبق وضع اسمه في قائمة الشرف بها، وكانت تقديرات رؤسائه طوال مدة عمله بالشركة بدرجة ممتاز فضلاً عن حصوله على علاوتي جدارة، وهذه العلاوة لا يحصل عليها إلا ذو الجهد المتميز والسلوك الحميد.

ناهيك بأسلوب تبليغ القرار، والتعليمات الصادرة لمراعاة تنفيذه مما لا يليق ذكره ولا يصح صدوره ممن يشغل مركز الرئاسة في شركة كبيرة بالنسبة لموظف كبير خدم الشركة بأمانة وإخلاص ولا يعيبه سوى غيرته على المال العام !!

وقد اتخذ المهندس محمد ناجي توفيق الإجراءات القانونية لوقف تنفيذ هذا الفصل وللمطالبة بالتعويضات التي يستحقها.. ولكن قد يتصور المهندس كمال حافظ كما يتصور بعض الرؤساء أنه ما دامت التعويضات لا تدفع من جيوبهم أو أموالهم فلا يهمهم كثيرًا الالتزام بما يقضي به القانون وما يقتضيه العدل والإنصاف .. غير أن مثل هذه الأخطاء المترتبة على التصرفات الشخصية يجب أن يتحملها متخذ القرار الخاطئ فيكون التعويض عنها من ماله الخاص وتكون الشركة مجرد ضامنة لحصول صاحب الحق على حقوقه، حتى لا يصدر قرار عن تعسف أو بدون روية.

الأسباب الكامنة وراء قرار الفصل :

والواقع أن قرار الفصل لم يكن الدافع إليه هو مذكرة المهندس ناجي لوزير البترول – السابق الإشارة إليها – وحدها، بل سبقتها واقعة أخرى.. فقد شكل المهندس كمال حافظ – إثر اكتشاف سرقة ثلاثة شيكات بطريق المصادفة من إدارة المشتريات المحلية كانت مخصصة لشراء مهمات خاصة بالمشروعات – لجنة للبت في المشتريات وعين المهندس محمد ناجي توفيق مقررًا لها في ١٩٨٤/٥/٣١ لتفادي الوقوع في مثل هذه الانحرافات.

غير أن اللجنة اعترضت في أثناء عملها على أمرين خطيرين كانت نتيجتهما إبعاده عن هذا العمل.

الأمر الأول: الاعتراض على الدفع بالدولار في عمليات محلية:

حدث خلال شهر يونيو ١٩٨٤ – والكلام هنا للمهندس المفصول نقلاً عن خطابه المرسل لوزير البترول – وعندما كانت اللجنة تعتمد قراراتها من رئيس مجلس الإدارة كان يطلب الدفع بالدولار الأمريكي رغم أن العروض مقدمة بالجنيه المصري.. وبعد تكرار هذه

العمليات سألت سيادته لماذا ندفع بالدولار؟.. فأخبرني بأنه ليس عنده رصيد بالعملات المحلية وعنده رصيد بالدولار بالإضافة إلى أن الشركة تحصل من هيئة البترول على الدولار بسعر ٧٠ قرشًا وتشتري به بضائع محلية على أساس ١٢٥ قرشًا وهذا يحقق ربحًا خرافيًّا للشركة حيث إن الهيئة وشركاتها تخصص حصة للشركة قدرها ٥٠% أو أكثر لبعض المشروعات بالدولار الأمريكي بسعر ٧٠ قرشًا وأنه ليس له دخل في هذا الموضوع .. وعندما فكر في الموضوع وجد أن ذلك لا يساير سياسة الدولة وعاد لمناقشته على أساس ألا يدفع بالدولارات هذه المطالبات المحلية وعليه أن يلجأ إلى البنوك لتحويل العملة أو أن يلجأ إلى هيئة البترول التي وفرت له هذه العملة ويطلب تخفيض الحصة، إلا أنه لم يفعل ذلك وطلب منه عدم التدخل في ذلك الأمر مرة أخرى!

الأمر الثاني: شراء المعدات الثقيلة بالأمر المباشر من شركة بعينها:

لاحظت اللجنة أنه كان يجري طلب قطع غيار من شركة بومار البولندية أو وكيلها في إنجلترا شركة سيتكو لمعدات الشركة المشتراة منها، وإن هذه الشركة تغالي كثيرًا في أسعار قطع الغيار. وطلبت اللجنة أسعارًا من موردين آخرين وأسفر ذلك عن ورود عروض من شركات أخرى أقل بكثير عن المشتراة قبل ذلك بالأمر المباشر من شركة بومار أو وكيلها بقرار من رئيس مجلس الإدارة المهندس كمال حافظ بلغت في عملية واحدة ستين ألفًا وخمسمائة وستة وعشرين دولارًا أمريكيًّا تحملتها الشركة؛ الأمر الذي أحرج رئيس مجلس الإدارة لأنه قام بشراء معظم المعدات الثقيلة من شركة بومار بالأمر المباشر.

فأبعد المهندس محمد ناجي توفيق من لجنة البت في المشتريات وصدر قرار بنقله للعمل في الفرع الجنوبي للشركة مع أنه كان يعمل مديرًا لمنطقة القاهرة.

وكتب المهندس ناجي بذلك إلى عبد الهادي قنديل وزير البترول خطابًا تم استلامه في ١٩٨٥/١/١ أنهاه بقوله: "من واقع مسئوليتي كأحد العاملين بالإدارة العليا بالشركة أتوجه إليكم بهذا التقرير لتكون أمامكم صورة حقيقية لما يحدث داخل الشركة ولتروا الطريقة التي يعاملني بها السيد رئيس الشركة لصدقي وأمانتي وحرصي على بلدي وشركتي .. أنا أعيش الآن في مأساة، يدفعني إلى الحق ضميري وأخلاقي وشعوري بالمسئولية، ويدفع بي بعيدًا عن الطريق بعض الأصدقاء وشماتة الحاقدين وذوو المصالح الشخصية، فأي الطريقين أسلك؟! وأنا في انتظار الإجراء العادل الذي تراه سيادتكم".

ولكن لم يصدر أي تحرك من جانب وزير البترول لإنصاف هذا المدير المهندس، أو لإعادة السلطة للجنة البت، أو لإلزام المهندس كمال حافظ بإلغاء قراره الخاص بتفويض نفسه

بلا حدود في كافة الأمور المالية، أو بمساءلته عن التفريط في أموال الشركة وعن التجاوزات المنسوبة إليه!!

ماذا جرى في تنفيذ مشروع معمل التكرير بأسيوط ؟

وواصل المهندس محمد ناجي توفيق مسيرة عمله في شركة بتروجيت في الفرع الجنوبي كمدير قطاع التخطيط والمتابعة والدراسات به، ودخل ضمن اختصاصه المشاركة في أعمال إنشاء معمل تكرير للبترول بأسيوط .. وعهدت الهيئة العامة للبترول إلى شركة إنبي وشركة بتروجيت بعمل الدراسات الخاصة بتكاليف إنشاء هذا المعمل توطئة لإصدار الأمر بإسناد عملية التنفيذ إلى شركة بتروجيت بناء على التصميمات التي تضعها شركة إنبي وقيامها بشراء الآلات اللازمة.

وقد صدر أمر إسناد تنفيذ العملية إلى شركة بتروجيت في ٨٥/٢/١٢ على أساس مبلغ إجمالي مقداره خمسة وستون مليوناً من الجنيهات وتشتمل الأعمال المدنية فيه بالبند التاسع منها على تسوية أرض الموقع بمبلغ عشرة ملايين من الجنيهات.

ونظرًا لأنه لا يوجد لدى شركة بتروجيت المعدات اللازمة لأعمال التسوية، فقد طرحتها في مناقصة عامة من الباطن على شركات القطاعين العام والخاص وتبين من الأسعار المقدمة أنه يمكن تنفيذها بمبلغ يتراوح ما بين مليون وخمسمائة وخمسين ألف جنيه وبين مليونين من الجنيهات دون طلب أية حصة بالنقد الأجنبي، وهو ما يدل على فداحة المبلغ المعتمد في أمر الإسناد لشركة بتروجيت عن هذه الأعمال وهو عشرة ملايين من الجنيهات منها ٢٠% بالدولار الأمريكي.

وهنا تحرك الضمير الوطني للمهندس محمد ناجي توفيق وكتب مذكرة بذلك لوزير البترول عبد الهادي قنديل سلمت لمكتبه في ١٩٨٥/٣/٢٥ جاء في نهايتها:

"لن أتكلم كثيرًا ولن أوجه اتهامات لأحد ولكنني أستحلفكم باسم مصر ومن أجل مصر ومن أجل الحفاظ على المال العام أن تأمروا بوقف هذه المهزلة وطرح أعمال إنشاء هذا العمل في مناقصة عامة بين الشركات الوطنية للحصول على أحسن الإمكانيات والأسعار. وإنني على ثقة أنه سيمكن توفير أكثر من عشرين مليوناً من الجنيهات وجزء كبير من العملات الأجنبية، وأن هناك شركات كثيرة لها القدرة على القيام بمثل هذه الأعمال ولكن الأفضلية لبتروجيت ولكن بالأسعار المناسبة".

وبدلاً من استدعاء الوزير لهذا المهندس الشريف المخلص ليشكره على وطنيته، أحال المذكرة إلى مدير عام الشئون الهندسية بهيئة البترول الذي حاول تبرير الرقم الإجمالي الذي

أسندت به العملية إلى بتروجيت بأنه يزيد ١٠% على السعر الذي تقدمت به إحدى الـشركات الأجنبية وهو أمر جائز.. وأن كميات الحفر والردم الإجمالية تبلـغ بحـسب الأسـعار التـي عرضت في المناقصة ثلاثة ملايين من الجنيهات (وهو يقل على كل حال بكثير عن عـشرة ملايين) وأن شركة بتروجيت ملتزمة بأعمال تفجير الصخور إذا وجدت وهو ما لا يدخل فـي حساب المناقصة (في حين أنه لا بد أن تكون عملت مجسات للأرض وعرف إذا كـان بهـا صخور يجب أن تفجر أم لا)، وأخيرًا ذكر الرد أن الإسناد تـم بمبلـغ إجمـالي وسـيجري التفاوض بين شركتي أسيوط وبتروجيت على تقسيم قيمة البنود وتحديد طريقة الدفع.

وقد أكد هذا الرد من جانب إدارة الشئون الهندسية – كما جاء في التعليق الكتابي الذي قدمه المهندس المفصول – ما يلي :

١- أن الأسعار تحدد بطريقة عشوائية سواء أكانت بالنسبة للسعر الكلـي أم بالنـسبة لتنفيذ تسوية أرض الموقع.

فقد كان السعر الإجمالي وقدره خمسة وتسعون مليونا من الجنيهات مغالى فيه وعُدل نتيجة الخطابات المتبادلة بين المهندس سعيد أباظة رئيس شركة أسـيوط لتكريـر البتـرول والمهندس كمال حافظ رئيس شركة بتروجيت إلى ٨٣ مليون جنيـه مـصري منهـا ٢٠% بالدولار الأمريكي ويدخل في ذلك مبلغ ١٥,٥ مليون جنيه لتسوية الأرض.

ثم نزلت بتروجيت أخيرًا بالسعر الإجمالي إلى خمسة وستين مليونًا يـدخل ضـمنها عشرة ملايين جنيه لتسوية الأرض.

٢- أن العروض التي تقدم لم تكن تتم بناء على التصميمات الهندسية الكاملة بل قدمت بعد إنهاء حوالي ٢٠% من هذه التصميمات – كما جاء في مذكرة مدير الإدارة الهندسـية – وهو وضع غير مقبول في التقديرات المالية المتعلقة بتنفيذ المـشروعات الكبيـرة، وتـسمح بالإضافات والزيادات في أثناء التنفيذ.

وكان نتيجة هذا النقاش أن أخطر رئيس بتروجيت بما حدث وأحيل المهندس المبلـغ إلى اللجنة الثلاثية للنظر في فصله، ورغم قرار اللجنة برفض الفصل، فقد صدر قرار الفصل من المهندس كمال حافظ رئيس بتروجيت كما ذكرنا.

والسؤال الذي يطرح نفسه: من الذي يساند رئيس هذه الشركة ويمكنه مـن التنكيـل بكبار العاملين فيها لمحاولتهم الحفاظ على المال العام ؟ ..

-٥-

إسناد عملية مرسى البوتاجاز بشقير إلى بتروجيت رغم عدم تخصصها بسعر مغالى فيه

ولعل من أبرز الأمثلة على ما نقول يتجلى في إسناد مشروع إنشاء مرسى البوتاجاز الذي يتم تجميعه من غازات منطقة خليج السويس في رأس شقير لينقل منه إلى السويس – إلى شركة بتروجيت دون أن تتوفر فيها أفضل الشروط وما ترتب على ذلك من تأجيل تنفيذه عن المواعيد المقررة، الأمر الذي أدى إلى خسارة تقدر بملايين الدولارات في الوقت الذي نشكو فيه من الضائقة المالية.

مقارنة الخبرات والأسعار :

فمن مقارنة عرض شركة بتروجيت بما عرضته شركة التمساح التابعة لهيئة قناة السويس لإنشاء ميناء الشحن المذكور، يتضح أن سعر بتروجيت يبلغ أكثر من ضعف شركة التمساح فضلاً عن أن شركة التمساح تتوافر لديها الخبرة وإمكانيات التصنيع والتركيب.

إذ بلغت التكلفة التقديرية حسب عرض شركة التمساح مليونًا ونصف مليون من الدولارات، في حين طلبت شركة بتروجيت ثلاثة ملايين من الدولارات!!

وهذا ما أثبته المهندس نائب مدير عام المشروعات بشركة جابكو في تقريره عن العطاءين بتاريخ ١٩٨٢/٣/٩، وهو نفس ما قرره المهندس رئس الجهاز التنفيذي لمشروع غازات خليج السويس في تقريره المؤرخ ١٩٨٢/٣/١٠.

هذا وقد حذر المهندس رئيس قطاع المشروعات بالهيئة العامة للبترول من إسناد المشروع لشركة بتروجيت مستندًا إلى عدم وجود خبرة لديها في هذا النوع من الأعمال، والمغالاة الشديدة في الأسعار؛ إذ قدرت قيمة العرض بحوالي ثلاثة ملايين من الجنيهات خفضتها إلى مليونين فضلاً عن عدم إمكانها التنفيذ في المواعيد المحددة وهو أمر تكرر في كل ما أسند إليها من مشروعات (مذكرة مؤرخة ١٩٨٢/١٢/٣٠).

وإذا كانت شركة بتروجيت لم يسبق لها بناء مراسٍ مماثلة، فإن شركة التمساح لبناء السفن التابعة لهيئة قناة السويس (قطاع عام) قامت ببناء مرسى السادات رقم (١) ومرسى السادات رقم (٢) بخليج السويس، ومرسى الميناء الفرنسي بالمكس ومرسى العجمي بالإسكندرية.

ورغم كل هذه الحجج والتحذيرات أسند المشروع إلى شركة بتروجيت بأعلى الأسعار !!

التراخي في تنفيذ المشروع في المدة المحددة فنيًا:

أما عن مدة التنفيذ، فإن رئيس قطاع المشروعات بالهيئة العامة للبترول كان قد اقترح بناء المرسى على أساس نظام البرج لأسباب فنية أوضحها في تقرير مؤرخ في ١٩٨٢/١٢/٢٩، وقدر المدة اللازمة لإنهاء المشروع ما بين أربعة وخمسة أشهر.

وحددت شركة التمساح المدة اللازمة للتنفيذ في ظل المواصفات المطروحة بحوالي ثمانية أشهر.

ومع ذلك فإن شركة بتروجيت التي رسا عليها مشروع إنشاء مرسى بوتاجاز رأس شقير تجاوزت في الانتهاء منه عامين ونصف العام !! .. وهو ما يؤكد المحاذير التي قدمت منذ البداية.

وعندما خيل للقائمين عليه أنهم انتهوا من تنفيذه في سبتمبر ١٩٨٤ وقام الربابنة بتجربة المرسى كادت تحدث كارثة وتجنح الناقلة التي استخدمت في التجربة، كما هو ثابت في المحضر المحرر في ١٩٨٤/٩/٧ والذي وقعه عشرة من المهندسين والربابنة والفنيين وخلصوا في نهايته إلى النتيجة التالية:

"وبذلك يمكن اعتبار هذا المرسى آمناً ولا يمكن الاعتماد عليه في سحب إنتاج الغاز من مصنع رأس شقير".

وبعد شهر من هذا التاريخ أي في ١٩٨٤/١٠/٧ اجتمع المهندسون والقباطنة وقرروا أن الأفضل هو استخدام النظام الذي كان اقترح في البداية قبل التنفيذ.. فمن المسئول عن هذه الخسائر المترتبة على هذا التنفيذ الخاطئ وذلك الوقت الضائع؟ ..

إن هذا التأخير المتوالي في تنفيذ إنشاء مرسى البوتاجاز برأس شقير من شأنه إحراق كميات هائلة من البوتاجاز يوميًّا نتيجة عدم كفاية سعات التخزين وعدم توافر السيارات الفنطاسية اللازمة لنقل البوتاجاز إلى السويس.

ويقدر قيمة ما كان يحرق من البوتاجاز يوميًّا بما لا يقل عن مائة ألف دولار حتى إتمام إنشاء هذه المراسي.

وإذا حسبنا الخسائر من المدة التي انقضت أكثر من المدة اللازمة لتنفيذ المشروع لتبين أن جملتها نتيجة إحراق الغاز بسبب إسناد المشروع لشركة غير متخصصة يبلغ نحو

٧٣ مليون دولار !! .. هذا بخلاف ما دفعناه ثمنًا لما نستورده من البوتاجاز من الخارج بدلاً من البوتاجاز المحترق في الهواء!!

يضاف إلى ذلك الخسائر الناجمة عن تأخير التنفيذ حتى تسليمه صالحًا للعمل وآمنًا بالنسبة لاستخدامه فيما خصص له !!

هذا .. ومن المعروف لدى الفنيين أن إنشاء هذا المرسى ليس هو الوسيلة المثلى لنقل البوتاجاز من رأس شقير إلى السويس لأنه يحتاج إلى ناقلات بحرية لنقل الغاز إلى ميناء السويس.. ولكنه يعتبر وسيلة مؤقتة للاستفادة من الغاز بدلاً من احتراقه في الهواء خلال الفترة اللازمة لإنشاء خط أنابيب لنقل الغاز من رأس شقير إلى السويس؛ إذ إن إنشاء هذا الخط يحتاج لمدة تقارب السنتين أو أزيد قليلاً في حين أن مدة إنشاء المرسى لا تستغرق أكثر من بضعة أشهر. ومن هنا كان التفكير في المبادرة بإنشاء هذا المرسى للاستفادة بالغاز المحرق هباء في الفرق الزمني بين إنشاء المرسى وإنشاء خط الأنابيب.

ومن هنا فما كان يجوز التأجيل في إنشاء هذا الخط لأن المرسى ليس بديلاً عنه بل هو عامل مقلل للخسائر الناجمة عن زيادة احتراق الغاز لحين استكمال خط الأنابيب.

وجوب تحديد المسئوليات ومؤاخذة المتسببين في ضياع الأموال العامة:

وإذا كانت الدولة تتحدث عن الإسراف في استخدام السخانات في المنازل وعدم إطفاء الشعلات توفيرًا للبوتاجاز المستورد، وهو ما يجب الحرص عليه وإن كان يوفر القليل.. إلا أنه يجب لكي يكون النصح مقبولاً والقدوة ماثلة أن يحاسب الذين يتسببون في فقدان الكميات الهائلة من البوتاجاز بإحراقها في أعلى المداخن في الهواء !!

وكان يتحتم تحديد المسئوليات فيما يختص بالنقاط التالية:

(أ) إسناد عملية إنشاء مرسى رأس شقير إلى شركة غير متمرسة في هذا النوع من الأعمال؛ مما ترتب عليه عدم تنفيذها المشروع في المواعيد المتفق عليها، وفي عدم إتمامه على الوجه المرضي.. وذلك دون اتباع الإجراءات والقواعد المقررة في العطاءات والمقاولات العامة لضمان الحصول على أفضل الشروط.

(ب) عدم القيام بإنشاء خط أنابيب نقل الغاز من رأس شقير إلى السويس حتى لا تبدأ مدة جديدة لإنشاء هذا الخط طالما كان لازمًا من الناحية الفنية، ولا يعتبر المرسى بديلاً عنه.

(جـ) الغرامات والجزاءات والتعويضات التي يجب أن تطالب بها الشركة المنفذة لمشروع إنشاء المرسى نتيجة عدم التزامها بالعقد المبرم معها حفاظًا على حقوق الشعب والمال العام.

إن هذه المليارات الضائعة والمهدرة من الدولارات نتيجة عدم الدقة والانضباط في إدارة المشروعات العامة هي أحد الأسباب الرئيسية لما نعانيه من ضائقة مالية.. ومن هنا فإن الحزم والصرامة في المساءلة عن هذا الضياع يجب أن تكون محل اهتمام المسئولين على أعلى مستوى في الدولة بدءًا من ممارسة رئيس الجمهورية لصلاحياته الدستورية في مراقبة أعمال السلطة التنفيذية، وامتداد إلى الوزراء ورؤساء الهيئات العامة ومجالس إدارات الشركات العامة حتى لا تبدد مواردنا ثم نستجدي القروض والإعانات من الدول الأجنبية؛ مما يفقدنا مكانتنا وحريتنا في اتخاذ قراراتنا.

-٦-

هل شركة بتروجيت مجرد شركة مقاولات وإنشاءات بترولية ؟

والواقع أن شركة بتروجيت ليست مجرد شركة مقاولات وإنشاءات في قطاع البترول تعمل باعتبارها شركة استثمارية مشتركة وتسند إليها أعمال الهيئة العامة للبترول وشركاتها بالأمر المباشر دون مناقصة أو منافسة من الشركات الوطنية أو الأجنبية وبأعلى الأسعار، بل أصبح لها من النفوذ ما يجعها تعلي إرادتها في كثير من الأمور !!

وإليكم بعض الأمثلة:

بتاريخ ١٩٨٥/٥/٦ أرسل نائب رئيس الهيئة العامة للبترول للتخطيط والمشروعات خطابًا إلى المهندس كمال حافظ رئيس شركة بتروجيت يذكر فيه أنه بالإشارة إلى خطابه بتاريخ ١٩٨٥/٤/٢٩ بخصوص استيراد ٥١٠ أمتار طوليًّا ستائر معدنية لمشروع إنشاء رصيف بحري بمنطقة المعدية بجوار حقل غازات أبو قير، نشير إلى خطابنا السابق إرساله بتاريخ ١٩٨٥/١/٣١ ومنه يتضح أن هذا المشروع لم يوافق عليه، وغير مدرج بموازنة الهيئة للعام ٨٤/ ١٩٨٥ وكذلك العام التالي ١٩٨٦/٨٥؛ ولذا لا يمكن أن ترد مهمات لحساب المشروع باسم الهيئة.

وبالرغم من ذلك يصرح رئيس بتروجيت في الإعلانات مدفوعة الأجر بأن الشركة ستقوم بإنشاء ميناء بحري بمنطقة أبو قير.. فهل هو يعلم أكثر مما يعلم نائب رئيس الهيئة للتخطيط والمشروعات في حين أنه رئيس شركة المقاولات المنفذة لمشروعات الهيئة؟ .. أم أن شركة بتروجيت تستطيع أن تغير من خطط الهيئة وأن تقوم بالبدء في تنفيذ مشروعات لم يتفق عليها بحيث تضع هيئة البترول أمام الأمر الواقع ؟ .. صورة غريبة في عالم الإدارة، ومدى العلاقة بين صاحب العمل والمقاول تحتاج إلى إيضاح !!

ومن هذا القبيل سرعة استيراد المهام بآلاف بل ملايين الدولارات قبل الوقت المناسب والتحقق من المواصفات المطلوبة؛ مما يلحق الخسائر بالشركة على نحو ما أقدم عليه المهندس كمال حافظ رئيس شركة بتروجيت بمناسبة الشروع في مد ماسورتي الصرف الصحي بالإسكندرية بطول ٧٥٠ مترًا لكل منها كمنحة من قطاع البترول (وهو ما يدل على وجود فائض في ميزانيته يتصرف فيه كما يشاء) إذ بادر رئيس الشركة باستيراد نوع من المواسير البلاستيك أيبوكس من شركة ويفن الهولندية، وقام بفتح اعتماد مستندي بمبلغ مليون وأربعمائة ألف فلورين هولندي دون انتظار رأي المختصين في هيئة الصرف الصحي الذين رفضوا هذا النوع من المواسير؛ مما حمل الشركة وبالتالي مصر خسائر مالية نتيجة التسرع في تحويل ثمنها قبل التفاهم على مواصفات المواسير اللازمة !! .. ونريد أن نعرف ماذا تم في شأن هذا المبلغ وهل تمت مساءلة رئيس الشركة عنه؟!

على أن المثال الأوضح هو قدرة المقاول متمثلاً في شركة بتروجيت ورئيسها المهندس كمال حافظ في أن يتسبب في الإيقاع بالمهندس محمد طالب زارع مدير عام المشروعات بالهيئة العامة للبترول وإحالته إلى المحاكمة التأديبية.

إذ تقدم المهندس زارع بمذكرة للوزير عن الفساد الإداري والفني والمالي بالشركة في ٨٤/٦/١١ أحاله بعد ثلاثة أيام إلى النيابة الإدارية، ولم تجد النيابة في هذه المذكرة ما يؤاخذ عليه.. ولكن قدم إليها المهندس كمال حافظ رئيس شركة بتروجيت خطابًا سبق أن أرسله إليه في ٨٣/١/١٢ عن الأوضاع السائدة بشركة بتروجيت وعلاقتها بالهيئة العامة للبترول والخلاف الذي نشب بينهما، رأت فيه النيابة الإدارية وفيما نشره بمقال بإحدى الصحف ما يعتبر إهانة له ولبعض العاملين بالهيئة يستوجب مساءلته .. وإن كانت لم تجد في أدائه لعمله ما يمكن أن يؤاخذ عليه.

ولم يفت النيابة الإدارية في نفس الوقت أن توصي المسئولين بالهيئة العامة للبترول بمراعاة التوصيات الواردة بتقرير هيئة الرقابة الإدارية بما يكفل ضمان تنفيذ شركاتها للأعمال المسندة إليها على الوجه المطلوب، وتدارك ما قد يشوب هذه الأعمال من قصور ومخالفات للعقود المبرمة في شأن تنفيذ هذه المشروعات، وهو ما يعد إدانة لأسلوب عمل الهيئة وشركة بتروجيت.

على أن هذا الاتهام وحده لم يؤد إلى التخلص من هذا المهندس الذي يتعقب الأخطاء والانحرافات .. ولذا ما كاد يعود إلى عمله بعد انقضاء فترة الإيقاف للتحقيق السابق حتى فوجئ بإحدى السكرتيرات تكتب على الأوراق عبارة "رفض الاستلام"، وأحيل للنيابة الإدارية مرة أخرى؛ إذ كان قد تم في غيابه تعيين مدير عام جديد للشئون الهندسية التي كانت شاغرة

(وقد شغلها المهندس أحمد بدوي صقر الذي كتب مذكرة مضادة لمذكرة المهندس المفصول من شركة بتروجيت محمد ناجي توفيق) وأنه أصبح يعمل معه رغم أنه أحدث منه !! .. وهذه كلها أمور لا بد من تبليغها رسميًا قبل تكليفه بأي عمل حتى يكون على علم بدخوله في اختصاصه، وأنه مرسل ممن يعمل معه.

ومع افتراض اعتذاره عن استلام أوراق عمله الجديد لسبب أو لآخر بعد خدمة طويلة في هيئة البترول تبلغ نحو ثلاثين عامًا كان يحصل خلالها على أقصى المكافآت والحوافز، فهل يكون الرد المباشر هو إحالة المدير العام إلى النيابة الإدارية بناء على شهادة إحدى السكرتيرات دون أن يحاول أحد كبار المسئولين في الهيئة حل الموضوع أو فحصه إلا إذا كانت ذريعة من جانب الوزير ورئيس الهيئة العامة للبترول للثأر والخلاص منه؟.

إن هذه الخطة المرسومة ضد المهندس محمد طالب زارع مدير عام المشروعات بهيئة البترول لم يكن لها من معنى سوى الرغبة في التخلص ممن يحاول التنبيه على الأخطاء وتصويب الانحرافات، وهو أمر لا يشرف الوزير أو يرفع من قدره.

بل ويؤكد ما كان يتردد ويشاع من وجود علاقة حميمة بين الوزير وبين المهندس كمال حافظ رئيس شركة بتروجيت، ومن أن هناك خطة موضوعة لشراء الذمم من ناحية وللتخلص من الحريصين على التقويم والتطهير من ناحية أخرى.

-٧-

استمرار بتروجيت في أسلوبها رغم تغيير رئيسها

وبالرغم من الإطاحة بالمهندس كمال حافظ رئيس شركة بتروجيت بمسارعة الوزير إلى قبول استقالته التي قدمها نتيجة تصرفات الوزير معه بقصد تحميله مسئولية الأخطاء التي أثرناها في حملتنا ضده، فإن تولية المهندس كمال مصطفى مدير الفرع الشمالي لمنصب رئيس مجلس إدارتها لم يغير في الواقع شيئًا مما كان يجري.

وهو ما حملنا إلى تقديم بلاغ إلى نيابة الأموال العامة ضد هذا الرئيس الجديد للشركة يتضمن المخالفات والانحرافات الآتية:

أولاً : التجاوزات المصاحبة لعملية إنزال الخط البحري لشركة جابكو:

أرسل المهندس كمال مصطفى رئيس شركة بتروجيت في ١٩٨٦/١٢/٢٢ تلكسًا برقم ٢٣٥٠٢ إلى نائب رئيس مجلس إدارة شركة براون آند روت (Brown & Root) بإنجلترا يخطره فيه بموافقته على مشروع الاتفاق المقدم من الشركة بشأن عملية إنزال خط الأنابيب

البحري قطر ٣٦ بوصة الخاص بشركة جابكو (البترولية المشتركة) ويرجوه تأكيد موافقته للبدء في التنفيذ يوم ١٩٨٧/١/٢ على الأكثر وذلك دون عرض العقد على الإدارة العامة للشئون القانونية كما تنص على ذلك المادة ١٢ من اللائحة المالية للشركة.

وقد تم التعاقد معها كمقاول من الباطن نظير مبلغ ٤٤٥٢٠٠ دولار أمريكي دون طرح العملية في مناقصة عامة، ودون طلب عروض من شركات أخرى للمقارنة واختيار أنسبها طبقًا لما ينص عليه نظام الشركة، ومع استبعاد شركة زفاجرمان الهولندية التي كانت تتعاون في مثل هذه المشروعات مع شركة بتروجيت خلال فترة رئاسة المهندس كمال حافظ لمجلس إدارتها.

بل وقع المهندس كمال مصطفى العقد نيابة عن شركة بتروجيت دون استشارة أحد من المختصين بالشركة ووصل الفنيون من براون آند روث بالفعل في ١٩٨٧/١/١ ثم شكل لجنة لإقرار ما تم الاتفاق عليه في ١٩٨٧/١/٩ من قبيل ترتيب الأوراق؛ مما أدى إلى عدم الدقة في تحرير العقد حفاظًا على مصالح الشركة واستبعادًا للشروط المجحفة بها، وإلى تجاوز قيمة ما دفع تنفيذًا للعقد عن المتفق عليه إذ يبلغ المليون ومائتي ألف دولار أمريكي؛ أي بزيادة حوالي ١٦٥% من قيمة التعاقد الأصلي !! كما يتضح ذلك من صورة الخطاب المرسل من الدكتور محسن كمال خليفة مدير فرع شركة براون آند روت بالقاهرة المؤرخ في ١٩٨٧/١١/١٥ لرئيس شركة بتروجيت للمطالبة بدفع مستحقات شركته والتي وصلت إلى ١,٢ مليون دولار.. ومن أمثلة الشروط المجحفة: الاتفاق الخاص بتحديد رواتب العمالة الفنية التي تستحضرها شركة براون آند روت، فقد حدد على سبيل المثال المرتب الشهري للمشرف على البارج (Super Intendant) بمبلغ ١٤٧٥٠ دولارًا؛ في حين أنه سبق التعاقد مع فني أجنبي لنفس الوظيفة في عام ١٩٨٥ في عهد رئيس شركة بتروجيت السابق نظير مرتب شهري ٧٠٠٠ دولار فقط، وجدد له في عهد رئيس مجلس الإدارة الجديد في ١٩٨٦/٥/٢١ لمدة سنة أخرى بنفس الأجر.

كما أن اعتماد أسعار شركة براون آند روت لتوريد المعدات وقطع الغيار باعتبارها ليست الشركة الصانعة مع إضافة ١٠% على ثمنها كانت تقتضي أن تقدم الفواتير الأصلية للتحقق من السعر الأصلي، ولكن صدرت التعليمات بأن يعتمد ما يقدم من شركة براون آند روث من مستحقات متضمنة هذه الإضافة دون مراجعة وبالأمر المباشر دون مقارنتها بأسعار المثل، وذلك بالنسبة لكل المشتريات العاجلة وغير العاجلة.. فضلاً عن أنه كان يمكن تنفيذ الشراء بالأمر المباشر عن طريق الإدارة المختصة بشركة بتروجيت (قطاع المشتريات الخارجية التابع للإدارة العامة للمهمات) ولها خبرتها في هذه الشئون بالإضافة إلى حرصها على مصلحة الشركة. بل وصل الأمر في المعاملة الخاصة لشركة

براون آنذ روت إلى حد إنشاء مكتب لها داخل شركة بتروجيت دون غيرها من الشركات الأجنبية والمحلية العاملة معها، وأصبح لها فرع تليفوني داخلي برقم ١٠٧ علمًا بأنها شركة منافسة لا يجوز أن تتواجد داخل مقرها وتقف على معاملاتها فضلاً عما تتطلبه هذه الاستضافة من أعباء مالية.

ثانيًا: التقدير غير المتوازن لمقابل التصميم في عملية مد الرصيف البحري لشركة سوكو:

أسند المهندس كمال مصطفى رئيس شركة بتروجيت بالأمر المباشر عملية التصميمات الخاصة بتوسعات ميناء شركة سوكو بجبل الزيت بناحية شقير بالبحر الأحمر إلى شركة براون آند روت البريطانية نظير مبلغ ١٢,٠٠٠ دولار أمريكي وهذا المبلغ يتضمن مبلغ ٦٢,٥٥٠ دولارًا مقابل التصميم.

ثم تولت شركة بتروجيت القيام بأعمال إضافية لنفس المشروع قيمتها ٦٠٦,٤٥٠ دولارًا أمريكيًا وكان يخص بند التصميم فيها مبلغ ٥٠,٠٠٠ دولار أمريكي؛ فقام رئيس الشركة بالأمر بصرف المبلغ الوارد بهذا البند بالكامل إلى شركة براون آند روت. وبمقارنة العمليتين وما دفع عنهما تتضح المفارقة الصارخة حيث حصلت شركة براون آند روت على مقابل أعمال التصميم الأصلية ١٢ ألف دولار ثم تتقاضى ٥٠ ألف دولار عن أعمال تصميم إضافية لنفس المشروع ! .. ولا يبرر هذه المفارقة الزعم بأنه طالما قامت هذه الشركة بأعمال التصميم الإضافية فيكون لها أن تحصل على ما أضيف إلى هذا البند بالكامل إذ إنها سبق أن حصلت على ١٢ ألف دولار عن أعمال التصميم الأصلية، بينما كان بندها مدرجًا به في التعاقد الأصلي بين شركتي سوكو وبتروجيت مبلغ ٦٢ ألفًا و٥٥٠ دولارًا !!

ثالثًا : إسناد عملية خط أنابيب لصالح شركة إسو بسعر أعلى:

تقدمت شركة براون آند روت البريطانية بعرض – كمقاول من الباطن لشركة بتروجيت – خاص بإنزال خط أنابيب ١٤ بوصة بمنطقة جبل الزيت لصالح شركة أسو البترولية المشتركة بمبلغ ٧٠٨,٠٦٥ دولارًا أمريكيًا بتاريخ ١٩٨٧/١١/٣٠ وكان المفروض أن يكون العرض الوحيد . غير أن بعض العاملين بالشركة رأوا أن يطلبوا عرضًا آخر من شركة مكدرموت (Mcdermott) والذي ورد بتاريخ ١٩٨٧/١٢/١ بمبلغ ٢٦٨,٥٠٠ دولار. وعندما علمت شركة براون آند روت بهذه المفاجأة قامت في ١٩٨٧/١٢/١٣ بتخفيض عرضها إلى ٣٢٣,٠٩١ دولارا أي أقل من نصف عرضها الأول. وكانت شركة مكدرموت قد قامت من جانبها بتعديل عرضها ليتفق مع كل ما طلبته بتروجيت بحيث أصبح بمبلغ ٢٩٨,٢٦٥ دولارًا أمريكيًا وذلك وفقًا لما جاء بالتلكس الوارد منها بتاريخ ١٩٨٧/١٢/٣ وهو أقل – على كل حال – من العرض الثاني المخفض لشركة براون آند روت.

إلا أن رئيس شركة بتروجيت المهندس كمال مصطفى ضرب بعرض شركة مكدرموت عرض الحائط وأسند العملية بالأمر المباشر إلى شركة براون آند روت مع رفع القيمة المتعاقد عليها إلى ٤٥١,٤٢٥ دولارًا أمريكيًّا نظير إضافات غير جوهرية (زيادة ميكانيكي وكهربائي) وتم توقيع العقد في ١٩٨٨/١/١١.

وكان المفروض أن تجري ممارسة بين شركتي براون آند روت وشركة مكدرومت علمًا بأن الشركة الأخيرة لها سابقة عمل مع بتروجيت في إصلاح خط أنابيب ٢٤ بوصة الخاص بشركة جابكو عندما تسبب في كسره مهندس عهد إليه رئيس الشركة بإدارة هذه العملية دون خبرة سابقة.

رابعًا: إسناد عملية محطة الكهرباء المؤقتة بأسيوط بالأمر المباشر:

أسندت شركة بتروجيت تنفيذ عملية محطة الكهرباء المؤقتة بمعمل تكرير البترول بأسيوط من الباطن إلى شركة هيتاشي اليابانية بالأمر المباشر في ١٩٨٧/٧/١٩ دون طرح العملية من جانب شركة بتروجيت في مناقصة عامة عالمية أو محلية. وهو ما يؤدي إلى عدم الحصول على أفضل العروض وبأقل الأسعار.

ولم يعرض العقد المبرم بين شركة بتروجيت وشركة هيتاشي على أية إدارة داخل بتروجيت لمراجعته؛ حيث وقع عليه رئيس مجلس الإدارة المهندس كمال مصطفى منفردًا ودون مراجعة مع شركة هيتاشي، علمًا بأنه يوجد قطاع مختص بالعقود في الإدارة العامة للشئون القانونية بالشركة وهو ما يمكن أن ينجم عنه وجود ثغرات في شروط التعاقد أو في صياغتها؛ مما تتسبب في الإضرار بمصلحة الشركة.

خامسًا : التلاعب في عملية شراء بلدوزر مستعمل من الخارج:

أصدر رئيس مجلس إدارة شركة بتروجيت المهندس كمال مصطفى قرارًا في ٨٥/١٠/٣٠ بسفر كل من المهندسين فتحي الشعراوي وعبد الله شاش إلى إنجلترا لمعاينة بعض البلدوزرات والاتفاق على شرائها من شركة شاتون بمانشيستر واستمرت المأمورية حتى ١٩٨٥/١١/١٢ وأورد المهندس فتحي الشعراوي في تقريره المقدم للشركة بأنه تم الاتفاق على شراء بلدوزر D & K وأنه قام بفحص البلدوزر واختبار قدرته على الكسح من الجهتين فوجدها بحالة ممتازة.. وتم فتح اعتماد لشركة شاتون لشراء بلدوزرين بمبلغ ١١١,٦٠٠ دولار أمريكي بناء على هذا التقرير وأرسلت الشركة فاتورة الشحن بتاريخ ١٩٨٥/١١/٢٢ إلى شركة بتروجيت وذكرت فيه أن سنة إنتاج البلدوزر هي ١٩٨١.

وقد وصل البلدوزر D & K طبقًا للاعتماد المستندي رقم ٨٥/٣٢٨٣ وتـم فحـصه فتبين أن الجانب الأيسر للكسح الخاص به معطل. ولتغطية هذه الثغرة قام المهنـدس فتحـي الشعراوي – وهو مدير قطاع المعدات – بشراء قطع غيار لبلدوزرات أخرى وقام بتركيبهـا للبلدوزر المعطوب رغم أن الشراء تم على أساس أنه مجدد وصـالح للاسـتعمال .. وكتـب مهندس المعدات المختص رمضان أبو اليزيد تقريرًا بذلك إلى رئيس مجلـس الإدارة فكـان جزاؤه النقل إلى الصحراء الغربية؛ مما اضطره لتقديم استقالته التي تم قبولها.

ونظرًا لتعطله عن العمل في مشروع معمل تكرير أسـيوط، قامـت إدارة المهمـات بالاستعلام عن سنة الصنع بالنسبة لهذا البلدوزر من الشركة الصانعة، فاتضح أنها سنة ١٩٧٩ وليست ١٩٨١ ... أمر رئيس مجلس إدارة الشركة بالتحقيق، واكتفى بتوقيع جـزاء مخفـف وهو لفت نظر للمهندس فتحي الشعراوي ثم لم يلبث أن سحبه بعد ذلك بل ورقي إلى وظيفـة أنشئت خصيصًا في الهيكل التنظيمي للشركة وهي وظيفة مدير عـام المعـدات، ولـم تبلـغ الجمارك عن التزوير في سنة الصنع.

سادسًا : عدم اتباع الأساليب القويمة للحفاظ على حقوق الشركة قبل شركة زفجرمان:

قامت شركة بتروجيت بإنقاذ "البارج" (الورشة البحرية) المملوك لـشركة زفجرمـان الهولندية MB101 بمنطقة السخنة بخليج السويس في ١٩٨٧/٣/٨ ووقعت الـشركة حجـزًا تحفظيًّا عليه وطلبت تقديرًا مبدئيًّا لمستحقات بتروجيت مقابل عملية الإنقاذ بمبلغ خمسة ملايين دولار وتم الحجز، وقدر قاضي الأمور المستعجلة مستحقات بتروجيـت بمبلـغ ٣,٥ مليـون دولار.. ثم تقدمت الشركة الهولندية بخطاب ضمان مصرفي بهذا المبلغ طالبة من بتروجيـت الإفراج عن البارج بالرغم من أن الدعوى الموضوعية مرفوعة بمبلغ خمسة ملايـين دولار. كما كانت تطالب الشركة الهولندية برصيد لها نتيجة أعمالها مع بتروجيت عـن المـدة مـن ١٩٨١ إلى ١٩٨٧ بما يقرب من أربعة ملايين دولار، إلا أنه كان للإدارة البحرية ببتروجيت اعتراضات على استحقاق هذا المبلغ ومتوقف صرفه لعدم اعتماد الإدارة البحرية له.. وهو ما كان يتطلب حل كافة الموضوعات المعلقة بين الشركتين دفعة واحدة.

فأمر رئيس الشركة – مدير عام الإدارة القانونية الأستاذ عمر عبد العزيـز – بعمـل توكيل عام لمدير قطاع العقود ثم كلف الأخير باتخاذ إجراءات الإفراج عن البارج نظرًا لعدم موافقة مدير عام الإدارة القانونية.. وشكل لجنة للنظر في مطالبات الشركة الهولندية المتوقف صرفها وحاول الضغط على مدير عام الشئون القانونية لصرف مبلغ ٢٨٠ ألف دولار كـان موقوفًا صرفها لمخالفتها لنصوص التعاقد وأحيل موضوعها للنيابة الإدارية؛ وكـان رفـضه الاستجابة لهذا الضغط من بين الأسباب التي حدت برئيس الشركة للإطاحة به.

سابعًا: دفع غرامة كبيرة نيابة عن رئيس الشركة السابق دون مطالبة رسمية:

قام رئيس شركة بتروجيت السابق المهندس كمال حافظ ببناء المركز الرئيسي للشركة في هايكستب بقسم النزهة بمصر الجديدة على أرض يعلم أنها داخلة ضمن خطوط التنظيم ودون استخراج ترخيص بالبناء ومتجاوزًا الارتفاع المسموح به لقربها من مطار القاهرة.. وتحرر عن ذلك في ٢٦/ ١١ /٨٤ محضر الجنحة رقم ٤٩٥ لسنة ١٩٨٧ النزهة، وصدر حكم غيابي فيها بتاريخ ١٩٨٥/١١/١٠ بتغريمه مبلغ ٢٣٨٦٠٠ جنيه مع تصحيح الأعمال المخالفة، وعارض في الحكم بعد علمه به وبعد استقالته من الشركة في ١٩٨٥/١٠/١٠ ثم صدر الحكم في المعارضة بتأييد الحكم المعارض فيه بتاريخ ١٩٨٧/١٠/٢٥، واستأنفه ولا يزال الاستئناف منظورًا.

إلا أن النيابة العامة أصدرت أمرًا بضبط المهندس كمال حافظ لتنفيذ الحكم، وما إن حضرت الشرطة للسؤال عنه حتى بادر رئيس الشركة الجديد المهندس كمال مصطفى بدفع مبلغ ٢٠ ألف جنيه من الغرامة المحكوم بها مع التعهد بسداد الباقي.

وإذا كانت شركة بتروجيت تعتبر مسئولة قانونًا بالتضامن مع ممثلها القانوني في دفع قيمة الغرامة إلا أنها ليست ملزمة بذلك إلا عند مطالبتها بالدفع، فضلاً عن أن لها حق الرجوع على هذا الممثل القانوني باعتباره مسئولاً شخصيًّا نتيجة خطئه الجسيم بالبناء بدون ترخيص بذلك من الجهة المختصة.. وكان يمكن أن يقوم المحكوم عليه بدفع الغرامة لأنه مقتدر ماليًّا بدلاً من مبادرة رئيس الشركة بالموافقة على الدفع نيابة عنه ثم تعود الشركة عليه – إذا حرص رئيسها على ذلك – بمطالبته شخصيًّا برد ما دُفع نتيجة خطئه الجسيم عن طريق التقاضي. ولكن يبدو أنها المجاملة على حساب أموال الشركة من جانب، وخشية وقوعه هو شخصيًّا في نفس المأزق بسبب مسئوليته عن إقامة مبنى الفرع الشمالي للشركة بالإسكندرية عندما كان مديرًا لها بدون ترخيص من الجهة المختصة من جانب آخر.

ثامنًا: إسناد عمليات لشركات أجنبية بالرغم من إمكان تنفيذها محليًّا:

أسندت شركة بتروجيت بموجب ثلاثة عقود محررة مع شركتين أجنبيتين عملية بناء بعض المباني والفيلات والمظلات بمنطقة البحر الأحمر – من الباطن لحساب شركات مشتركة بترولية – كان يمكن أن تقوم بها شركات مقاولات مصرية بأسعار أقل ودون الدفع بالعملات الأجنبية التي تفتقر البلاد إليها.

العقد الأول بتاريخ ١٩٨٦/٦/٢٦ بين شركة السويس للزيت وبين شركتي بتروجيت وإيمكس الفرنسية؛ فإقامة مبانٍ عادية واستراحات ومظلات للوقاية من الشمس بمبلغ مليونين

ونصف المليون جنيه موزعة على أساس حصول الشركة الفرنسية على نحو مليوني دولار، بالإضافة إلى ٨٨ ألف جنيه مصري .. في حين تحصل بتروجيت على نحو ٣٠٠ ألف دولار مضافاً إليها نفس المبلغ السابق بيانه بالجنيه المصري.

والعقد الثاني بتاريخ ١٩٨٦/٧/٢٩ بين شركة جابكو وبين شركة بتروجيت بالاتحاد مع شركة ديرفن Durfin السويسرية لإنشاء مبانٍ للإعاشة والورش بمناطق رأس شقير وأبو الغراديق والرازق بمبلغ ٢,٣ مليون دولار و ١٨٠ ألف جنيه مصري. ويبلغ نصيب الأعمال التي تقوم بها شركة بتروجيت المصرية نحو ١٧% أما الشركة السويسرية فتبلغ قيمة أعمالها ١,٩ مليون دولار و ١٥٠ ألف جنيه مصري، مما يدل على أن وجود شركة بتروجيت ليس إلا ذريعة لإسناد المشروع – دون أن تكون له جوانب تكنولوجية متقدمة – إلى الشركة السويسرية.

والعقد الثالث بتاريخ ١٩٨٦/٧/٣١ بين شركة جابكو وبين شركة بتروجيت بالاتحاد مع شركة ديرفن السويسرية، لإنشاء ست فيلات ذات طابق واحد وناد اجتماعي بمنطقة رأس شقير بمشروع الغازات، وقيمة هذا العقد ٦٢٧ ألف دولار و ٤٣٨,٥ ألف جنيه مصري يبلغ نصيب الشركة الوطنية حوالي ١٩,٥% من القيمة الدولارية و ١٣,٥% من الجنيهات المصرية، والباقي من نصيب الشركة الأجنبية.

هذا إلى أنه مما يثير الشكوك في الموضوع أنه عندما عرض موضوع العقد الأخير على لجنة البت بالهيئة العامة للبترول، باعتبار المشروع تابعًا لها وستقوم بتمويله، بجلسة ١٩٨٦/٨/١٠ أخفي اسم الشركة السويسرية وعرض العقد باعتباره تعاقدًا مع شركة بتروجيت وحدها، فاعترض أحد أعضائها على وجود مكون أجنبي يصل إلى حوالي النصف لشركة مصرية ويمكن بناء كل المطلوب بالعملة المحلية، ورد نائب رئيس الهيئة للغازات الطبيعية بأن الهدف هو توحيد مستوى الأبنية بين موظفي شركة جابكو الموجودة هناك وبين موظفي الهيئة العاملين بهذه التوسعات بحيث يكون التجهيز مستوردًا وعلى مستوى تجهيزات شركة جابكو (صفحة ١٩ من محضر الجلسة) غير أنه ظهرت فيما بعد المفاجأة وهي أن هناك عقدًا سابقًا على هذه الجلسة بتاريخ ١٩٨٦/٧/٣١ قد تم توقيعه وتوزيع الأنصبة بين شركتي بتروجيت وديرفن السويسرية !!

وبالرغم من تقديم هذا البلاغ ضد المهندس كمال مصطفى رئيس شركة بتروجيت إلى المحامي العام الأول لنيابة الأموال العامة (المستشار صلاح عبد الستار) منذ ١٩٨٢/٥/٩ ومقابلتنا له لاستعجاله خشية التلاعب في مستندات الوقائع الواردة به فإن التحقيق لم يبدأ بعد فيه ولم أطلب لسماع أقوالي رغم مضي ستة أشهر حتى كتابة هذه السطور.

الفصل السادس

صفقة الاتفاقيات البترولية

إذا كنا تعرضنا فيما سبق لبعض المشروعات البترولية التي تنفق عليها مئات الملايين من الجنيهات والدولارات ثم تنتهي بخسائر مالية فادحة كمشروع مجمع البتروكيماويات بالعامرية، أو التي تقام دون أن تكون هناك حاجة إلى إنتاجها أصلاً كما هو الحال بالنسبة لمعمل تكرير البترول في أسيوط .. وكشفنا الستار عن التهاون في تقاضي حقوقنا الوطنية من الشركات الأجنبية التي تنقب عن البترول في أرضنا وتشاركنا إلى أبد الآبدين فيما تنتجه الآبار التي حفرتها، واستخدام شركة بتروجيت كوسيلة لإسناد المشروعات بالأمر المباشر ودون مناقصات إلى الشركات الأجنبية حتى فيما يمكن تنفيذه محليًّا بشركاتنا وجهود مواطنينا.

فإن السياسة المتبعة في قصر عقد اتفاقيات البحث عن البترول واستغلاله على الشركات الأجنبية، وأساليب اختيارها والتفاوض والتعاقد معها، وتغيير الشروط المتفق عليها تعتبر أشد خطرًا وأسوأ عاقبة في الحال والاستقبال.

كارثة قومية بل خيانة وطنية دعونا لتطويقها

فوجئ أعضاء مجلس الشعب كما فوجئت بأن هناك تسعة مشروعات اتفاقيات مع شركات أجنبية بترولية مطروحة على مجلس الشعب بجلسة ٦ فبراير ١٩٨٨ للترخيص لوزير البترول بتوقيعها لإعطائها الامتياز بالبحث عن البترول واستغلاله في مناطق متعددة من البلاد أو لمد الفترة السابق منحها لهذا الغرض.. فحرصت على الاطلاع عليها وفوجئت بأنها تتضمن تحولاً خطيرًا في الأسلوب الجاري عليه العمل بالنسبة للاتفاقيات البترولية النمطية التي كانت توقع من الشركات الأجنبية فيما يتعلق بالغاز الذي يكتشف في أثناء البحث عن زيت البترول سواء أكان هذا الغاز مصاحبًا للبترول أم كان غير مصاحب له.

وتبينت أن هذا التحول يحقق مصالح الشركات الأجنبية البترولية مضحيًا في ذلك بحقوق مصر المستقرة بالنسبة للغاز الذي أصبح عنصرًا من عناصر ثروتنا الطبيعية، ويمثل أمل مصر كطاقة جديدة تولد الكهرباء وتدير المصانع، ويوفر لنا زيت البترول المقدر له أن ينضب بعد ١٢ عامًا، ويعوضنا عن نقص مياه النيل الذي يحتمل أن يؤثر على توليد الطاقة الكهربائية من السد العالي.

وبمطالعتي لنص المادة السابعة من هذه الاتفاقيات المشبوهة أدركت أننا بصدد كارثة قومية علينا أن نتصدى لها، وشممت رائحة الخيانة التي يجب تطويقها ومحاسبة المسئولين عنها، ورأيت أن أبادر باسترعاء نظر الدكتور رفعت المحجوب رئيس مجلس الشعب إلى خطورة هذه الاتفاقيات باعتبارها نقطة تحول في أسلوب علاقتنا بالشركات البترولية الأجنبية، وانقلابًا ضد حقوقنا المستقرة في الاستيلاء على الغاز المستخرج بلا مقابل بحيث أصبح من حق هذه الشركات أن تحصل على ما أنفقته في سبيل البحث عن زيت البترول دون أن تعثر عليه ما دام أنه أدى إلى الكشف عن غاز طبيعي، وأن تشارك مصر في الحصول على نسبة من قيمة الغاز المستخرج مقدرة بالأسعار العالمية وتدفع بالدولار الأمريكي أو البترول الخام، وأن تلتزم مصر بشراء ثلاثة أرباع حصتها على الأقل ولو لم تكن بحاجة إليها حتى نعفيها من أعباء تسييل الغاز أو تصديره إلى الخارج !! .. وقد قمت بالفعل بالاتصال به تليفونيًّا وشرحت له هذا الوضع.

كما اتصلت بالمهندس إبراهيم شكري زعيم المعارضة وأحطته علمًا بما تتضمنه هذه الاتفاقيات المعروضة على مجلس الشعب في هدوء محاطة بالتعتيم ودون لفت الأنظار إلى ما تنطوي عليه من ألغام ناسفة حتى تمر في دقائق باعتبارها اتفاقيات نمطية كسابقاتها ودون مناقشة الوضع الجديد الذي يتمثل في حصول الشركات الأجنبية على نفقات البحث إذا انتهى

إلى وجود غاز بينما المقصود منه هو الكشف عن زيت البترول فيظهر الغاز عن غير قصد، وهو ما كانت تحصل عليه مصر بلا مقابل لصعوبة تسييله حتى يمكن تصديره إلى الخارج. كما يتمثل في اقتسام الغاز المستخرج بيننا وبين هذه الشركات في حين أنها لم تكن تشارك فيه إلا إذا تم تسييله وتصديره.. وأصبحت مصر ملزمة أن تدفع لهذه الشركات قيمة الجزء الأكبر من حصتها بالدولار أو بالزيت الخام ولو لم تكن في حاجة إليه لاستخدامه في الداخل !!

خداع مجلس الشعب بمزاعم كاذبة عن تشجيع البحث عن الغاز :

وقد جاء في تقرير اللجنة التي درست هذه الاتفاقيات المجحفة بحقوق مصر أن هذا التعديل يهدف إلى تشجيع الشركات على البحث عن مكامن الغاز حيث إنها تتطلب استثمارات ضخمة.

وهذا القول غير سليم من الناحية العلمية إذ إن شركات البحث والاستكشاف لا تفرق في أهدافها وبالتالي في الأساليب المستخدمة بين البحث عن زيت البترول الخام في صورة سائلة وبين البحث عن الغاز.. فالوسائل العلمية المستخدمة حتى الآن والتي تبحث في طبقات الأرض الجيولوجية قبل الحفر والمعروفة باسم الطريقة "السيزمية" يمكنها أن تشير إلى وجود فجوات في الطبقات الأرضية ويمكن أن تتوقع وجود هيدروكربون وهي المادة البترولية ولكن لا تصل إلى حد الجزم بأنها سائلة أو غازية؛ وهو الأمر الذي لا يتم إلا إذا حفر بئر للتوصل عن طريقه إلى معرفة طبيعة هذه المادة المختفية بين طبقات الأرض.

وعلى ذلك فإنه يعتبر من قبيل التمويه والخداع أن يقال لمجلس الشعب ولجانه أن إشراك الشركات الأجنبية في اقتسام الغاز مع مصر هو من قبيل تشجيعها على البحث عن مكامن الغاز بالذات إذ إن هذه الشركات لا تستطيع أن تفرق بين عمليات يقصد بها البحث عن الغاز الطبيعي، وعمليات أخرى يقصد منها الكشف عن البترول كزيت سائل !!

خدعة الزعم بأن تنمية الغاز المكتشف تحتاج إلى أموال وخبرات:

كما حاولوا أن يخدعوا مجلس الشعب ولجانه بالقول إنه حتى إذا ما اكتشف الغاز الطبيعي في آبار لا يوجد بها بترول سائل، فإن تنميته بمعنى استخراجه والاستفادة منه تحتاج إلى استثمارات وخبرات فنية غير متوافرة لدينا.. وهو محض كذب وافتراء.

فقد سق أن اكتشفت بعض الشركات البترولية الأجنبية في أثناء بحثها عن البترول حقولاً من الغاز الطبيعي، فتخلت عنها للهيئة المصرية العامة للبترول بلا مقابل ودون دفع نفقات البحث تنفيذاً للاتفاقيات القائمة وقتئذ – إذ إن هذه النفقات هي عنصر المغامرة التي توطد هذه الشركات نفسها على تحملها.. وأصبحت هذه الحقول تدار حاليًا بأيد مصرية وتقوم

بتنميتها وضخ الغاز المستخرج منها لتوصيله إلى المصانع ومحطات الكهرباء، بل وتصنيع البوتاجاز الذي ينقل إلى المساكن أو يعبأ في أسطوانات.

فهناك حقول أبو قير البحرية التي يغذي الغاز المستخرج منها مصنع سماد أبو قير، ومصنع الحديد الإسفنجي، ومحطات الكهرباء في أبو قير وكفر الدوار ودمنهور.. وهناك حقول أبو ماضي التي يغذي غازها مصنع السماد بطلخا ومحطات الكهرباء بوسط الدلتا.. وهناك مجمع غازات رأس شقير التي يغذي غازها مصنع الحديد والصلب ومحطة كهرباء جنوب القاهرة وثلاثة مصانع للأسمنت (طرة – حلوان – القومية) .. وهناك حقول أبو الغراديق بالصحراء الغربية التي تنقل الغاز إلى دهشور حيث يصنع البوتاجاز ويعبأ بطموه في الأسطوانات.. وهناك حقول أبو سنان التي سيصل غازها إلى منطقة العامرية.

هذه المناطق الخمس لحقول الغازات التي استلمتها الإدارة المصرية واستطاعت الكفاءات الفنية المصرية إدارتها بكل مقدرة ونجاح حتى أصبح يستعان بها في هذا المضمار في بعض دول الخليج، خير شاهد على عدم صحة ما يزعمونه من حاجتنا إلى هذه الشركات الأجنبية لتنمية حقول الغازات وإدارتها !!

حجة تصدير فائض الغاز بعد عمر طويل :

أما عن الحجة الباقية لتبرير هذه الكارثة القومية وهي أننا بحاجة إلى الشركات الأجنبية عند تصدير الفائض عن متطلباتنا من الغاز الطبيعي إذ لا بد من تسييله.. وهذه العملية تحتاج إلى أموال كثيرة وخبرة أجنبية .. فإن الرد عليها يتلخص في أنه بفرض التسليم بهذه الحقيقة، فإن المستخرج من الغاز الطبيعي لا يزال بعيدًا عن سد احتياجاتنا منه خاصة أن الاتجاه حاليًا نحو إحلال الغاز محل البترول كطاقة محركة حتى يمكننا أن نستبقي زيت البترول الموجود في باطن أرضنا أطول مدة ممكنة، ويمكننا أن نصدره بيسر أكبر إلى الخارج ونحصل على ما نحتاج إليه من عملات أجنبية لدفع قيمة وارداتنا.. هذا فضلاً عن استخدام الغاز لتوليد الكهرباء بعد أن أصبحنا معرضين لمخاطر انخفاض منسوب مياه النيل من ناحية، ولعدم توفر الأمان الكافي لاستخدام الطاقة النووية لتوليدها من ناحية أخرى.

وعند حلول الوقت الذي يصبح لدينا فائض من الغاز الطبيعي – وهو بعيد الاحتمال– فإنه من الممكن التعاقد مع إحدى الشركات الأجنبية المتخصصة للمساهمة في تسييل القدر الفائض توطئة لتصديره.. وذلك دون الحاجة إلى التفريط في كل ما لدينا من الغاز وإشراك الشركات الأجنبية في اقتسامه معنا عن طريق دفع ثمنه بترولاً وهو ما نريد توفيره والاحتفاظ به أطول مدة ممكنة واستخدامه عند اللزوم بتصديره إلى الخارج.

التعديلات المشبوهة للاتفاقيات المنتهية:

أما عن التعديلات التي رؤي إدخالها على اتفاقيات البترول المنتهية أو التي قاربت الانتهاء دون التمكن من عثورها على بترول، فإنها كارثة أخرى.. إذ بمجرد انتهاء مدة هذه الاتفاقيات تؤول كل موجودات هذه الشركات ومهامها إلى مصر بلا مقابل، وتتحمل هذه الشركات ما أنفقته على البحث دون أن يكون لها الحق في المطالبة بشيء.

ويترتب على تعديل هذه الاتفاقيات بمد مدتها أن يصبح لهذه الشركات – في حالة العثور على بترول أو حتى غاز، طبقًا للأسلوب الجديد في اقتسامه – أن تطالب بكل ما أنفقته على البحث منذ بداية الاتفاقيات وهي مئات الملايين من الدولارات .. فلماذا ؟

بينما نستطيع أن نعيد عرض هذه المناطق وتقوم نفس الشركات – إذا كان لديها أمل في العثور على بترول – أو غيرها بالتعاقد على البحث فيها وتدفع عن ذلك منحة توقيع، ولا نكون ملزمين في حالة العثور على بترول إلا بنفقات البحث خلال المدة الجديدة وحدها.

* * *

وقد نشرت كل ذلك في مقال بجريدة الشعب يوم الثلاثاء ٩ فبراير من عام ١٩٨٨ تحت عنوان "كارثة قومية بل خيانة وطنية يجب تطويقها".

–٢–

النظام الحاكم يعمل على تمرير الاتفاقيات

بدأت المناورات بمفاجأة الشعب بأكمله والمعارضة داخل مجلس الشعب بعرض هذه الاتفاقيات التسع مع شركات أجنبية للبحث عن البترول واستغلاله ثم أضيف إليها اتفاقيتان أخريان – عند توزيع جدول أعمال جلسة يوم الأحد ٧ فبراير ١٩٨٨ في اليوم السابق على الجلسة بحيث بلغ عدد صفحاتها خمسمائة صفحة مصاغة بأسلوب معقد مترجم عن اللغة الإنجليزية بحيث أستطيع أن أتحدى أن يكون أي عضو في مجلس الشعب قد استطاع أن يقرأها جميعًا ويتفهمها ويستوعبها قبل الجلستين اللتين نوقشت فيهما هذه الاتفاقيات، بالرغم من خطورتها؛ إذ تقيد مصر بارتباطات مع شركات أجنبية لعشرات من السنين وتتناول ثروة البلاد الطبيعية من البترول : زيتًا وغازًا، وهي المادة المولدة للطاقة التي تدير مصانع الأسمدة والأسمنت وغيرها ومحطات الكهرباء وتنتج البوتاجاز والتي يؤدي رفع تكاليفها إلى زيادة

الأسعار على المواطنين سواء بالنسبة للمحاصيل الزراعيـــة أو نفقـــات البنـــاء للإســـكان أو استهلاك الكهرباء أو استعمال البوتاجاز.

فضلاً عن إدخالها تغييرًا أساسيًّا على شرط حصول مـــصر بالمجـــان علـــى الغـــاز الطبيعي الذي يتكشف عند البحث عن زيت البترول مما يحمل مصر بمليارات الدولارات التي لم تكن تتحمل بها في ظل نصوص الاتفاقيات البترولية القديمة.

بل لعل تهرب وزير البترول عبد الهادي قنديل من مناقشة الاستجواب الموجه إليه من عضو مجلس الشعب (عن حزب العمل) مجدي أحمد حسين يوم ٢٣ ينـــاير ١٩٨٨ وتأجيلـــه أجلاً بعيدًا بلغ ستة أشهر بالرغم من أنه يناقش سياسات قائمة في قطاع البترول وخططًا مـــن المفترض أنها موضوعة، ولا يحتاج الأمر إلى استعداد وتحضير من جانـــب الحكومـــة، ولا يتناول الموضوعات المثارة في تحقيقات النيابة؛ إنما يرجع سببه في الحقيقة – كما اتضح بعد ذلك– إلى عدم الرغبة في تنبيه الأذهان إلى الأبعاد الخطيرة التي يتناولها التعديل الوارد فـــي الاتفاقيات الجديدة مع شركات البترول الأجنبية !!

وبالرغم من اتصالي تليفونيًّا بالدكتور رفعت المحجوب رئيس مجلس الشعب صـــباح يوم النظر في هذه الاتفاقيات لاسترعي نظره إلى خطورة ما تتضمنه وآثارها الضارة بعيـــدة المدى مما يقتضي التمعن في دراستها والعناية بمناقشة كافة جوانبها دون تعجل.. وبالرغم من طلب المهندس إبراهيم شكري زعيم المعارضة إعادة هذه الاتفاقيات على اللجنة المشتركة من لجنة الصناعة والطاقة، ومكتب لجنة الشئون التشريعية لكـــي تنـــضم إليهـــا لجنـــة الـــشئون الاقتصادية ولجنة الخطة والموازنة في دراستها لما تنطوي عليه هذه الاتفاقيات من جوانـــب اقتصادية ومالية، وما تحدثه من تأثير في الخطة القومية.. إلا أن رئيس المجلس أصر علـــى نظرها فورًا دون بيان سبب هذه العجلة، ووجه الضرر من تأجيل مناقشتها أسبوعين إذا أخذنا في الاعتبار أبعادها بالغة الأثر، وانعكاساتها على الاتفاقيات التي تعقد مستقبلاً.

الإيحاء بوجوب قبولها ككل أو رفضها ككل دون تعديل :

بل لقد رد رئيس المجلس على أحد الأعضاء بما يوحي بأن هذه الاتفاقيات لا يجـــوز إدخال التعديل الجزئي عليها، وأنه على مجلس الشعب أن يقبلها كما هي أو يرفضها كما هي.. وهو ما نص عليه الدستور بالنسبة للاتفاقيات والمعاهدات التي تعقد بين مصر والدول الأخرى ولكنه لا ينطبق على الاتفاقيات التي تعقدها الحكومة مع الشركات حيث يجوز للمجلس إبـــداء رأيه في إدخال تعديلات معينة على أحكامها، وعندئذ تعود الحكومة لمباحثة هـــذه الـــشركات لإقرار رغبات المجلس وإعادة الأمر عليه..

وهذا ما جعل بعض أعضاء المجلس يرون أنه لا جدوى من المناقشة، ولـم يعيـروا اهتمامًا لما يثار من نقاط الضعف والإجحاف بحقوق مصر.. فضلاً عما هناك مـن تعليمـات حزبية للأعضاء الذين يمثلون أغلبية الحزب الوطني الديمقراطي الحاكم داخل المجلس بإقرار هذه الاتفاقيات على النحو الوارد من الحكومة.

وهكذا مرت أخطر المشروعات في تاريخ هذا المجلس دون دراسة متأنية أو مناقشات موضوعية جادة – سوى من نواب حزب العمل – نتيجة ما خطط له لتمريرها.

ولا ندري إذا كان لرغبة الدكتور رفعت المحجوب فـي مجاملـة وزيـر البتـرول عبد الهادي قنديل دخل فيما تم باعتبارهما من أبناء قرية واحـدة وهـي الزرقـا، وكعرفـان بمساندته له بحكم موقعه في قطاع البترول وتسلطه عليه – خلال الانتخابات الأخيرة لمجلـس الشعب أم لا؟.. إذ أدهش كل من قرأ إعلانات العزاء للوزير في وفاة زوج شـقيقته بجريـدة الأهرام في تلك الآونة، أن يشارك فيها الدكتور رفعت المحجوب بنفسه بصفته رئيسًا لمجلـس الشعب وباسم أعضاء المجلس – دون استئذانهم – وفي وقت مطروح فيـه اسـتجواب لهـذا الوزير وهو يعتبر اتهامًا سيتولى المجلس النظر فيه وإصدار حكمه بشأنه، مثله في ذلك مثـل المحكمة التي تفصل في دعوى معروضة عليها مما لا يجوز معه مجاملة الوزير علناً وفـي موكب للنفاق باسم المجلس جميعه وباسم رئيسه !! .. وما كان لنا أي انتقاد لو أنه ذهب إلـى تعزية ابن بلده بصفة شخصية دون مساندة جماعية إعلانية.

مطالبة رئيس الجمهورية باستخدام صلاحيته الدستورية

ومن هنا كان طبيعيًّا أن يقدم المهندس إبراهيم شكري رئيس الهيئة البرلمانية لحـزب العمل طلبًا في اليوم التالي إلى رئيس الجمهورية محمد حـسني مبـارك يناشـده اسـتخدام صلاحيته الدستورية – طبقًا للمادتين ١١٢، ١١٣ من الدستور – بإعادة مشروعات القـوانين الخاصة بهذه الاتفاقيات التي أقرها مجلس الشعب بالأغلبية لإعادة النظر فيها عن طريق جميع اللجان المعنية بالمجلس في ضوء ما أثير ضدها من انتقادات.

وقد سبق أن استخدم الرئيس السابق أنور السادات هذا الحق بالنسبة لقانون من قوانين الضرائب التي كانت تقدمت به الحكومة وأقره مجلس الشعب بالأغلبية لمعاودة النظر فيه.

ولا جدال في أن هذه المشروعات الخاصة باتفاقيات البحث عن البترول – فيما يتعلق ببند الغاز بالذات – أخطر بمراحل من قانون الضرائب الذي سبق أن اعترض عليه الـرئيس السادات، بل إن قانون الضرائب لا يمكن تعديله في أي وقت بقانون لاحق، في حين أن هـذه الاتفاقيات مع شركات أجنبية ليس من السهل تعديلها – إذا ما صدق عليهـا وصـدرت فـي

صورة قوانين – بإرادة مصر المنفردة لأنه يؤدي إلى مقاضاة الشركات للحكومة المصرية، ومطالبتها بالتعويضات المالية.

وفيما يلي نص الرسالة المقدمة من رئيس الهيئة البرلمانية لحزب العمل إلى رئيس الجمهورية محمد حسني مبارك في هذا الشأن:

السيد رئيس الجمهورية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته – وبعد :

فقد وافق مجلس الشعب في جلستيه الصباحية والمسائية بالأمس على تسعة مشروعات بقوانين بالترخيص لوزير البترول والثروة المعدنية بالتعاقد مع عدة شركات بترولية أجنبية للبحث عن البترول واستغلاله في عدة مناطق بالجمهورية.

ولما كانت هذه الاتفاقيات قد تضمنت تعديلاً أساسيًّا وخطيرًا فيما يتعلق بحقوق مصر على الغاز المستخرج سواء أكان مصاحبًا لزيت البترول أم غير مصاحب إذ كان يعتبر بموجب الاتفاقيات السابقة ملكًا خاصًا لمصر وحدها دون مشاركة الجانب الأجنبي فيه ودون دفع مقابل له أو رد نفقات البحث التي أدت إلى الكشف عنه طالما أنه لم يتم تصديره إلى الخارج، فتم تعديل هذا الوضع بحيث تلتزم مصر برد نفقات البحث، ويتم اقتسام الغاز بيننا وبين الجانب الأجنبي – ولو لم يتم تصديره – على أساس معادلة قيمته الحرارية إلى المازوت مقدرًا بالسعر العالمي (بعد خصم ١٥% بالنسبة للغاز الطبيعي و٥% بالنسبة للغاز المسال وهو ما يعتبر مقابل تكاليف تسويقه) وتلتزم مصر بشراء ٨٠% من حصة الشريك الأجنبي – ولو لم تكن بحاجة إليه – وتدفع ثمنه بالدولار الأمريكي أو بزيت البترول الخام.

ولما كان هذا التعديل الخطير الواسع المدى المجحف بحقوق مصر لا مبرر له إذ إنه لا يتم البحث خصيصًا عن الغاز – بحيث يصح الزعم بأن المقصود بهذا التعديل هو تشجيع البحث عنه – بل يتم الكشف عنه في أثناء البحث عن البترول .. كما أن تسليم ما يتم الكشف عنه من حقوق أو آبار للغاز إلى مصر لتنميتها قد حقق كل النتائج الطيبة – ودون استعانة بخبرة أجنبية أو أموال غير متوفرة – وذلك بالنسبة لحقول أبو قير (التي تغذي مصنع سماد أبو قير ومصنع الحديد الإسفنجي ومحطات كهرباء أبو قير وكفر الدوار ودمنهور) وحقول أبو ماضي (التي تغذي مصنع سماد طلخا ومحطات كهرباء وسط الدلتا) ومجمع غازات رأس شقير (الذي يغزي مصنع الحديد والصلب وثلاثة مصانع للأسمنت بطرة وحلوان ومحطة كهرباء جنوب القاهرة) وحقول أبو الغراديق بالصحراء الغربية التي تغذي مصنع البوتاجاز بدهشور وحقول أبو سنان التي تغذي منطقة العامرية.

فإن ما تم الموافقة عليه من تعديل في اتفاقيات البترول النمطية بالنسبة لحقول مصر على الغاز الطبيعي المستخرج – وهو الطاقة التي ستعتمد عليها على نطاق واسع في الحقبة القادمة توفيرًا لاحتياطي البترول، وتعويضًا عن نقص الكهرباء المولدة من السد العالي بسبب انخفاض منسوب مياه النيل، وبديلاً عن استخدام الطاقة النووية التي لا يتوفر بالنسبة لها الأمان الكافي – يعتبر كارثة وطنية بكل المقاييس.

ولما كان الدستور قد خولكم بموجب المادتين ١١٢، ١١٣ منه حق الاعتراض على مشروعات القوانين التي يقرها مجلس الشعب خلال ثلاثين يومًا من تاريخ عرضها لإصدارها بحيث تعاد إلى المجلس لإعادة النظر فيها.

لذلك

فإنني باسم الهيئة البرلمانية لحزب العمل أناشد ضميركم الوطني، وواجب الأمانة المعهود بها إليكم بالحرص على مصالح مصر، أن تستخدموا حقكم الدستوري في الاعتراض على مشروعات القوانين المذكورة التي وافق عليها مجلس الشعب بالأغلبية وإعادتها إليه لمعاودة النظر في ضوء ما يترتب عليها من إجحاف بحقوق مصر، وتبديد لثروتها البترولية، وتحملها بأعباء مالية باهظة دون مبرر أو مقتضى في وقت نعاني فيه من ضائقة اقتصادية.

وتفضلوا بقبول وافر التحية والاحترام

تحريرًا في ١٩٨٨/٢/٨

إبراهيم شكري

عضو مجلس الشعب، ورئيس الهيئة البرلمانية لحزب العمل

وقد بلغت سطوة مافيا البترول وسيطرتها إلى حد التعتيم شبه الكامل على ما أثير من أوجه نقد إلى هذه الاتفاقيات المجحفة بحقوق مصر في الصحف المسماة بالقومية الصادرة في اليوم التالي لعرضها على مجلس الشعب، فقد خلت صحيفة الجمهورية تمامًا من أية إشارة عما دار بمجلس الشعب عن عرض اتفاقيات البترول أو حدوث مناقشات حولها، وذكرت جريدة الأهرام عناوين دون تفاصيل، واكتفت جريدة الأخبار ببعض كلمات للوزير وتسجيل أسماء المتحدثين من الأعضاء !!

وهو ما حدا بحزب العمل إلى التفكير في عقد مؤتمر صحفي لطرح الموضوع على الرأي العام، ووضع رجال الصحافة أمام مسئولياتهم التاريخية.

-٣-

المؤتمر الصحفي لكشف حقيقة اتفاقيات البترول الجديدة

وفي ظهر يوم الخميس الموافق ١١ فبراير ١٩٨٨ انعقد المؤتمر الصحفي الذي دعا إليه حزب العمل بمقره الرئيسي بشارع بورسعيد رقم ٣١٣ قسم السيدة زينب.

وقد أمر وزير البترول عبد الهادي قنديل فرقته التي يستعين بها على تنفيذ أهوائه وتحقيق أغراضه أن يقحموا أنفسهم على المؤتمر بقصد إفساده، وذلك دون دعوة مسبقة أو استئذان في الحضور اللهم إلا بعد وصولهم إلى دار الحزب، وما كان ليرفض حضورهم لو جاءوا بالطريق اللائق المتعارف عليه أدبيًا.

وقد حاول بعض أعضاء هذه الفرقة – وهم من نصبهم عبد الهادي قنديل في المناصب القيادية – أن يلوي الحقائق العلمية، وأن يغالط في بيان الأوضاع القائمة والنصوص القانونية شأن وزيرهم عندما وقف أمام مجلس الشعب يحاول أن يوهم السامعين بأن هناك من يقول إنه لا توجد مكامن للغاز وهو ما لا خلاف حول وجودها ولكن الخلاف حول ما إذا كانت هناك طريقة خاصة للكشف عنها منفصلة عن البحث عن زيت البترول.. ويزعم أنه لم تتم في قطاع البترول اتفاقيات مع شركات أجنبية بطريقة "تسليم المفتاح" متناسيًا ما سبق أن أثرناه من الاتفاق مع شركات سويسرية وفرنسية للتشييد والبناء من باطن شركة بتروجيت لإقامة أبنية للإسكان ومظلات للسيارات في منطقة البحر الأحمر.. ويدعي – ردًا على بيان محدد طلبه رئيس المجلس – أن تنمية حقول الغاز يمكن أن نقوم بها فنيًا ولكن يعوزنا المال اللازم له، في حين أن جميع ما أنفق لتنمية حقول الغاز الخمس التي ننميها بمعرفتنا حاليًا وتغذي المصانع ومحطات الكهرباء وتنتج البوتاجاز في حدود الخمسمائة وخمسين مليونًا من الجنيهات، وهو نصف ما أنفق على معمل تكرير بترول أسيوط الذي لا حاجة للبلاد إلى إنتاجه، وعلى المرحلة الأولى من مجمع البتروكيماويات الذي يتكلف ما ينتجه أكثر من ثمنه لو استورد من الخارج، علمًا بأن ما ينتجه من لدائن البلاستيك والصودا الكاوية ليست من السلع الاستراتيجية كما سبق أن ذكرنا.. بل يمكن افتراض ما يلزم لتنمية الغاز المكتشف بعد إتمام الحفر بمعرفة الشركات الأجنبية لتمويل هذه التنمية.

من هم المقتحمون باسم وزير البترول ؟

ولم يكن ذلك بمستغرب من الحاضرين إذ إنهم يكونون الفرقة التي تعمل في خدمة تصرفات عبد الهادي قنديل وسلوكياته الخاطئة؛ فقد سبق أن أشرنا إلى تهاون القطاع الذي

يشرف عليه نائب رئيس هيئة البترول جابر خليل حسين وهو الرقابة على الشركات الأجنبية والمشتركة ورده علينا ردًا كاذبًا يخالف ما أورده جهاز المحاسبات في تقريره.. وقد اصطنع الانفعال خلال المؤتمر لما اعتبره إهانة لهم بقصد إفساد جو المؤتمر الصحفي.

كما حاول الدكتور أحمد عبد الحليم حسن صاحب الحظوة لدى الوزير قنديل إذ عهد إليه برئاسة هيئة المساحة الجيولوجية والمشروعات التعدينية ورئاسة مجلس إدارة شركة بلاعيم للبترول في وقت واحد (ولا نود أن نشير إلى الحكم الجنائي الابتدائي الصادر ضده في قضية النصب رقم ١٥١١ لسنة ١٩٨٦ جنح الموسكي بالحبس ستة أشهر الصادر في ٨٧/١٢/٢٧ لأنه منظور في الاستئناف ولكنه يدل على مدى الالتزام الأدبي في المعاملات)، أن يعيد تمثيلية الانفعال أسوة بزميله جابر خليل، فلما ووجه بالتصرفات المريبة في استعراض المهمات في شركة بلاعيم هدأت انفعالاته.

أما الدكتور صلاح حافظ الذي عاد من العمل بالدول العربية بعد غياب نحو ١٥ سنة ليتولى منصب نائب رئيس هيئة البترول للبحث والاستكشاف وللاتفاقيات البترولية بعد ضمهما معًا، فقد حاول أن يستخدم مؤهله لإيهام المستمعين بوجود أسلوب علمي حديث للكشف عن الغاز متميزًا عن زيت البترول، كما سبق أن حاول ذلك لتأييد ما قاله الوزير قنديل في مجلس الشعب خلافًا للحقيقة من أنه يمكن التمييز بين وجود غاز أو زيت بترول سائل تحت الأرض قبل الحفر الفعلي وهو ما لم يتم حتى الآن .. وقد تصدى له النائب مجدي حسين مشيرًا إلى بحث منشور لأستاذ متخصص بكلية الهندسة.. وليست هذه هي المرة الأولى التي يساير فيها الأوضاع الخاطئة؛ إذ إن الرقابة الإدارية حققت معه في بعض الشكاوي وتقريرها محفوظ بأحد أدراج الوزير الذي يضفي عليه حمايته.

وأخيرًا فإن الأستاذ أحمد منصور المستشار القانوني للوزير وليس للوزارة حاول أن يقرر أن البند المتعلق بالغاز عدل في مرة سابقة عام ١٩٨٤ وأن التعديل الأخير أصلح لمصر من التعديل السابق، وهو قول غير صحيح بدليل ما أثبتته اللجنة المشتركة بمجلس الشعب في تقريرها عند تعديل عقدي شركة شل في منطقتي سترا وبدر الدين (التقرير الخامس والأربعين صفحة ٦) .. وبدليل إجراء التعديل الجديد بزعم تشجيع الشركات للبحث عن مكامن الغاز أي أنه أسخى شروطًا ولولا ذلك ما أصرت الشركات الأجنبية على الترويج له وقيام نائب مدير شركة شل بالقاهرة السيد / طارق حجي بنشر المقالات في الصحف (انظر بصفة خاصة مقاله بجريدة الأهرام عن "الوظيفة الاستراتيجية للاتفاقيات البترولية" في ١٩٨٧/٩/٢٦)، والإعلانات مدفوعة الأجر، البالغ حجم الواحد منها صفحة كاملة – كما ظهر بجريدة الوفد يوم ١٩٨٧/٣/٢٣ وفي جريدة الأهرام يوم ١٩٨٧/٨/٣١ – والمحاضرات التي ألقاها في

فندق ماريوت عن اتفاقيات الغاز وطبعت في كتاب أنيق في يناير ١٩٨٧.. ولـولا أن هـذه الاتفاقيات الجديدة أفضل بكثير للشركات الأجنبية ما كانت لتعلن على لسان نائب رئيس هيئة البترول المصرية أنها كانت ستتوقف عن البحث عن البترول في مصر وهو تهديد مرفوض وسقطة من نائب رئيس الهيئة ما كان يجوز تشجيع الشركات الأجنبية عليها – لو صحت – وإلا عجزت الهيئة عن حسن أداء دورها التفاوضي والتعاقدي بل والرقابي عليها خشية استخدام سلاح التوقف عن البحث، وهو أمر لم يعد يخيفنا بعد أن وجد لدينا الفنيون الذين يعملون في البحث عن البترول في الدول الأخرى كاليمن، وفي تنمية حقول الغاز وتشغيلها في مصر، وبعد أن أصبحت المخاطرة في عمليات البحث والاستكشاف محسوبة ومحدودة كما جاء بمجلة البترول الصادرة عن الهيئة العامة للبترول وهي نسبة ثمانية آبار بها بترول – غاز أو سائل – إلى كل عشرة آبار، وبعد أن أصبحت الحفارات تستأجر، وانخفضت تكاليف الحفر، وتوافرت المعلومات الجيولوجية، ويمكن الاقتراض لمصروفات التنمية من البنوك بضمان الثروة الموجودة في الآبار وهو ما تفعله الشركات الأجنبية نفسها كما سبق أن أشرنا.

وقد خلط السيد/ أنور العشماوي رئيس النقابة العامة لعمال البترول في المؤتمر الصحفي بين جهود العاملين في قطاع البترول – على اختلاف تخصصاتهم ومستوياتهم وهو محل اعتزازنا وتقديرنا – وبين السياسة التي ترسم في القطاع بتخطيط من مجموعة معينة مختارة بمواصفات خاصة بقيادة الوزير عبد الهادي قنديل وهي التي ننقذها ونهاجمها من أجل مصر ومستقبل مصر ومن أجل العاملين في قطاع البترول أنفسهم .. أما عن قوله بأنه يدافع عن وزير البترول عبد الهادي قنديل باعتباره عضوًا بالنقابة العمالية وهو يخالف قانون النقابات العمالية؛ إذ لا يجوز لشاغلي الوظائف العليا بالحكومة والهيئات العامة والقطاع العام أن يكونوا أعضاء في النقابات العمالية وهو ما انطبق على عبد الهادي قنديل منذ أن أصبح في الإدارة العليا للهيئة العامة للبترول وقبل أن يصبح وزيرًا.. كما أن الدفاع عنه – لو صح – إنما يجب أن يكون بالعدل والحق ولصالح مصر أولاً وأخيرًا، هذا إلى أن مافيا البترول تعمل على الإطاحة بالعاملين المتخصصين ذوي التجربة والتخصص الذين قضوا حياتهم كلها في القطاع بشرف وأمانة لدفاعهم عن الحق والمال والتمسك بالرأي السليم دون ميل أو مجاملة أو هوى، وهم الأولى بالرعاية والدفاع من النقابة العامة لعمال البترول.

وأخيرًا كان على الصحافة المسماة بالقومية أن تكون قومية بالفعل في هذه القضية العامة الوطنية، فلا تنشر عن المؤتمر الصحفي تأكيدات مسئولي وزارة البترول اللفظية المجردة من الحجج الصادقة دون أن تشير إلى ما أعلنه الداعون للمؤتمر، فتنتقل من دائرة التعتيم إلى دائرة التواطؤ والعياذ بالله.

وقائع المؤتمر الصحفي :

وفي بداية المؤتمر تحدث الأستاذ إبراهيم شكري فقال: إن التقارير وزعت بالمجلس، وحدد لمناقشتها اليوم التالي مباشرة.. وعند تصفحنا لها لاحظنا أن أثر هذه الاتفاقيات يمتد إلى الثروة البترولية في مصر إلى أمد طويل.. كما أن لها انعكاسات خطيرة على الأوضاع الاقتصادية.. ولقد طلبنا في بداية الجلسات أن يعطي المجلس وقتًا أكثر لبحث هذه الاتفاقيات حيث لاحظنا أنها اتفاقيات عديدة، وأنها لم تأخذ حقها من البحث في اللجان؛ إذ بحثتها لجنة الصناعة والطاقة والثروة المعدنية، ولنا على ذلك بعض الملاحظات:

أولاً: لجنة الصناعة والطاقة لا يمكن أن تبت في هذا المشروع بدون مشاركة اللجنة الاقتصادية.

ثانيًا: هذه الاتفاقيات، تم عرضها على المجلس، مع القول للأعضاء: عليكم أن تقروا هذه الاتفاقيات كما هي إذ ليس من حقكم تعديل أي من بنودها لأنه قد وقع عليها بالأحرف الأولى!

وأضاف قائلاً: لقد انتظرنا عسى أن تتحدث الصحف القومية عن الأمر، ولكن لم يذكر أي شيء – اللهم إلا سطرين في إحداها وهو أمر غير طبيعي بالقطع !

من هنا ، وجدت أن الموقف يستدعي بالفعل توضيحًا أكثر للرأي العام .. وكان هذا المؤتمر الصحفي .. كما رأينا أيضًا التقدم بطلب إلى الرئيس مبارك نناشده التدخل .

ثم تحدثت مؤكدًا أن المناقشات التي جرت في مجلس الشعب، والاستجواب المقدم من النائب مجدي أحمد حسين تتعلق بأمور تختلف عما نشرته عن انحرافات مالية وإدارية في قطاع البترول .. وأن الاتفاقيات التي مرت في ساعات قليلة في مجلس الشعب تفيد مصر لعشرات السنين المقبلة، وتبدد مليارات الدولارات.

وأوضحت أن الاتفاقيات لم تحظ بالدراسة الكافية لأنها تحوي جوانب اقتصادية وقانونية وجيولوجية وكيماوية وفنية وهندسية، بحيث لا يمكن أن تطرح لمناقشة سريعة عاجلة تمر في لحظات. والخطورة هنا أيضًا في أن تعديل هذه الاتفاقيات مستقبلاً، سيتطلب تعويضات لا قبل لنا بها.

وتطرقت إلى الاتفاقيات برمتها، مركزًا على المادة الخاصة بالغاز والتي جرى بها تعديلات خطيرة، ومحملاً كل الذين مرروا هذه الاتفاقيات المسئولية التاريخية عن هذا العمل الخطير.

وعن البند الخاص بالغاز ذكرت أنه قبل العمل بالاتفاقيات الجديدة، كانت شركات البترول الأجنبية التي تنقب عن البترول في مصر، تحصل على امتياز بالبحث عنه في منطقة معينة لمدة معينة، وتنفق مبالغ محددة تحت رقابة الهيئة العامة للبترول .. وحينما تكتشف اكتشافًا تجاريًّا، تعقد اتفاقية جديدة وتنشأ شركة مشتركة بين الشركة الأجنبية، والهيئة العامة للبترول لاستغلال هذا البترول المكتشف في صورته السائلة.

وطبقًا للاتفاقيات الأصلية، فإن الشركة الأجنبية تسترد كل ما أنفقته في أثناء البحث في حدود ٤٠% من المنتج أما الـ ٦٠% الباقية فإن مصر تحصل على ٨٠% وتحصل الشركة الأجنبية على الـ ٢٠% الباقية .. أما إذا توصلت الشركة في أثناء بحثها إلى اكتشاف حقول غاز، فإنها تكون لمصر بالكامل.

وبناء على هذه الاتفاقيات بينت أن مصر تسلمت خمسة حقول، وقام الخبراء المصريون بإدارتها دون أي مشاركة أجنبية، منها حقل رأس شقير بالبحر الأحمر، وحقل أبو قير البحري وحقل أبو الغراديق وأبو سنان، وهي حقول تلعب دورًا مهمًّا في إمدادنا بالغاز وإدارة الكثير من المصانع.

والآن، ونحن في ظروف تجعلنا في أشد الاحتياج للغاز بعد انخفاض مياه النيل، ولما له من أهمية كبرى كطاقة مولدة للحركة والكهرباء؛ إذ بنا نفاجأ بالاتفاقيات الحالية.

فقد أصبحت الشركات الأجنبية تتطلع لمشاركة مصر في الغاز بعد أن كان حقًّا خالصًا لها، والمدهش أننا أثبتنا بالتجربة أننا لسنا في حاجة إلى هذه المشاركة.

وردًّا على ما قاله وزير البترول لتمرير الاتفاقيات من أن الشركات لا تحصل على فوائد ربوية للأموال المستخدمة في التنقيب، أوضحت أن الشركات لا تأخذ فوائد نقدية، ولكنها تحصل على أضعافها من المنتج نفسه، فضلاً عن أننا لا نتمكن من إحكام الرقابة عليها.

وأشرت إلى أنه لا توجد مشاكل فنية بعد إتمام الاكتشاف، والواقع يؤكد ذلك. فقد نجح خبراؤنا والشركة الوطنية (الشركة العامة للبترول) نجاحًا كاملاً في إدارة خمسة حقول وبشهادة البنك الدولي في تقريره عن عملها في الصحراء الغربية.

وردًّا على ما قاله الوزير من وجود مشكلة في التصدير للخارج، أننا لن نحتاج لتصدير الغاز إلا بعد وقت طويل نظرًا لأننا نحتاج إلى مثل هذا الغاز المتوافر حاليًا ثلاث مرات، ولا يوجد فائض حاليًا للتصدير.

والأخطر من ذلك أن الاتفاقيات الجديدة، لا تلزم الشركات الأجنبية بتسييل الغاز بل تنص على الدخول في مفاوضات جديدة لعل وعسى توافق !

وبافتراض أننا محتاجون لتسييل الغاز فبإمكاننا عقد اتفاقيات جزئية مع شركة واحدة، وفي الوقت المناسب. أما عقد اتفاقية لشيء سيأتي بعد ٢٠ عامًا أو ٣٠ سنة، فهو تسليم للشركات الأجنبية، ورفع للراية البيضاء، وإضرار بصالح مصر.

ثم تحدث النائب مجدي أحمد حسين فأشار إلى الاتجاه الذي يتبناه الكثير من المسئولين، للتهرب من مواجهة المناقشات في مجلس الشعب، بتحويل القضايا السياسية إلى قضايا فنية تستخدم فيها بعض المصطلحات العلمية، ثم تحال للخبراء باعتبار أن رأيهم هو الرأي الأخير.

وقرر أنه يجب سماع رأي الخبراء، ولكن في النهاية هناك رأي يجب أن ننحاز إليه.. والقرار في هذه الحالة هو قرار سياسي .. والجميع يعلم بوجود خبراء لهم رأي مخالف (علميًّا) لما يقوله ويفعله الوزير، لكن من يعلن رأيه منهم في مواجهة الوزير "يخزن"!

وأضاف أن هناك حملة تعمية تشن في الصحف لتجهيل المواطنين حول هذه القضية، ويبدو أنها أثرت حتى على الدكتور رفعت المحجوب الذي اندهش حينما قلت إن "الغاز" ما هو إلا بترول في صورة غازية.

وبهذه المناسبة هناك بعض النقاط العلمية التي يجب توضيحها ببساطة. منها أن بئر البترول التقليدي عبارة عن زيت وغاز بنسب مختلفة، والاستثناء هو ما يسمى "بالزيت الميت" وهو الموجود في العراق والخالي من الغاز.

وفيما يتعلق "بالاحتياطي" والذي قال الوزير عنه: إنه لن يكفي مصر سوى ١٢ سنة، فإننا نقول إن مصر هي الدولة رقم ١ في العالم في نسبة استنزاف بترولها، وإن استنزاف البترول بهذه الطريقة هو موضوع يهم كل مواطن في مصر.. وإذا كان الوزير يقر بأن الاحتياطي لا يكفي لأكثر من ١٢ سنة، فكيف يبدد الغاز الذي هو البديل الطبيعي في مثل هذه الحالة؟

ونبه إلى أن مصر بعد ١٢ سنه سوف تستورد البترول لتصبح مستوردة للقمح والبترول معًا.

وأضاف أن الفاجعة هنا، هي أن الاتفاقيات الجديدة تنص على أن تحصل الشركات على نصيبها من الغاز من البترول الذي ينضب!

وتناول بعد ذلك قضية التصدير مقررًا أن معظم الغاز المصدر حاليًا يتم عبر الأنابيب كما هو حادث في الاتحاد السوفيتي وكذلك ما قامت به الجزائر التي أقامت خط أنابيب تحت البحر لتوصيل غازها إلى أوروبا نظرًا لما هو معروف من أن النقل عبر البواخر له نسبة فاقد مرتفعة تصل إلى ٢٥%.

وحذر مما يدبر قائلاً: من يقرأ الاتفاقيات الجديدة سيتنبه إلى أننا ربما نجر إلى تصدير الغاز لإسرائيل باعتباره الحل الوحيد للتصدير عبر الأنابيب نظرًا للنص الموجود في الاتفاقيات والذي يجبرنا على التصدير !

وقال إن ما يعزز ذلك هو أن سياسة الوزير الحالي أوصلتنا إلى أننا أصبحنا نصدر ٨٦% من زيت بترولنا المصدر إلى إسرائيل!

وتساءل هل ستصبح إسرائيل أيضًا هي المستورد الوحيد للغاز المصري ؟

واختتم النائب مجدي أحمد حسين كلامه بأنه في الوقت الذي ترتفع فيه أسعار الكهرباء، وتصرخ الحكومة من الدعم فإن الحكومة تفرط في الغاز، وتقايض الشركات على نصيبها من البترول .. وبديهي أننا سنضيف أعباء جديدة على مصانع شركات القطاع العام.. فتزداد خسائره !

كما كشف عن أن الاتفاقيات القديمة انتهت إحداها في ٨٧/١٢/٢٧ والأخرى ستنتهي في ١٩٨٨/٦/٥ وهو أمر مثير للريبة؛ نظرًا لأن الاكتشافات التي تحققت خلال هذه الفترة من الغاز – والمفترض حسب الاتفاقيات القديمة – أنها كانت ستؤول إلى مصر، كاملة.. وبدون مقابل.. غير أن الشركات أخفت اكتشافاتها حتى يجري التعديل الجديد !

ووجه التحية إلى العاملين في قطاع البترول غير المسئولين عن السياسة الخاطئة الراهنة، وأشار إلى أن الوزير وحده هو المسئول عن هذا الإجحاف عن مصر.

– ٤ –

مافيا البترول تسعى لتضليل الرأي العام

وواضح أنه توصلاً للتصديق على القوانين المرخصة لوزير البترول بتوقيع هذه الاتفاقيات وإصدارها، طلب من وزير البترول أن ينظم حملة صحفية مكثفة ومتواصلة للدفاع عن هذه الاتفاقيات حتى لا تقتصر على صحيفة حكومية واحدة، أو على صحفي واحد سلطوي يعمل فيها.

فأصبحنا نطالع بصفة منتظمة خبرًا بتروليًّا يجذب الأنظار في الصحف الحكومية اليومية بحيث جعلهم يصورون مصر من خلال الاكتشافات الجديدة المعلن عنها وكأنها اقتربت من التقدم على الدول المنتجة للبترول في الشرق الأوسط (!)

كما لاحظنا فرض التعتيم الكامل على كل نقد يوجه للاتفاقيات المجحفة بحقوق مصر حتى إن ما نشر عن المؤتمر الصحفي الذي عقده حزب العمل عنها – بعد أن أغفلت الإشارة

إلى الانتقادات الموجهة إليها داخل مجلس الشعب – في جريدتي الأهـرام والأخبـار كانـت تأكيدات "فرقة قنديل" الناطقة بلسانه والتي سمحنا لأعضائها بحضور المؤتمر الصحفي بالرغم من أن الدعوة لم توجه لهم، ودون أية إشارة إلى رأي منظمي المؤتمر.. وعندما كتبـت إلـى هاتين الجريدتين طالبًا نشر إصرارنا على موقفنا وعدم الاقتناع بما ذكره هـؤلاء الرسـميون الموفدون إلى المؤتمر، امتنعت هاتان الجريدتان للأسف عن نشر هذا الإيضاح.. وهو نفـس الموقف الذي اتخذته كل منهما عندما أرسلت ردًا على بيان من النقابة العامة للعـاملين فـي البترول نشرته دفاعًا عن الوزير واستنكارًا لما تتضمنه الحملة المخلصة الصادقة التي نـشنها عليه.. وهو موقف يتعارض مع أمانة الكلمة ، ومع ما ينص عليه قانون سلطة الصحافة، ولا يليق – بالذات – من صحيفة كبرى يرأسها نقيب الصحفيين (الأستاذ إبراهيم نافع).

الحسم المزعوم ومجاملة شركة شل:

ثم طلعت علينا مجلة "الأهرام الاقتصادي" بحديث للوزير عبد الهادي قنـديل بأرقـام محرفة، واستنتاجات خاطئة، واعتبر رئيس تحريرها عصام رفعت موافقة الأغلبية الحكوميـة بمجلس الشعب على الاتفاقيات التي طرحت عليه حسمت الحملة الطويلة غيـر الموضـوعية التي تعرض لها وزير البترول (!) وهو قول خاطئ وغير أمين ما كان يصح أن يقع فيه تحت أي مؤثر من المؤثرات .. لأنه لا يوجد أي خلاف شخصي معه أو أي مصلحة ذاتية تخـرج حملتنا الموجهة من أجل الله والوطن عن موضوعيتها، فضلاً عن أن قرار الأغلبية المعروفة داخل المجلس في شأن اتفاقيات بعينها لا يمنع من الاقتناع – مستقبلاً – بخلاف ذلك بالنـسبة لاتفاقيات أخرى، هذا إلى أن حملتنا لم تقتصر على موضوع اتفاقيات البترول بـل تـضمنت العديد من الاتهامات التي وجهناها للوزير؛ تشمل التهاون في اقتضاء حقوق مصر المالية من شركات البترول الأجنبية، والتخطيط المعيب في إنشاء مجمع البتروكيماويات، وإسـناد تنفيـذ عملياته بطريقة غير سليمة لصالح إحدى الشركات الإيطالية والتغاضي عن مخالفاتها، وإقامة معمل لتكرير البترول بأسيوط بالرغم من عدم جدواه اقتصاديًّا، والتزوير في أوراق رسـمية، وتمكين إحدى الشركات الفرنسية من الحصول على ثمانين مليون دولار دون وجـه حـق .. إلخ.. وكان لا يزال بعضها محل تحقيق النيابة.

ولكن هذا الموقف ليس بمستغرب من "الأهرام الاقتصادي" في هذه القضية؛ حيث كان يجامل شركة شل العالمية للبترول (المستفيدة الأولى من الاتفاقيات الجديدة بل واضعة أسـسها والمروجة لها) ويخضع لتوجيه مديرها الإداري في مصر السيد/ طارق حجي، كمـا سـنعود إلى ذلك فيما بعد.

المقال الممنوع نشره بجريدة الأهرام:

كما فوجئنا بالدكتور محمود أمين من قادة قطاع البترول المصري السابقين بنشر مقال بجريدة الأهرام بعنوان "تطوير الاتفاقيات البترولية : ضرورة قومية" محاولاً أن يـدافع عـن الاتفاقيات الجديدة، وكان أجدر به أن يترك هذه المهمة لغيره لأن الاتفاقية لشركة يمثلها وهي شركة "فريبورت" الأمريكية للبحث عن الكبريت واستغلاله بمنطقة خلـيج الـسويس كانـت معروضة في نفس الوقت مع اتفاقيات البترول على مجلس الشعب، وإن كانت لا تثير نفـس الخلافات.. ولما حاولت التعليق على هذا المقال وأرسلت مقالاً موضوعيًّا إلى جريدة الأهـرام بعنوان "اتفاقيات البترول بين المتغيرات الطارئة والمصالح المتعارضـة" اعتـذرت الجريـدة بلسان رئيس تحريرها الأستاذ إبراهيم نافع عن نشره بحجة أنه قد أغلق باب الحديث في هـذا الموضوع (!!).

إعادة فتح الباب للمدافعين عن مافيا البترول:

ورغم اعتذار الأستاذ إبراهيم نافع رئيس تحرير الأهرام عن نشر مقـالي ردًّا علـى مقال نشرته الجريدة لممثل الشركة الأمريكية – التي حصلت أخيرًا على امتياز البحـث عـن الكبريت واستغلاله بمنطقة خليج السويس تأييدًا للاتفاقيات البترولية المجحفة بحقوق مـصر – وذلك بحجة أن الباب أغلق فيما يختص بهذا الموضوع رغم أن قانون سلطة الصحافة يكفـل لي حق الرد عليه؛ مما دعاني لنشر المقال المعتذر عنه بجريدة الـشعب يـوم أول مـارس ١٩٨٨...

فوجئنا في ٢٠ مارس ١٩٨٨ بمقال منشور بجريدة الأهرام فـي نفـس الموضـوع للجيولوجي شوقي عابدين مدير الاستكشاف بشركة جابكو (خليج السويس) للبترول دفاعًا عن سياسة وزيره.. وهكذا تفتح الأبواب المغلقة أمام أموال البترول وللدفاع عن وزيـر البتـرول والمتورطين معه.. ولك الله يا مصر .

الانحراف عن مصالح مصر في صفقة الاتفاقيات البترولية

وإذا كنا لا نجادل في وجوب بذل أقصى جهد للبحث عن البترول لزيادة احتياطنا القومي منه، ولا نمانع من حيث المبدأ في تطوير اتفاقيات البحث عنه إلا أننا نختلف عند تطبيق هذين القولين من ناحيتين:

الناحية الأولى – هل يقتصر تكثيف البحث عن البترول – زيتًا وغازًا – واستغلاله على الشركات البترولية الأجنبية بحيث تستبعد الجهود الوطنية لتشجيع الشركات الأجنبية بحيث تستبعد الجهود الوطنية المتخصصة من المشاركة في هذا المجال؟

الناحية الثانية – ما حدود تطوير الشروط المتعلقة بالغاز التي نعتبرها كافية لتشجيع الشركات الأجنبية على البحث عنه – إن كان لذلك محل؟

أولاً : مدى الحاجة للاستعانة بالشركات البترولية الأجنبية:

لقد تغيرت الأوضاع المتعلقة بالبحث والتنقيب عن البترول في مصر تغيرًا أساسيًّا عما كانت عليه في الستينيات والسبعينيات بحيث لم يعد الأمر يقتضي الترامي على الشركات الأجنبية لكي تستكشف لنا مواضع البترول وتبحث عنه بحفر الآبار المكلفة، واستخراجه بنفقات تتحملها وتتعرض لمخاطر غير محسوبة نتيجة عدم العثور على البترول .. إذ قلت نسبة هذه المخاطرة بسبب الوسائل العلمية الحديثة في البحوث الجيولوجية لطبقات الأرض بحيث كانت نسبة الآبار المنتجة إلى إجمالي الآبار المحفورة تدور حول ١: ١٣ فأصبحت هذه النسبة تتراوح ما بين ١: ٣ أو ٤ ... وفي بعض مناطق الصحراء الغربية – التي كانت إلى وقت قريب سرًّا مغلقًا – أصبحت هذه النسبة ٨ : ١٠ وفقًا لما جاء بالدراسة المنشورة بمجلة البترول التي تصدرها الهيئة المصرية العامة للبترول في عدد فبراير ١٩٨٧ بعنوان "البترول المصري: أبعاد حالية ومستقبلية".

كما أن الأمر لا يحتاج إلى تمويل ضخم؛ إذ إن أجهزة البحث والحفر يمكن استئجارها ولا يلزم تملكها، وهو ما تلجأ إليه شركات البترول الأجنبية الكبيرة.. وانخفضت تكلفة حفر البئر في البر إلى نحو مليون دولار، وتكلفة حفر البئر في المياه غير العميقة إلى نحو مليون دولار، وفي المياه العميقة إلى ما يتراوح بين ٥ ، ١٠ ملايين دولار.

ومن هنا فإنه لو استخدمت بعض مئات الملايين التي تنفق على إنشاء بعض المشروعات غير العاجلة أو غير المؤكدة الجدوى الاقتصادية في المناطق المتوافر عنها

المعلومات المبشرة بوجود البترول فيها – زيتًا أم غازًا- إلى جانب وجود بعـض الـشركات العالمية المشهود لها بالتقدم في التكنولوجيا بالنسبة للمناطق التي تحتاج إلى قدراتها، فإنه يمكن أن تحقق أرباحًا أكبر من الاقتسام من الناتج مع الشريك الأجنبي الذي يسترد مـا أنفقـه فـي حدود ٤٠% منه حتى يستعوض نفقات البحث والتنمية بالكامل ثم يظل يحصل على حصة من الباقي في حدود ٢٠% مدة طويلة من الزمن توازي عمر الآبار حتى تنضب.

وفيما يتعلق بمدى توافر الكوادر المصرية ذات الخبرة الفنية، فإن أكثر من ٩٥% من العاملين في البحث والاستكشاف لدى الشركات الأجنبية العاملة عندنا من المصريين، بـل إن هناك خبراء مصريين تستعين بهم شركات البترول العالمية، ويوجد حاليًا فنيـون مـصريين يشتغلون في البحث عن البترول في بعض الدول العربية كاليمن، وهو ما أعلنه وزير البترول والثروة المعدنية نفسه أمام مجلس الشعب؛ مما يثب أنه لا توجد مشكلة بالنسبة لتوفر الخبـرة الفنية.

هذا فضلاً عن أن "الشركة العامة للبترول" التابعة للهيئة المصرية العامـة للبتـرول والتي أسست عام ١٩٥٧ كانت تقوم منذ ذلك الحين بعلميات البحث عن البتـرول واسـتغلال إنتاجه، وإن كانت نسبة مشاركتها الحالية لم تعد تزيد على ٣,٥% يأتي معظمها مـن حقـول قديمة قاربت النضوب، فضلاً عن عدم إعطائها فرصة التوسع في عملياتهـا فـي المنـاطق المتوفر عنها المعلومات رغم ما شهد به البنك الدولي من كفايتها في البحث وعـدم ارتفـاع نفقاتها في تقريره الصادر في فبراير ١٩٨٧ عن القرض الممنوح منه لمـشروع استكـشاف بترولي في الصحراء الغربية.

أما عن القول بعدم توفر رؤوس الأموال الكافية لاستثمارها في هذا الغرض، فإنه من الثابت أن القطاع المصرفي الوطني والمشترك في مصر لديه فوائض نقدية مـن المـدخرات والودائع بالعملات الأجنبية والمصرية لا تجد لها مصادر متاحة مناسبة للاستثمار، وتقرضها أحيانًا بلا ضمانات كافية ويأخذها المقترضون ويهربون إلى الخارج. كمـا تلقـي الحكومـة باللائمة على الشركات والبنوك التي توجه أرصدتها من مدخرات المـصريين للاسـتثمار أو المضاربة في الخارج دون أن تتخذ وسيلة للانتفاع بها في استثمار ثرواتنا الطبيعية.. علمًا بأن الشركات البترولية الأجنبية تلجأ في كثير من الأحيان للاقتراض من البنوك الخارجية بضمان البترول الذي تستغله، ولا تملك بذاتها كل رؤوس الأموال التي تستثمرها.

وبناءً على ذلك فإن المزيد من الاتفاقيات مع شركات البترول الأجنبية بلا تمييز ودون الاحتفاظ للشركة المصرية العامة للبترول بالمناطق غير المنطوية علـى مخـاطر لا يعتبـر توجهًا صائبًا من الناحية الاقتصادية، فضلاً عن أن إضعاف القدرة المصرية في مجال البحث

والاستكشاف والاستغلال للبترول – زيتًا وغازًا – يجردنا من قوتنا التفاوضية مع الشركات الأجنبية، ومن قدرتنا على مراقبتها في تنفيذ التزاماتها واحترام تعاقداتنا معها، ويجعلها قادرة على فرض إرادتها – لعدم وجود البديل عنها – تحقيقًا لمصالحها.

ثانيًا : حدود تطوير الشروط المتعلقة بالغاز الطبيعي:

كان الوضع المستقر لاتفاقيات البحث عن البترول المعقودة مع الشركات الأجنبية يقضي بإعطائها الامتياز بالبحث عنه في منطقة محددة المساحة والمعالم خلال فترة معينة مع التزامها بإنفاق مبالغ متفق عليها في سبيل هذا البحث.. فإذا لم تعثر على زيت للبترول انتهت الاتفاقية دون أن يكون لها حق في المطالبة بشيء مما أنفقت. أما إذا عثرت على زيت بكميات تجارية قابلة للتسويق، كان لها الحق في استرداد ما أنفقته في حدود ٤٠% من الزيت المستخرج ثم تشترك في اقتسام الباقي مع مصر عن طريق تأسيس شركة مشتركة بينها وبين الهيئة العامة للبترول لمدة طويلة تصل إلى حد نضوب الآبار الموجودة بالمنطقة كما ذكرنا.. أما إذا أسفر البحث عن الكشف عن غاز طبيعي، فإنه يكون من حق مصر خالصًا دون مقابل ودون دفع شيء من نفقات البحث إلا إذا صدر إلى الخارج فتسري عليه الشروط الخاصة باقتسام زيت البترول .. ولما كان تصدير الغاز لا يتم إلا بعد تسييله ونقله في بواخر مجهزة تجهيزًا خاصًا وهي عملية مكلفة، فإن الشركات كانت تتركه لمصر بدون مقابل حتى ولو استعملناه في أغراضنا داخليًا.

وقد عدلت هذه القواعد المتعلقة بالغاز في بعض الاتفاقيات عام ١٩٨٤ بحيث يسترد الشريك الأجنبي نفقات البحث منسوبًا إلى احتياطي الغاز المكتشف في منطقته غير أن هذا الحق كان مقيدًا بوجوب توفير احتياطي قومي للغاز يصل إلى ١٢ تريليون (مليون مليون) قدم مكعب، وبأن يكون احتياطي الغاز الذي توصل إليه الشريك الأجنبي يزيد على سبعة بلايين متر مكعب.

وبالرغم من أن هذا التعديل الذي تم عام ١٩٨٤ كان معيبًا من وجهة النظر المصرية إلا أنه لم يحقق ما كانت تأمل فيه الشركات الأجنبية، فكانت مقترحات التطوير الأخيرة بحجة تشجيع هذه الشركات على البحث عن مكامن الغاز واستخراجه، مما يوحي بأن هناك عمليات ذات طبيعة خاصة للبحث عن الغاز الطبيعي منفصلة عن عمليات الكشف عن البترول كزيت سائل في حين أن الوسائل العلمية المستخدمة حتى الآن والتي تستكشف طبقات الأرض الجيولوجية قبل الحفر والمعروفة باسم الطريقة "السيزمية" لا يمكنها أن تشير إلى وجود ما يمسى بالمصايد البترولية، وهي فجوات في الطبقات الأرضية يوجد بها هيدروكربون أي المادة البترولية، ولكن لا نصل إلى حد الجزم بأنها سائلة أو غازية، وهو الأمر الذي لا يتم إلا

إذا حفر بئر استكشافي أو أكثر للتوصل عن طريقها إلى معرفة طبيعة هذه المادة الكامنة بين طبقات الأرض.

أما ما قيل في مجلس الشعب على لسان أحد المسئولين من إمكان ذلك بتحليل "الصخر المصدر" Source Rock فهو لا يغير من الوضع شيئًا؛ إذ إن هذا النوع من الصخور هو الذي ينشأ فيه البترول من الكائنات العضوية ابتداءً على مدى الأحقاب الجيولوجية الطويلة ولا يكون إلا في قاع البئر إذ يعلوه الصخر الخازن ثم الصخر الغطاء (انظر مقال الدكتور محمد رضا محرم أستاذ هندسة التعدين والبترول بمجلة الأهرام الاقتصادي عدد ١٩٨٣/٢/٢٨).

أي أنه يتعين الحفر للوصول إلى هذا الصخر المصدر.

وبموجب هذا التطور الجديد للاتفاقيات البترولية، أصبح للشركات الأجنبية الحق بمجرد اكتشاف غاز بكميات تجارية أن تسترد نفقات البحث والتنمية بالكامل في حدود نسبة ٤٠% مما ينتج، وتقتسم الباقي مع مصر بحيث تحصل على ٢٥% من الباقي بعد أن كانت تحصل عليه مصر دون مقابل ودون رد ما صرف في البحث لأنه لم يكن المقصود بعمليات البحث بل كان المقصود هو الزيت الخام، ودون مقاسمة في المستخرج منه لأنه يصعب تسييله وتصديره إلى الخارج في الوقت الذي أصبحنا نحتاج إليه بشده محليًا كقوة محركة وكطاقة مولدة للكهرباء تغنينا عن استنزاف زيت البترول الذي يسهل تصديره والحصول على ثمنه بالعملة الأجنبية، وعن الطاقة النووية التي لا يتوفر فيها الأمان الكافي.

كما يرد على الشروط المتعلقة بالغاز في الاتفاقيات الجديدة الملاحظات التالية مما يجعلنا نقول بحق إن الشركات الأجنبية قد حصلت على نصيب الأسد:

١- تحديد حصة مصر في الغاز المستخرج بنسبة ثابتة وهي ٧٥% (بعد خصم ٤٠% للشريك الأجنبي استردادًا للنفقات) دون أن تتصاعد هذه النسبة بزيادة الكمية المنتجة كما هو متبع بالنسبة لزيت البترول.

٢- التزام مصر بشراء ثلاثة أرباع حصة الشريك الأجنبي في الغاز بالدولار الأمريكي أو بالزيت الخام، وهو ما يعفيه من أعباء تسييله وتصديره لو لم تكن مصر بحاجة إليه، وفقًا لما سمي بنظام "خذ أو ادفع" "Take or Pay" وكلا الخيارين يحرم مصر من قدر غير ضئيل من العملات الأجنبية التي تحتاجها لتغطية ثمن الواردات والوفاء بالالتزامات الخارجية.

٣- تحديد السعر الذي نشتري به الغاز من الشريك الأجنبي وفقًا للقيمة الحرارية لقدر مماثل من المازوت حسب سعره في السوق العالمي بينما لا نجد دولاً أخرى كتونس تنسب هذا السعر إلى ثمن الزيت الخام العالي الكثافة في الكبريت وهو من أردأ أنواع

البترول.. وإذا كان يخصم ١٥% من هذا السعر العالمي فهو مقابل ما أعفـــي منـــه الشريك الأجنبي من نفقات التصدير والتسويق.. وهكذا نشتري غازنا داخل مصر من هذا الشريك بسعر مماثل للسعر العالمي للغاز الطبيعي المحمل بنفقات تسييله ونقلـــه وتصديره!

٤- إعطاء الشريك الأجنبي – في حالة عدم الاتفاق مع الجانب المصري على تعاقـــدات للغاز طويلة الأمد – الحق في التحفظ عليه لمدة سبع سنوات للبحـــث عـــن وســـيلة لتسويقه أو يكون له الحق في تصديره إلى الخارج دون التزام الحفاظ على احتيـــاطي قومي منه، وهو ما يجعل جانبًا لا يستهان به من ثروة مصر من الغاز الطبيعي تحت سيطرة الشركات الأجنبية

٥- عدم التزام الشركات الأجنبية – عندما يحين الوقت بوجود فائض من الغـــاز يمكـــن تصديره – بالقيام بتسييله وتمويل تصديره إلى الخارج؛ إذ إن الأمر متروك وقتئذ لهذه الشركات لدراسة جدواه الاقتصادية بالنسبة لها وعقد اتفاق جديد بـــشأنه، وهـــو مـــا يقضي على كل قيمة للحجة التي قيلت في هذا الصدد تأييدًا لتطوير الاتفاقيات؛ إذ من الممكن التعاقد مع إحدى الشركات المخصصة للمساهمة في تسييل القدر الفائض فـــي الوقت المناسب – الذي لن يأتي إلا بعد حقبة طويلة من الزمن لحاجتنا إلـــى ثلاثـــة أمثال الغاز المستخرج حاليًا على الأقل – دون حاجة إلى إعطاء تنازلات منـــذ الآن عن أمر غير ملزم للطرف الآخر.

وبالرغم من أن التطوير على هذا النحو مجحف بصالح مصر، وملـــيء بكـــل هـــذه التنازلات التي ليس هناك ما يبررها فإن الأمر لم يقتصر على الاتفاقيات المستجدة بل عـــدلت بعض الاتفاقيات القائمة بمد أجلها وتطبيق المزايا المستحدثة عليها، وهو ما يعتبر تنازلاً عـــن حقوقنا المكتسبة على النحو الذي سنوضحه فورًا.

النزول عن حقوقنا المكتسبة بتعديل بعض الاتفاقيات القديمة

ومن الغريب أن الإغداق على الشركات الأجنبية بتعديل الشروط النمطية لبند الغاز في اتفاقيات البحث عن البترول واستغلاله ومنحها العديد من الحقوق والامتيازات التي لا يقتضيها الزعم بتشجيعها على البحث في المناطق التي يكثر فيها الغاز عن البترول السائل، بل وصل الأمر إلى حد تعديل الاتفاقيات البترولية المعقودة لكي تستفيد الشركات الأجنبية الطرف فيها من القواعد الجديدة الواردة في بند الغاز، وهو ما يعد تنازلاً عن الحقوق المكتسبة لمصر والواجبة الاحترام بالاتفاقيات السارية المفعول.

كما مدت مدد هذه الاتفاقيات مع تعديلها فيما يتعلق ببند الغاز بالرغم من انتهائها أو اقتراب موعد انتهائها بدلاً من عقد اتفاقيات جديدة بالشروط المستحدثة، وهو ما يجعل مصر ملتزمة برد قيمة كل ما صرف على البحث عن البترول منذ تاريخ نفاذ الاتفاقيات الأصلية في حين أن انتهاء المدة الممنوحة للبحث دون اكتشاف تجاري للبترول يجعل من حق مصر استرداد مناطق البحث بما عليها من موجودات وما أجري فيها من بحوث للتنقيب دون مقابل، ولا تعتبر مصر مسئولة عن نفقات البحث – في حالة إبرام اتفاق جديد – إلا بالنسبة لما أنفق من تاريخ نفاذ الاتفاقية الجديدة.

وقد تم ذلك بصفة خاصة وبالنسبة لعدة اتفاقيات معقودة مع مجموعة شركات شل العالمية للبترول . وفيما يلي بيانها:

أولاً : تعديل اتفاقية شل الخاصة بشرق جمسة البحرية:

عدلت الاتفاقية الخاصة بالتعاقد المرخص به بموجب القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٨٥ مع شركة شل وينتج للبحث عن البترول واستغلاله في منطقة شرق جمسة البحرية (قطاع رقم ٢٩) بخليج السويس.

وبمقتضى هذا التعديل بإعطاء شركة شل سنة إضافية للبحث دون دفع أي مقابل نظير هذا التمديد لفترة التعاقد.

ويترتب على هذا التعديل أنه لو تم اكتشاف تجاري خلال الفترة المضافة فإنه يصبح من حق شركة شل أن تسترد كل ما أنفقته على البحث منذ بداية التعاقد وليس عما تنفقه خلال المدة المتبقية، وهو ما يقدر بسبعة وستين مليون دولار.

ولو لم يتم هذا التعديل، فإنه يكون على شركة شل أن تتخلى عن منطقة البحث في نهاية مدة التعاقد الأصلي أي في أبريل ١٩٨٩ ويؤول كل ما عليها وما تم حفره من آبار إلى مصر بلا مقابل ولا تسترد الشركة المذكورة شيئًا مما أنفقت.. ويكون من حق مصر أن تطرحها عالميًّا للبحث عن البترول فيها من جديد بتعاقد جديد بحيث لا تطالب برد نفقات البحث إلا عما يستجد من نفقاته.

فهل من المقبول والجائز أن يتم مد مدة البحث وتعديل الاتفاقية بما يحقق ذلك دون قيام شركة شل بدفع منحة توقيع نظير هذا التعديل كما حدث بالنسبة لتعديل اتفاقيات أخرى؟!

ثانيًا : تعديل اتفاقية شل الخاصة بسترا بالصحراء الغربية:

كما عدلت الاتفاقية المعقودة مع شركة شل وينتج للبحث عن البترول واستغلاله في منطقة سترا جنوب منخفض القطارة بالصحراء الغربية والمرخص بتوقيعها بموجب القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٨٩ في مساحات قدرها حوالي ٢٥٦٧٩ كيلو مترًا مربعا.

وكانت مدة هذه الاتفاقية ثماني سنوات تبدأ من ١٩٧٩/١٢/٢٧ وتقضي بدفع منحة توقيع قدرها ٢ مليون دولار في تاريخ سريانها ومنحة مليون دولار عند بدء أول اكتشاف تجاري بالإضافة إلى منح للإنتاج.. وتتحمل الشركة كافة تكاليف ومصروفات عمليات البحث والتنمية على أن تسترد في حدود ٤٠% سنويًّا من الزيت الخام المنتج (بمعدل ٢٠% لاسترداد نفقات البحث و ٢٠% لاسترداد نفقات التنمية)، ويقتسم الباقي وقدره ٦٠% بين الهيئة المصرية للبترول وبين شركة شل على أساس ٧٥% للهيئة و٢٥% للشركة مع تزايد نصيب الهيئة بزيادة الإنتاج ليصل إلى ٨٠% بالنسبة للشريحة التي تزيد على مائتي ألف برميل يوميًّا.

أما بالنسبة للغاز المصاحب للزيت أو غير المصاحب، فإنه يكون ملكًا للدولة وتستخدمه الهيئة بدون مقابل طالما لم يصدر إلى الخارج.. أما إذا صدر إلى الخارج (في شكل سائل أو صلب) فإن قواعد استرداد التكلفة ومبادئ اقتسام الناتج من الزيت تطبق على قيمة الغاز.. أي أن الغاز الطبيعي – مصاحبًا لزيت البترول أو غير مصاحب له – يعتبر من حق مصر كاملاً بدون مقابل طالما لم يصدر إلى خارج الجمهورية.

وقد عدلت هذه الاتفاقية فيما يتعلق ببند الغاز بالقانون رقم ١٧ لسنة ١٩٨٤ بحيث يصبح من حق مصر تكوين احتياطي قومي من الغاز الطبيعي وذلك لاستخداماتها حتى يصل إلى اثني عشر تريليون قدم مكعب (٣٤٠ مليون متر مكعب) ثم تحتفظ الشركة – بعد توفير هذا الاحتياطي – باكتشافات الغاز لمدة أقصاها سبع سنوات تبدأ من ١٩٨٧/٧/١٥ تعمل

خلالها على إجراء دراسة جدوى لمشروع تصدير الغاز ويعتبر هذا المشروع نافذًا تلقائيًّا لمدة عشرين عامًا يمكن تجديدها – بناء على رغبة الشركة – لعشر سنوات أخرى. ويتم استرداد نفقات البحث والتنمية بمعدل ٢٠% سنويًّا لكل منهما، ويقتسم الباقي بين الهيئة والشركة بنسبة متزايدة بحسب الغاز المصدر تتراوح ما بين ٦٧,٥ و ٧٥% للهيئة، وما بين ٣٢,٥ و ٢٥% للشركة.

وقد تم التعديل الجديد على أساس تغيير بند الغاز وفقًا للقواعد الجديدة النمطية التي سبق أن اشرنا إليها.. وإذا كان الاتفاق الأصلي انتهى في ١٩٨٧/١٢/٢٧ فلماذا لم يعد اتفاق جديد بالشروط الجديدة بدلاً من تعديل الاتفاقية الأصلية بحيث تتحمل مصر نفقات البحث منذ بداية التعاقد وليس من تاريخ الاتفاق الجديد وهو ما يقدر بمبلغ ٨٣ مليون دولار (وهو ما التزمت الشركة بإنفاقه خلال مدة التعاقد الأصلي) ؟!

ثالثًا : تعديل اتفاقية شل الخاصة ببدر الدين بالصحراء الغربية:

كما عدلت الاتفاقية المعقودة مع شركة شل للبحث عن البترول واستغلاله في منطقة بدر الدين بالصحراء الغربية والمرخص بتوقيعها بموجب القانون رقم ٩٩ لسنة ١٩٨٠ وتبلغ مساحتها حوالي ٦٧٠٠ كيلو متر مربع .

ومدة هذه الاتفاقية ثماني سنوات تبدأ من تاريخ نفاذها في ١٩٨٠/٦/٥ ودفعت منحة عند توقيعها قدرها نصف مليون دولار بالإضافة إلى منح للإنتاج.. وتتضمن نفس الشروط الواردة في اتفاقية ستار السابق الكلام عنها.

وقد عدلت هذه الاتفاقية بدورها فيما يتعلق ببند الغاز بالقانون رقم ١٦ لسنة ١٩٨٤ وفق نفس القواعد المشار إليها في اتفاقية سترا.

ثم جاء التعديل الجديد لهذه الاتفاقية ملغيًا القانون رقم ١٦ لسنة ١٩٨٤ لتعديل بند الغاز وفقًا للنمط الجديد الخاص باقتسام الغاز بالرغم من أن هذه الاتفاقية تنتهي في ١٩٨٨/٦/٥ بدلاً من عقد اتفاق جديد بحيث تصبح مصر ملتزمة بدفع نفقات البحث عن الغاز المكتشف منذ بداية التعاقد الأصلي والتي تبلغ ٢٣ مليون دولار، وهو ما تلتزم بإنفاقه خلال مدة التعاقد، في حين أنه طبقًا للاتفاق الذي كان قد قارب الانتهاء تصبح كل الموجودات بمنطقة البحث ملكًا لمصر بلا مقابل، ويكون الغاز ملكًا خالصًا لها بلا مقابل ما دام لا يصدر إلى الخارج.

كما مدت مدة الاتفاقية سنتين بحيث تنتهي في عام ١٩٩٠ مقابل منحة تدفع الشركة قيمتها مليوني دولار عند دخول فترة البحث الرابعة (الامتداد الثالث)، وهو ما كان يمكن الحصول عليه أو أكثر منه إذا عقد اتفاق جديد مع نفس الشركة أو مع غيرها.

دور ممثل شركة شل في استدراج مصر الرسمية للتفريط في حقوق شعبها:

وقد كان للوساطة المريبة والدور المشبوه الذي قام به المدير الإداري بفرع شركة شل في القاهرة السيد/ طارق حجي أثره في الترويج لتعديل بند "الغاز الطبيعي" في اتفاقيات البترول المصرية الجديدة وفقًا لمقترحات شركة شل على النحو الذي فصلناه بحيث تم تمريرها من مجلس الشعب بناء على عرض صديقه الصدوق وزير البترول عبد الهادي قنديل، والتصديق عليها من رئس الجمهورية وإصدارها في صورة قوانين بالترخيص للوزير بتوقيعها .. كما استطاع أن يجعل وزير مصر المسيطر على قطاع البترول يتبنى تعديل اتفاقياتها المنتهية أو التي قاربت الانتهاء والتي كانت تؤول موجوداتها – تطبيقًا لها – إلى مصر بلا مقابل بحيث يصبح من حق شركات شل عند اكتشاف بترول سائل أو حتى غاز (طبقًا للتعديل الجديد) أن تحصل على مقابل ما أنفقته على البحث منذ بداية مدة هذه الاتفاقيات المنتهية أو التي قاربت على الانتهاء بدلاً من عقد اتفاقيات جديدة لمدد أخرى يعفيها من تلك النفقات وهو ما يقدر بمئات الملايين من الدولارات !!

إذا كان طارق حجي يروج لتعديل أحكام بند الغاز في الاتفاقيات البترولية المعقودة مع الشركات الأجنبية، ويحاول أن يقلص دور الشركة البترولية الوطنية في البحث عن البترول في عديد من المحاضرات العامة والمقالات التي ينشرها في الصحف والمجلات المصرية، وطبع بعضها ووزعه بالمجان على المعنيين بشئون البترول في مصر.

وفيما يلي ما جاء بإحدى هذه المقالات التي نشرت بجريدة الأهرام:

مقال نائب مدير شركة شل بمصر حول الاتفاقيات البترولية:

نشر هذا المقال بجريدة الأهرام يوم ٨٧/٩/٢٦ دون أن يشار فيه إلى وظيفته حتى لا يتبين القارئ عندما يطالعها عن أي المصالح يعبر، ويقع تحت وهم أنها تتضمن حقائق علمية مجردة عن الهوى .. وكانت هذه المقالة تحمل عنوان: "الوظيفة الاستراتيجية للاتفاقيات البترولية".

ويتلخص جوهر المقال في أن الوظيفة الكبرى لقطاع البترول المصري يجب أن تنحصر في إنجاز أعداد أكبر من اتفاقيات البحث عن البترول (زيت وغاز) وتنميته وإنتاجه مع كبريات الشركات العالمية العاملة في هذا المجال، لأن تقنيات وأسرار الصناعة – حسب

قوله – غير متاحة إلا لها.. ويتفرع عن هذا النشاط الأساسي ثلاثة أنشطة أخرى وهي: مراقبة عمليات الاستكشاف لضمان أنها تسير في الاتجاه الصائب، ومراقبة أعمال الإنتاج لضمان أنها تحقق المصالح العليا لكل الأطراف، ووجود جهاز قادر ذي كفاءة عالية في بيع النصيب الوطني من إنتاج البترول في السوق الخارجي.

وعلل هذه الاستراتيجية لقطاع البترول المصري التي تقتصر على عقد اتفاقيات امتياز البحث عن البترول مع الشركات الأجنبية الكبرى – كشركة شل – ومراقبة تنفيذها وبيع نصيبها الذي تحصل عليه من نتاجها في أن هذه الوظيفة المتضائلة المتواضعة تجنب الاقتصاد المصري مخاطر ضياع أية رؤوس أموال مصرية في مجال البحث عن البترول، وتضمن المزيد من احتمالات الكشف عن زيت البترول والغاز الطبيعي .. واعتبر هذه الاستراتيجية ثابتة وأن مستقبل صناعة البترول في مصر سوف يرتبط إلى أبعد الحدود – في اعتقاده – باستمرار وازدهار سياسات وتطبيقات اتفاقيات البترول في مصر.

ولا يعبر هذا المقال عن وجهة نظر محايدة بل يبدو أنه إعلان تسجيلي مدفوع الأجر من جانب شركة شل وينتج حيث تريد إبعاد مصر والمصريين عن استيعاب تكنولوجيا البترول التي لم تعد سرًّا من الأسرار والتي تدرب عليها الفنيون المصريون منذ إنشاء الشركة العامة للبترول عام ١٩٥٧، وفي الشركات البترولية العالمية حتى أصبح منهم خبراء عالميون، وطالعنا أخيرًا أن هذه الخبرات والعمالة المصرية سوف تسهم في التنقيب عن البترول وإنتاجه في الجمهورية العربية اليمنية بمنطقة شمال الحديدة مستعينة باستثمارات كويتية(*) .. ولعل المراد أن تبقى مصر إلى أبد الآبدين دولة متخلفة في تكنولوجيا البترول متعلقة بأذيال الشركات النفطية العالمية؛ تفرض عليها ما تمليه مصالحها وسياسات الدول التابعة لها.

أما عن المخاطر المزعومة في البحث، فقد سبق أن أوضحنا أنها أصبحت مع تقدم الوسائل العلمية للبحث والاستكشاف مخاطرة محدودة ومحسوبة حتى إن مجلة البترول التي تصدرها الهيئة العامة للبترول ذكرت – كما قلنا – في عدد فبراير ١٩٨٧ أن متوسط نسبة النجاح في عمليات الحفر الاستكشافي كان ١:١٣ فأصبح يتراوح ما بين ١–٣ أو ٤، بل أصبحت هذه النسبة في بعض مناطق الصحراء الغربية ٨: ١٠ وهي من أعلى نسب النجاح في عمليات الحفر الاستكشافي في العالم كله.

وفيما يتعلق بالاعتماد على ما تنفقه الشركات الأجنبية من رؤوس الأموال للبحث عن البترول وإنتاجه، فإن ما قاله السيد طارق حجي ممثل شركة شل بمصر يذكرني بالمقارنة

(*) نشر هذا الخبر بالصفحة الأولى من جريدة الأهرام الصادرة في ١٩٨٧/١١/١٥.

الظالمة التي وردت على لسان الدكتور كمال الجنزوري نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير التخطيط أمام مجلس الشعب يوم ١٩٨٧/١١/١٥ – عندما كان يساند وزير البترول للموافقة على بعض الاتفاقات البترولية – من أنه في الوقت الذي دفعت فيه مصر مليارًا و ٣٠٠ مليون جنيه في البحث عن البترول دفعت الشركات الأجنبية نحو ٤ مليارات من الجنيهات.. إذ كان عليه أن يقرن ذكر الرقم الأخير بأن هذه الشركات سوف تسترد ما أنفقته بالكامل من البترول المنتج باحتجاز ٤٠% مما يستخرج منه حتى تستوفي نفقاتها ثم تستمر في المشاركة مع الجانب المصري بنسبة حوالي ٢٠% في المتوسط إلى أبد الآبدين!! .. ولو أن ظروف مصر كانت تسمح في الماضي بتدبير ما تنفقه للكشف والتنقيب، وكانت المخاطرة محسوبة كما هي الآن، لكان خيرًا لها وأفيد أن تستثمر الفائض من المدخرات والودائع كالموجود منها حاليًا في المصارف وشركات توظيف الأموال في البحث عن البترول والغاز وإنتاجه.. بل إنه من الواجب أن تشارك مصر في البحث عن طريق شركات وطنية بنصيب أكبر في هذه العملية بدلاً من تركها بالكامل للشركات الأجنبية من مختلف الجنسيات بعد أن غدت المخاطرة معروفة والخبرة الفنية متوافرة ورؤوس الأموال موجودة .. ولا يعني ذلك أن تحتكر العملية وحدها بل يقصد أن تشارك بالقدر المناسب وفق المتغيرات دون أن تترك الميدان بالكامل للشركات البترولية الأجنبية، اكتفاء ببعض الحقول القديمة التي قاربت على النضوب التي تتولاها الشركة الوطنية الوحيدة للبحث والتنقيب عن البترول، وهي الشركة العامة للبترول التي لا تزيد مساهمتها على ٣,٥% .. تمسكًا بسياسة بترولية تغيرت مقتضياتها وتحرص الشركات الأجنبية على الإبقاء عليها وتثبيتها بل التوسع فيها رعاية لمصالحها.

وقد أنهى ممثل شركة شل بمصر مقاله بجريدة الأهرام بقوله إنه ما دام نشاط قطاع البترول في مصر قد تحدد بعقد اتفاقيات للبحث عن البترول والغاز وإنتاجهما، فإن وضع هذه الاتفاقيات وتطبيقها وتنفيذها لا يعتبر من وجهة نظره عملاً فنيًا وإنما يحتاج إلى "فهم عميق وإدراك دقيق للجوانب القانونية والتجارية والاقتصادية التي تحكم الإطار العام لصناعة البترول في العالم بأسره وفي مصر بالتبعية".

وهكذا استبعد صاحب المقال من تولي شئون قطاع البترول المصري الفنيين من جيولوجيين ومهندسين وكيماويين وأصحاب الخبرات الفنية.. ولعله يزكي نفسه وزيرًا للبترول لأنه درس العلوم القانونية والتجارية والاقتصادية ضمن ما درسه من مواد داخله في ليسانس الحقوق الذي حصل عليه مع بكالوريوس العلوم العسكرية عند تخرجه في كلية الشرطة.

رحلات عائلية لوزير البترول على حساب شركة شل:

وقد وطد طارق حجي علاقته بوزير البترول عبد الهادي قنديل بحيث أصبح ينظم رحلات حيث تدعوه شركة شل وأسرته إليها إلى هولندا وبروناي وسنغافورة، ويرافقه فيها بحيث يحق لنا أن نتساءل :

هل مما يتفق مع القدوة الحسنة للعاملين في قطاع البترول أن يسافر وزيرهم في رحلة عائلية تصحبه السيدة حرمه وأولاده على حساب شركة شل مرة إلى هولندا، ومرة إلى بروناي وسنغافورة بصحبة نائب مديرها بمصر وعائلته في الوقت الذي توجد فيه مصالح واسعة لهذه الشركة في مصر، ويجري خصم نفقاتها في البحث والاستخراج والتنمية الخاصة بآبار البترول من الخام المصري المستخرج تحت مراقبة هيئة البترول، وفي الوقت الذي تعد فيه اتفاقية للبحث والمشاركة في الغاز الطبيعي الموجود في بلادنا؟

مكافأة شركة شل لممثليها:

وكان طبيعيًّا أن تقدر شركة شل العالمية هذه الوساطة الساحرة لطارق حجي؛ إذ استطاع أن يأتي لها بما لم يستطعه الأوائل، وأن يحقق لها ما ليس في الحسبان، فعينته ممثلاً عامًا لشركات شل بمصر، والمدير العام والعضو المنتدب لشركة شل وينتج، وعضو مجالس إدارات شركات سوكو وديوكو وباتيكو وسيتكو للبترول .. وهي مناصب لم يتولها مصري من قبل!!

الخاتمة

ولا نجد ما نختتم به هذا الملف حول "الفساد في قطاع البترول المصري" إلا أن نثبت نص المذكرة التي قدمتها لرئيس الجمهورية السيد محمد حسني مبارك حول الاتهامات الموجهة لوزير البترول؛ حتى أضعه أمام مسئولياته دون أن أجد صدى لها، وأن نسجل وقائع التهرب من الاستجواب المقدم للوزير عن سياسته وتصرفاته في قطاع البترول داخل مجلس الشعب، ثم إسقاطه بفض الدورة البرلمانية قبل مناقشته، وأن ننشر شهادة الخبير المسئول عن المشروعات البترولية فيما ذكرناه عنها، لكن ننتهي إلى المطالبة بأن يحاكموه أو يحاكمونا إظهارًا للحقيقة ووضعًا للأمور في نصابها وحفاظًا على حقوق الشعب وأمواله.

-١-

المذكرة المقدمة إلى رئيس الجمهورية حول اتهامات ويزر البترول

وحرصًا على وضع رئيس الجمهورية في الصورة حول ما يجري في قطاع البترول باعتباره هو الذي يتولى السلطة التنفيذية وفقًا للمادة ١٣٧ من الدستور، وهو المنوط به – بالاشتراك مع مجلس الوزراء – وضع السياسة العامة للدولة، والإشراف على تنفيذها إعمالاً للمادة ١٣٨ من الدستور، وهو الذي يعين الوزراء ويعفيهم من مناصبهم بالتطبيق للمادة ١٤١ من الدستور، ورغبة في حسم الأمور دون انتظار لانتهاء نيابة أمن الدولة العليا من التحقيق في الموضوعات التي اعتبرها الوزير قذفًا في حقه،

فقد توجهت إلى الرئيس محمد حسني مبارك في ١٩٨٨/١/٩ بالمذكرة الآتي نصها:

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس / محمد حسني مبارك

رئيس الجمهورية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته – وبعد :

أكتب إليكم في موضوع من أخطر الموضوعات الحاضرة لتعلقه بثروة مصر البترولية، إحدى مصادر الطاقة الأساسية، وأهم قنوات الحصول على العملات الأجنبية اللازمة للوفاء بالتزاماتنا الخارجية من ناحية، ولمساسه بنزاهة أحد الوزراء في الحكومة القائمة وأسلوبه المدمر للكفاءات والخبرات الفنية في قطاع البترول من ناحية أخرى.

فقد سبق أن قمت بحملة ضد الكيميائي/ عبد الهادي قنديل وزير البترول والثروة المعدنية في جريدة الشعب خلال عام ١٩٨٥ انتهت بتضحيته بأحد أصفيائه وهو المهندس/

كمال حافظ رئيس شركة بتروجيت، وبتقديمه الوعود بمعالجة كافة المآخذ والمثالب التي أثرتها وفي مقدمتها عدم احتفاظه بمنصب رئيس مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للبترول بالإضافة إلى منصبه الوزاري؛ مما يطيح بالحكمة من إنشاء هيئة مستقلة للبترول لا تخضع لأوامر الوزير مباشرة، وإعادته القيادات الشريفة المخلصة التي كان ينكل بها ويعمل على الإطاحة بها لعدم خضوعها لما يطلب منها من تصرفات، ولكشفها مواطن الخلل والتنبيه إلى مواضع الانحراف.

غير أننا لاحظنا – بعد إيقاف هذه الحملة – أنه اكتفى بإعادة القيادات الشريفة وردت أغلب حقوقها إليها إلا أنه ظل يجمع بين منصبه الوزاري ورئاسة هيئة البترول حتى اضطر إلى تعيين رئيس لها في أغسطس ١٩٨٧، كما ظل العمل يسير بشركة بتروجيت بنفس الأسلوب في ظل رئيسها الجديد الذي اختاره لها، وأن الكثير من التصرفات المنطوية على الانحراف بدأت تتكاثر وتتضح آثارها بصورة أصبحت مثار حديث المتصلين بشئون قطاع البترول – فقمت بحملة صحفية جديدة بجريدة الشعب اعتبارًا من يوم ١٩٨٧/٩/٨ ولا زالت مستمرة حتى كتابة هذه الرسالة.

* * *

وقد تناولت مقالاتي وكلماتي في الجريدة المذكورة الموضوعات التالية:

١- التهاون في اقتضاء حقوق مصر المالية من شركات البترول الأجنبية طبقًا للاتفاقيات المعقودة معها والمصدق عليها من مجلس الشعب، بل والتفاهم على مخالفتها لصالح تلك الشركات؛ مما يضيع على الخزانة العامة ملايين الدولارات، كما ألمح إلى ذلك الجهاز المركزي للمحاسبات في تقاريره (المقالات المنشورة بتاريخ ٨و١٩٨٧/٩/٢٢ و ١٩٨٧/١٠/١٣).

٢- إقامة مشروع مجمع البتروكيماويات بالعامرية بالإسكندرية والذي تكلف نحو مليار من الجنيهات أكثرها بالعملة الأجنبية دون دراسة دقيقة وأمينة تثبت جدواه الاقتصادية، ودون اتباع خطة سليمة علميًّا وفنيًّا في تنفيذه بحيث نفذت مراحل لاحقة قبل مراحل سابقة لتصبح الدولة أمام أمر واقع لاستكمال كافة المراحل؛ مما حمَّل الدولة بالأعباء المالية الباهظة. ومن المتوقع أن يسفر هذا المشروع عن خسائر سنوية تتراوح ما بين ٥٠، ٧٠ مليونًا من الجنيهات (المقالان المنشورات بتاريخ ١٥، ١٩٨٧/٩/٢٢).

٣- إسناد تنفيذ أغلب مراحل مشروع البتروكيماويات لشركة إيطالية لـم توافـق عليهـا الشركة صاحبة التصميم واللجنة التأسيسية للمشروع، وبالرغم من اعتراضات عـدد من الفنيين الأخصائيين المشهود لهم بالاستقلال والنزاهة، بمناورات حاكها الكيميـائي عبد الهادي قنديل (مقالنا بتاريخ ١٩٨٧/٩/٢٩).

٤- رعاية هذه الشركة الإيطالية في أثناء التنفيذ رغم مخالفتها للمواصفات المتفق عليهـا عند التعاقد والتي تصل إلى حد التغيير في طريقة تخزين المادة الخام والمستوردة من الخارج (الإيثيلين) وأسلوب نقلها من الميناء إلى المصنع لتغطية أخطائها، مع تحمـل قيمة ما استوردته هذه الشركة خلافًا للمواصفات، ثم إسناد العملية الجديدة إلى الشركة المخطئة دون مناقصة، فضلاً عن عدم مساءلتها عن التأخير في تسليم أعمالها وعـدم توقيع الجزاء المقرر لذلك (المقال المنشور بتاريخ ١٩٨٧/١٠/٦).

٥- إقامة معمل تكرير للبترول في أسيوط بتكلفة مائتي مليون جنيه ثلثها بالعملة الأجنبية (بالإضافة إلى خط أنابيب لنقل البترول الخام من شقير بالبحر الأحمر إلى أسيوط مما تكلف نحو ٧٠ مليونًا من الجنيهات). بالرغم من عدم الحاجة إليـه اقتـصاديًّا؛ إذ إن إنتاج معامل التكرير الستة القائمة من قبل يزيد على حاجـات اسـتهلاك المنتجـات البترولية وليس بالمستطاع تصدير الفائض لديه إلى الخـارج كمـا اعتـرف بـذلك الكيميائي عبد الهادي قنديل في مقدمة تقويم الهيئة العامة للبترول عـن عـام ١٩٨٥ وعن عام ١٩٨٦. هذا إلى أن الغاز الطبيعي المكتشف في مصر سيحل محل الكثيـر من المنتجـات البتروليـة (المقـالات المنـشورة بتـاريخ ١٣ و ١٩٨٧/١٠/٢٧ و ١٩٨٧/١٢/٢٩).

٦- فرض سيطرته بطرق ملتوية على القيادات البترولية، والإطاحة بالعناصـر التـي لا تخضع لأهوائه مهما كانت قدرتها الفنية وسمعتها الطيبة مع إنفاق الأموال الطائلة في الدعايات الإعلامية التي تنطوي على الأكاذيب والمعلومات غير الـصحيحة (مقـال ١٩٨٧/١٠/٦).

٧- السفر في رحلات عائلية على حساب شركة شل ذات المصالح البترولية في مـصر إلى هولندا وإلى بروناي وسنغافورة؛ مما لا يتفق مع الحرص على النزاهة وإعطـاء القدوة الطيبة للعاملين بقطاع البترول (مقال ١٩٨٧/١٠/١٣).

وإذا كان وزير البترول والثروة المعدنية السيد/ عبد الهادي قنديل قد أبلغ النيابة العامة لتغطية موقفه للتحقيق في ثلاث مقالات فقط (وهي المقالات المنشورة بتاريخ ١٩٨٧/٩/٢٩ و ٦و١٣ أكتوبر ١٩٨٧) من بين أكثر من ١٤ مقالة وكلمة موقعة مني محاولاً تصوير ما كتبت

بأنه يتضمن قذفًا وسبًّا في حقه، فقد فاته أن إثبات صحة الوقائع المنسوبة إليه باعتباره من ذوي المناصب العامة يجعل الفعل مباحًا ولا عقاب عليه. وقد أثبتُ صحة أقوالي أمام نيابة أمن الدولة العليا التي أحيل إليها الموضوع معتمدًا على دراستي القانونية، وخبرتي كأستاذ للاقتصاد والمالية العامة، وتجربتي كوزير سابق، وأيدتُ هذه الأقوال بأربع وعشرين مستندًا قدمتها إليها في حافظة مطالبًا بإحالة الأمر إلى نيابة الأموال العامة لاتخاذ شئونها بالنسبة لما أثرته من أمور تضر بالمال العام عمدًا أو تقصيرًا.

* * *

وحرصًا على عدم فوات الوقت في انتظار انتهاء تحقيقات النيابة العامة في الوقائع التي تناولتها مع استمرار الكيميائي/ عبد الهادي قنديل في منصبه كوزير للبترول والثروة المعدنية بما يعني ائتمانه على التصرف في ثروة مصر البترولية والمعدنية تنقيبًا وبيعًا وتصنيعًا بما في ذلك التفاوض مع الشركات الأجنبية دون وجود ضوابط لمنح التوقيع والإنتاج التي يتفق عليها بملايين الدولارات زيادة أو خفضًا، وتغيير القواعد المستقرة من عدم مشاركة هذه الشركات في الغاز الطبيعي المصاحب أو غير المصاحب لاستخراج البترول لصالح تلك الشركات، والتفاهم على أسلوب تنفيذ هذه الاتفاقيات بما يخالف نصوص القوانين الصادرة باعتمادها، فضلاً عن التنكيل بالقيادات البترولية الشريفة التي يتوهم أنهم سربوا الوقائع التي تدينه إلينا.

فقد رأيت أن أضع تحت أنظاركم واقعتين خطيرتين لا تدخلان فيما تحققه النيابة العامة، ولا يحتاج التحقق من صحتهما واستخلاص النتيجة الحاسمة منهما لإحالتهما إلى تحقيق؛ وذلك ليمكنكم استخدام صلاحيتكم الدستورية بتعيين الوزراء وإعفائهم من مناصبهم في حسم الأمر تصحيحًا للأوضاع وحماية للعاملين الشرفاء، وحفاظًا على المال العام وحقوق الشعب، وتأكيدًا للشعار المرفوع عن محاربة الفساد والانحراف.

وفيما يلي بيان هاتين الواقعتين الخطيرتين:

الواقعة الأولى: التزوير في تاريخ قرار رسمي بقصد إدخال شركة معينة في مناقصة بعد طرحها:

قدم الكيميائي فوزي حسين رئيس مجلس إدارة شركة البتروكيماويات تقريرًا بتاريخ ١٩٨١/١٠/١١ عن مهمته التي سافر من أجلها إلى الولايات المتحدة الأمريكية لمدة شهر (المستند المرافق رقم ١) وجاء بالصفحة السادسة منه ما يلي: "بالنسبة لمشروع P. V. C. فقد

تم بحمد الله تعالى في يوم ١٩٨١/١٠/١ طرح المناقصة المحدودة للمرحلة الأخيرة من المشروع بين شركات المقاولات العمومية الآتية:

Chyoda – Lummus – Badger – Uheda – Davy Makee – Sim Kim-Technomont – Procon France.

وكان اختيار هذه الشركات التي طرحت المناقصة المحدودة عليها بناء على قرار اللجنة التأسيسية لشركة البتروكيماويات بالجلسة رقم (٣) بتاريخ ١٩٨١/٩/١٩ والموقع على محضرها من أعضائها في ١٩٨١/٩/٢٤ (المستند المرفق رقم ٢).

وقد لوحظ وجود تأشيرتين على الصفحة الأولى من هذا المحضر: التأشيرة الأولى على اليسار بنفس تاريخ توقيع المحضر وهو ١٩٨١/٩/٢٤ للسيد فوزي حسين رئيس مجلس إدارة شركة البتروكيماويات باقتراح إضافة شركة شيودا اليابانية (في حين أنها كانت موجودة على قائمة الشركات التي أرسلت إليها المناقصة ولم تستبعد كقرار اللجنة التأسيسية) و "شركة تكني بترول" الإيطالية بحجة أنها مملوكة لجانبين في نفس الوقت وهما فرنسا وإيطاليا (في حين أنه موجود بقائمة الشركات المختارة شركة فرنسية وأخرى إيطالية ولكنها هي الشركة المقصود إدخالها بالذات) وشركة دونجسان الكورية (!!).

أما التأشيرة الثانية وهي بنفس التاريخ ١٩٨١/٩/٢٤ فهي بالاعتماد والموافقة على هذا الاقتراح بإضافة تلك الشركات بتوقيع الكيميائي عبد الهادي قنديل رئيس الهيئة العامة للبترول وقتئذ.

ويخلص من مقارنة هذين المستندين أن المناقصة المحدودة لمشروع P.V.C طرحت بالفعل يوم ١٩٨١/١٠/١١، ولم يكن من بينها شركة تكنيبترول الإيطالية وشركة دنجسان الكورية المؤشر بإدخالهما لأول مرة بتأشيرتي رئيس الشركة المصرية للبتروكيماويات ورئيس الهيئة العامة للبترول؛ مما يقطع بأن تاريخ التأشيرتين بإضافتهما لا بد أن يكون لاحقًا لتاريخ تقرير سفرية أمريكا الوارد به إتمام طرح المناقصة، وهو الشهر العاشر من عام ١٩٨١، أي أن تاريخ هاتين التأشيرتين لا يمكن أن يكون ١٩٨١/٩/٢٤ بل لا بد أن يكون بعد ١٩٨١/١٠/١١. ولكن وضع صاحبا التأشيرتين تاريخًا مزورًا لا يطابق تاريخ إثباتها فعلاً وهو نفس يوم التوقيع على محضر اللجنة التأسيسية من الموقعين عليه حتى يكون سابقًا على تاريخ إتمام طرح المناقصة، وهو ما يشكل جناية تزوير في أوراق رسمية لخدمة الشركات المضافة أو إحداها بالذات وهي شركة تكنيبترول التي أسند إليها تنفيذ المشروع في نهاية المطاف.

الواقعة الثانية: تعديل اتفاقية بترولية بعد انتهائها وتطبيقها بأثر رجعي لتمكين شركة أجنبية من الحصول على ثمانين مليون دولار:

صدر القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٥ بالترخيص لوزير البترول في التعاقد مع المؤسسة (الهيئة الآن) المصرية العامة للبترول وشركة إلف أكيتان Elf Aquitanine الفرنسية، تُمنح بمقتضاه التزامًا بالبحث عن البترول واستغلاله في منطقة شمال الإسكندرية البحرية، وذلك وفقًا للشروط الواردة فيه والخريطة الملحقة به (الجريدة الرسمية السنة ١٨ العدد ٢٧ تابع الصادر بتاريخ ٣ يوليو سنة ١٩٧٥).

ويعنينا في هذه الاتفاقية نصان مهمان (المستند المرفق رقم ٣).

أولاً: نص المادة الثامنة الخاصة بملكية الأصول التي يحصل عليها ويتملكها المقاول لأغراض العمليات التي يقوم بها تنفيذًا لهذه الاتفاقية.

ويقضي بأن "تنتقل ملكية الأصول الثابتة والمنقولة تلقائيًّا من المقاول (أي الشركة الفرنسية) على المؤسسة (أي الهيئة العامة للبترول) بمجرد شرائها في مصر أو وصولها إلى مصر" (الفقرة أ بند ٢ من المادة ٨).

ثانيًا : نص المادة ٢٦ الخاصة بالغاز الذي يكتشف نتيجة تنفيذ الاتفاقية، وتقرر هذه المادة أنه في حالة اكتشاف غاز طبيعي غير مصاحب لزيت البترول يكون للمقاول أن يعلن خلال سنتين عن أن هذا الاكتشاف تجاري، ويصبح له الحق في استرداد نفقات الحصول عليه ويقتسم الناتج بعد ذلك بينه وبين الهيئة وفقًا لأحكام الاتفاقية؛ بحيث إذا لم يقم المقاول خلال مدة السنتين عن ذلك، فإن هذا الغاز يصبح ملكًا للدولة بدون مقابل. كما يري اقتسام الغاز الطبيعي غير المصاحب وفقًا لنصوص الاتفاقية إذا تم تصديره إلى الخارج (البندان الأول والثاني من المادة المذكورة).. ولا يتم هذا الاقتسام بالنسبة للغاز الطبيعي المصاحب للبترول، أو بالنسبة للغاز غير المصاحب إذا لم يصدر إلى الخارج، ويكون من حق الدولة دون دفع أي مقابل عنه ولو استعملته هيئة البترول أو الدولة داخل البلاد (البند الخامس من المادة المذكورة).

وقد عدلت هذه الاتفاقية تعديلاً أوليًّا بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٧ دون مساس بالمادتين ٨، ٢٦ المذكورتين، ثم عدلت تعديلاً ثانيًا فيما يتعلق بالبحث عن الغاز وتنميته وتصديره بالقانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٨٣ ونص على العمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره الذي تم في ١٩٨٣/٨/٤ (الجريدة الرسمية – العدد ٣١ تابع .).

وبموجب المادة ١١ من هذا التعديل أصبح للشركة الفرنسية المذكورة الحق في التعويض عن نفقات البحث وعن الاحتياطيات الخاصة بالغاز المقدرة في المنطقة إذا زادت على سبعة بلايين متر مكعب قياسي، طبقًا للشروط الواردة بهذه المادة، ويتم التصديق على تقدير هذه الاحتياطيات من مؤسسة مستقلة لهندسة مكامن البترول يتفق عليها بين هيئة البترول والشركة (المستند المرافق رقم ٤).

وقد ترتب على هذا التعديل استحقاق الشركة الفرنسية لحوالي ثمانية مليون دولار تدفع على أربع سنوات. وقد سدد بالفعل نصف هذا المبلغ بالرغم من انسحاب الشركة الفرنسية من العمل بموجب هذه الاتفاقية ولم تكن الاتفاقية في صورتها الأصلية تعطيها الحق في هذا التعويض بل وبالرغم من أن هذا التعديل أصبح معمولاً به بعد شهرين من انسحاب الشركة وإنهائها الاتفاقية كما يتضح ذلك من صورة الخطاب المرسل منها إلى الكيميائي/ عبد الهادي قنديل في ١٩٨٣/٣/٢٨ بعدم رغبتها في مد هذه الاتفاقية لفترة ثالثة؛ أي إنهائها الاتفاقية بانتهاء فترة المدة الثانية في٣٠ /١٩٨٣/٦، وطالبت بالدخول في عملية تقدير احتياطيات الغاز لتسوية حقوقها وفقًا للتعديل الثاني للاتفاقيات، في حين أن مجلس الشعب لم يكن أقره بعد؛ وبالتالي لم يصدر القانون الخاص به ولم ينشر في الجريدة الرسمية !! (المستند المرفق رقم ٥).

ومن الغريب أن يرد السيد/ عبد الهادي قنديل بصفته رئيس الهيئة العامة للبترول بخطاب مؤرخ في ١٩٨٣/٤/١٢ بالموافقة على ذلك غير مكترث بدور مجلس الشعب وقوانين الدولة ونظمها في أمر يُحمل خزانة الدولة عشرات الملايين من الدولارات، في الوقت الذي أصبحت فيه الاتفاقية منتهية بإنهاء الشركة الأجنبية لها قبل سريان التعديل، وبالتالي تؤول كل موجوداتها وما اكتشف من غاز للدولة دون دفع مقابل تطبيقًا لشروط هذه الاتفاقية قبل التعديل الثاني (المستند المرفق رقم ٦).

وتحسبًا لأي اعتراض على هذا التصرف غير السليم من جانب السيد/ عبد الهادي قنديل، تجده يؤشر بفتوى قانونية – لا تدخل في اختصاصه أو معارفه – يبرر بها هذا الإجراء الخاطئ على الخطاب الوارد من الشركة الفرنسية بتاريخ ١٩٨٣/٦/٢٨؛ إذ كتب عليه وفي نفس اليوم موجهًا كلامه إلى نواب رئيس هيئة البترول للإنتاج والاستكشاف والاتفاقيات:

"هذا الاتفاق (أي التعديل الثاني للاتفاقية) في مجلس الشعب الآن وقد قدم قبل تاريخ انتهاء الاتفاقية؛ بمعنى أنه يعمل به بمجرد صدور القرار الجمهوري بالقانون (!). احترام كلمة الهيئة مهم للغاية". (المستند المرفق رقم ٧).

وهي فتوى خاطئة قانونًا ممن لا يملكها؛ إذ تجيز تنفيذ قانون قبل صدوره ونشره بالجريدة الرسمية على الوقائع التي حدثت قبل العمل به بحجة أنها حدثت بعد تقديمه كمشروع لمجلس الشعب وقبل إقراره أي تطبيقه بأثر رجعي. وكان الواجب يقتضي منه أخذ رأي الجهات القانونية المختصة.

وإذا كان يريد الحفاظ على "كلمة الهيئة" – خدمة للشركة الأجنبية – فكان الواجب مصارحة مجلس الشعب بهذه الحقيقة وأن ينص على ذلك صراحة في مشروع القانون المقدم للمجلس، ويتم التصويت عليه بأغلبية الحاضرين فقط كما تقتضي بذلك المادة ١٨٧ من الدستور الخاصة بسريان القانون بأثر رجعي.

إن هذا التعديل للاتفاقية المبرمة مع شركة ألفا اكيتين الفرنسية بعد أن أسفرت عن نيتها في إنهائها بقصد منحها هذا المبلغ الضخم من خزانة الدولة قد أضر بالمال العام عن قصد؛ مما يندرج تحت نص المادة ١١٦ مكرر من قانون العقوبات حيث إن الاتفاقية الأصلية لم تكن تمنحها هذا التعويض وبالتالي لم يكن هناك ثمة ما يدعو إلى تعديلها لإغداق هذا المبلغ عليها من الخزانة العامة، خاصة وأن هذه الحقائق أخفيت عن مجلس الشعب لتمرير القانون المعدل للاتفاقية بما يحقق هذا الغرض ثم طبق القانون المعدل للاتفاقية والمنصوص على العمل به اعتبارًا من ٥/٨/ ١٩٨٣ وهو اليوم التالي لنشره بالجريدة الرسمية، وصرفت أموال بملايين الدولارات من الخزانة العامة للدولة لهذه الشركة دون وجه حق لإنهائهما الاتفاقية قبل سريان التعديل قانونًا؛ علمًا بأن السوابق جرت بعكس ذلك مع شركات أخرى؛ إذ تنازلت بدون مقابل تطبيقًا لحكم مماثل في الاتفاقيات المعقودة معها (شركة فيلبس، وشركة موبيل).

* * *

هاتان الواقعتان الخطيرتان تكفيان – دون انتظار لتحقيقات النيابة لأنها لم تتناولهما ودون حاجة إلى تحقيق فيهما – لاتخاذ قراركم الحاسم الذي تفرضه عليكم مسئوليتكم القيادة إعمالاً للدستور، والذي يقتضيه الحرص على المال العام، وحقوق الشعب، وإعطاء القدوة الصالحة في تقويم كل انحراف.

وفقكم الله .. وتفضلوا بقبول وافر التحية والاحترام ،،

الدكتور محمد حلمي مراد

المحامي لدى محكمة النقض

ووزير التربية والتعليم، ورئيس جامعة عين شمس الأسبق

ولم نتلق – للأسف – ما يفيد وصول هذه المذكرة، ولم نشعر بوجود أي أثر لتحـــرك تم بناء عليها.

إسقاط استجواب وزير البترول بمجلس الشعب

قدم النائب مجدي أحمد حسين عضو مجلس الشعب استجوابًا لوزير البترول والثـورة المعدنية عبد الهادي قنديل، مرفقًا به المذكرة الشارحة وفقًا لما تنص عليه اللائحـة الداخليـة لمجلس الشعب والذي أثبت نصه في ملحق مضبطة جلسة مجلس الشعب يـوم ١٩٨٨/١/٢٣ لتحديد موعد لمناقشته، على النحو التالي:

"ينتهج السيد الكيميائي وزير البترول والثروة المعدنيـة سياسـات فـي إدارة قطـاع البترول لا تتفق وصالح الاقتصاد القومي والحفاظ على حقوق الشعب وعلى ثروته البترولية، سواء كان ذلك في مجال البحث عن البترول واستخراجه، أو في مجال تكريره وتـصنيعه، أو في مجال ما يعقد من الاتفاقيات البترولية مع الشركات الأجنبية وتنفيذها في حـدود القواعـد المعتمدة قانونًا، مما أحرص على استجوابه في شأنها.

"يتضمن الاستجواب الموجه للسيد الكيميائي وزير البترول والثروة المعدنيـة النقـاط الآتية:

أولاً: أسلوب طرح مناطق البحث عن البترول واستخراجه على الشركات البتروليـة الأجنبية ومدى مشاركة الشركات المصرية بالنسبة للمناطق التي سبق استكشافها ولم يـصبح استخراج البترول فيها ينطوي على مخاطرة من أي نوع بقـصد الاحتفـاظ بكـل البتـرول المستخرج لصالح مصر.

ثانيًا: التوسع في إنشاء معامل جديدة لتكرير البترول رغم وجود فائض في المنتجـات البترولية عن حاجات الاستهلاك المحلي ودون مراعاة لحجم الغاز الطبيعـي المكتـشف فـي البلاد والذي يمكن أن يحل محلها، فضلاً عن عدم وضع أسس تخطيطيـة سـليمة لتـصنيع البترول.

ثالثًا: عقد اتفاقيات لاستخراج البترول مع شركات أجنبية تمكنها من استرداد كل مـا تنفقه ثم تقتسم مع مصر البترول المستخرج إلى أن ينفد نهائيًّا في المنطقة محل التعاقد والبدء في الاتفاق معها على المشاركة فيما يكتشف من الغاز الطبيعي بعد أن كـان يعتبـر مملوكًـا لمصر في الاتفاقيات القائمة بلا مقابل ودون اقتسام الناتج منه طالما لا يصدر للخارج.

"هذا إلى عدم الالتزام بما جاء في الاتفاقيات المعقودة مع هذه الـشركات والمـصدق عليها بقوانين صادرة من مجلس الشعب والخروج عليها لصالح تلك الشركات على النحو الذي جاء في تقارير الجهاز المركزي للمحاسبات.

"وأسانيدي في هذه النقاط هي : التصريحات المتعددة الصادرة من السيد الوزير نفسه، والتقارير والإحصاءات الرسمية الصادرة من البنك الدولي والهيئة المصرية العامة للبترول، والدراسات الفنية، والبحوث المنشورة بالمجلات المتخصصة ومن بينها مجلة البترول التي تصدرها الهيئة المذكورة، وتقارير الجهاز المركزي للمحاسبات والاتفاقيات البترولية الصادرة بقوانين في شأن تراخيص بالتعاقد مع الشركات الأجنبية، والخطط ودراسات الجدوى الاقتصادية التي تقوم عليها مشروعات تصنيع البترول".

وكان المتوقع أن يبادر الوزير عبد الهادي قنديل بالذهاب إلى مجلس الشعب ليرد فورًا على هذا الاستجواب الموجه له دفاعًا عن كفاءته ونزاهته محاولاً استخدام قدراته في التبرير والتمويه التي طالما اعتمد عليها في تنفيذ مخططاته وتحقيق أغراضه.

وكان قد أدرج في الاستجواب بجدول أعمال جلسة مجلس الشعب صباح السبت ٢٣ يناير ١٩٨٨ لتحديد موعد مناقشته، وكنت أنتظر أن يقف الوزير المستجوب ليقول إنه جاهز ومستعد للمناقشة فورًا كما فعل غيره من الوزراء المستجوبين قبله، ولكن كانت دهشة الجميع كبيرة إذ تغيب الوزير صاحب الشأن عن الجلسة، وأن وزير شئون مجلس الشعب الدكتور أحمد سلامة وقف بدلاً عنه ليطلب تحديد جلسة في النصف الأول من شهر يونيو القادم لمناقشة الاستجواب.. أي بعد حوالي خمسة أشهر !!

وهو موقف غريب .. كيف لا يحضر الوزير المختص حتى للاتفاق على موعد مناقشته والذي يعتبر مجلس الشعب هو صاحب الكلمة في تعيين تاريخه بعد سماع أقوال الحكومة كما تنص على ذلك المادة ٢٠١ من اللائحة الداخلية للمجلس؛ إذ قد يرى رأيًا آخر خلاف التاريخ المطروح كأن يكون الوزير غائبًا لارتباطات أخرى أو أعمال في الخارج.. ولكن يبدو أن تأجيل موعد المناقشة هذا الأجل الواسع كان متفقًا عليه بين جميع الأطراف – عدا المعارضة والنائب المستجوب – للتخلص من المأزق الحرج الذي سيقع فيه الوزير قنديل إذا ما نوقش الاستجواب في التو واللحظة.

فبماذا كان سيرد وزير البترول على إيقاف تشغيل معمل تكرير البترول بأسيوط منذ يوم ١١ يناير ١٩٨٨ وحتى تاريخ انعقاد المجلس، ولم يمض على افتتاحه شهر من الزمان، لامتلاء مستودعات تخزين منتجاته وعدم الاحتياج إلى سحبها للاستهلاك، وهو ما يؤكد ما قلناه من أن البلاد لم تكن بحاجة إلى منتجات هذا المعمل، وأن إنتاجه سيكون فائضًا عن الحاجة وكان الأجدر أن ينشأ بدلاً عنه مصنع نحتاج لمنتجاته فلا نزيد من قروضنا الأجنبية ونبعثر عوائد بترولنا بلا مقتضى سوى ما يفيده العملاء والوسطاء ؟

وبماذا كان سيجيب وزير البترول على الخسارة التي يحققها مصنع البتروكيماويات الذي صرف عليه المليار من الجنيهات أغلبها بالعملات الأجنبية – وهي الخسارة الثانية في ميزانياته والتي أدت به إلى تخفيض طاقته الإنتاجية عن عام ١٩٨٨/١٩٨٩ إلى ٤٠% بدلاً من ٦٠% في النصف الثاني من عام ١٩٨٨ ؟!

وبماذا كان سيبرر تفسير الاتفاقيات المعقودة مع شركات البترول الأجنبية لصالحها خلافًا لصريح نصوص القوانين الصادرة بها، وإعداد العدة لتعديل هذه الاتفاقيات لتحصل تلك الشركات على تعويضات مقابل الغاز الطبيعي المكتشف، في حين أن الاتفاقيات القائمة تقضي بأنه من حق مصر وحدها دون مقابل، اكتفاء بما تحصل عليه من تعويضات وحصص في زيت البترول ؟!

إلى غير ذلك من الأمور التي كان ينوي النائب المستجوب أن يفجرها في مناقشة الاستجواب.

وزير شئون مجلس الشعب يساعد عبد الهادي قنديل على التهرب:

وقد حاول الدكتور أحمد سلامة وزير الدولة لشئون مجلس الشعب أن يبرر هروب وزير البترول من المواجهة بأمرين مردود عليهما:

الأمر الأول : أن النيابة العامة تحقق في بلاغات تقدم بها الوزير المستجوب عن ثلاث مقالات كتبت ضده في جريدة الشعب نفس الموضوعات الواردة بالاستجواب، وأنه لا يجوز مناقشة هذه المسائل التي تتناولها التحقيقات.

وهذا القول مردود عليه من ثلاث نواحٍ:

١- أن تحقيق النيابة يتناول ما ورد في ثلاث مقالات فقط (وهي المنشورة بتاريخ ٢٩ سبتمبر و ٦و١٣ أكتوبر ١٩٨٧) من بين نحو عشرين مقالة وكلمة تتناول أعمال وتصرفات وزير البترول.. وكان من الممكن استبعاد كل ما يدخل في تحقيقات النيابة، وهو ما حرص عليه النائب المستجوب على إيضاحه في المذكرة الشارحة للاستجواب المبين بها الموضوعات التي تتضمنها نقاط الاستجواب والأسانيد التي تؤيدها، ويمكن أن يكون وزير البترول نفسه رقيبًا على ذلك في أثناء نظر الاستجواب.

٢- أن النيابة العامة لم تتناول في تحقيقاتها – حتى بالنسبة لهذه المقالات الثلاثة – كل ما جاء فيها من وقائع وانتقادات، بل اقتصرت على ما يعد قذفًا أو سبًّا من وجهة نظر المبلغ وهو وزير البترول .. فلم تتدخل مثلاً في الجدوى الاقتصادية لمشروع

البتروكيماويات أو معمل تكرير أسيوط، بل اهتمت بالانحرافات في عمليات إسناد وتنفيذ وحدات هذه المشروعات إلى شركات أجنبية معينة، وفي التغاضي عن أخطاء الشركات المنفذة، وسفر السيد/ عبد الهادي قنديل وعائلته على حساب شركة شل إلى الخارج.

٣- إنه لا يتصور أن يضفي إجراء تحقيق في النيابة – بناء على بلاغ مقدم من وزير عن مقالات صحفية تهاجمه – حصانة من نوع خاص على هذا الوزير بحيث لا يجوز توجيه أي استجواب ضده يتناول أعمال وزارته ولو كانت مغايرة للأعمال التي تتناولها النيابة في تحقيقاتها.

بالإضافة إلى كل ذلك .. فإن البت في التحقيقات التي أجرتها النيابة – والتي سمعت فيها أقوال الشاكي، وأدليت فيها بأقوالي باعتباري المشكو منه مؤيدة بصور أربعة وعشرين مستندًا – لا يحتاج إلى خمسة أشهر !!

الأمر الثاني – أن هناك "مصلحة شخصية " للنائب المستجوب لأنه ابن شقيقتي باعتباري صاحب المقالات الثلاث المنشورة في جريدة الشعب التي تحقق فيها النيابة العامة.. ولست أدري ما وجه المصلحة الشخصية لنا ونحن نتعرض للمتاعب والمشقة لمحاربة الانحرافات والتصدي للتصرفات الضارة بالمال العام دفاعًا عن حقوق الشعب ومصالح هذه الأمة البائسة الصابرة!!

الصلات العائلية ين الخير والشر:

وإذا كنت أربأ بقلمي عن التحدث عن المصالح الشخصية والمنافع الذاتية التي وضحت أمامي في أثناء دراستي لأحوال قطاع البترول إلا أنني أود أن أقرر وقد فتح موضوع الصلات العائلية، أن أعلن ما يلي:

١- أنني أعتز بأن ينضم إلي قريب شاب وطني، درس الاقتصاد والعلوم السياسية، وفاز بعضوية مجلس الشعب بجدارة واستحقاق وليس بالتزوير والتزييف، لكي ينقذ ثروة مصر البترولية من السفه والتهاون والجهالة والنهب. والسلب والإسراف والتبذير.. وكم نتمنى أن تتعاون عائلات مصر جميعًا على التقوى والورع والكفاح في سبيل الوطن وخدمة مصالح الشعب بدلاً من انصراف بعضها إلى تكوين مافيات السمسرة والعمولات والتهريب والاستيلاء على أراضي الدولة وأموال الغير.. أو من ابتعاد بعضها الآخر عن تصويب الانحرافات والتصدي للفساد إيثارًا للسلامة وابتعادًا عن المتاعب.

٢- إن الصلات العائلية التي تقتضي الحيطة والحذر والبعد عن مواطن المظنة أو الشبهات كانت تتطلب بالنسبة لقطاع البترول ألا يتولى المهندس محمد مفتاح معبد منصب رئيس الهيئة العامة للبترول في الوقت الذي يتولى فيه المهندس علي والي وزير البترول الأسبق – وخال زوجته – أعمال الوكالة عن الكثير من الشركات البترولية الأجنبية، وله مصالح مالية مع العديد من الشركات التي تتبع الهيئة العامة للبترول.. وألا يكون أحد نواب رئيس هذه الهيئة شقيق حرم الكيميائي عبد الهادي قنديل الذي رأس مجلس إدارة الهيئة منذ عام ١٩٨٠ وجمع بين هذه الرئاسة وبين منصبه الوزاري من عام ١٩٨٤ حتى أواخر عام ١٩٨٧ فأضاع الضمانة الوحيدة للانضباط في أعمال قطاع البترول بجمعه بين هذين المنصبين.. إذ فقدت الرقابة الوزارية على تصرفات هيئة البترول المعفاة من الكثير من القيود والضوابط الواردة باللوائح والنظم الحكومية.

٣- ليس لي أية مصلحة شخصية من أي نوع كان في قطاع البترول، وليس هناك أي خلاف شخصي بيني وبين الوزير عبد الهادي قنديل .. بل إنه بالنسبة لتحقيقات النيابة فإن الأمر يستوي عندي سواء حفظت شكوى الوزير ضدي أو قدمتني للمحاكمة؛ لأنني في الحالة الأولى سأقاضيه على البلاغ الكاذب ضدي، وفي الحالة الثانية سأضع الحقائق كاملة أمام قضائنا العادل فتتجلى الأمور أمام الناس أجمعين.

ولن أخفي حقيقة شعوري بالتخوف على مصير الاستجواب الذي قرر النائب مجدي أحمد حسين تقديمه عندما أحس بأن واجبه كعضو في مجلس الشعب يحتم عليه أن يقدمه.. فقد حاولت صرفه عن ذلك لأننا عرفنا بالتجربة أن مصير الاستجوابات هو الانتقال إلى جدول الأعمال إن لم يضف إلى ذلك شكر الوزير المستجوب أو امتداح سياسته، بفضل الأغلبية المصطنعة للحكومة داخل مجلس الشعب؛ نكاية في النائب المستجوب وتسفيهًا للمعارضة وحماية لسمعة الحكومة القائمة .. وهو ما يضر بالحقائق المرة التي كشفت عنها في مقالاتي، والتي لم أحس بأي صدى رسمي لها؛ مما يثير التساؤل عن حقيقة شعار : "لا تستر على فساد"!!

وإذا كنت أقدر كل التقدير ما جاء بكلمة الأستاذ كمال الشاذلي عضو مجلس الشعب والمتحدث باسم الهيئة البرلمانية للحزب الوطني الديمقراطي بالمجلس من تحية لشخصي إلا أنه أردف ذلك للأسف بالإشارة إلى المصلحة الخاصة أو الشخصية في الاستجواب، وهو الأمر الذي نفيته آنفًا، والذي كان منتظرًا من الدكتور رفعت المحجوب رئيس المجلس أن يحسمه.. ولكنه كان حريصًا على إتمام التأجيل بعيد المدى بأية صورة ودون أن يعطي

للمجلس حق مناقشة تحديد موعد التأجيل، ودون أن يسمح للنائب المستجوب بالرد على ما أثاره الدكتور أحمد سلامة وزير الدولة لشئون مجلس الشعب – بلا مبرر أو مقتضى – من الصلة العائلية الموجودة بيني ككاتب لمقالات منشورة وبين النائب المستجوب، وكأنه أصبح ممنوعًا على الأهل والأقارب أن ينتقدوا موضوعًا واحدًا ولو كان لوجه الله والوطن بغية إصلاح ما أفسده الزمن.

وكان أولى بالدكتور أحمد سلامة – إذا كانت بلغت به الحساسية هذا الحد بالغ الدقة التي من شأنها أن تقلب الفضيلة إلى رذيلة – أن يمتنع عن تولي مهمة المستشار القانوني للسيدة هدى عبد المنعم رئيس شركة المقاولات الهاربة من وجه العدالة قبل توليه الوزارة لما كان مثارًا حول تصرفاتها خاصة أنه كان يشغل منصبًا جامعيًّا وموقعًا سياسيًّا في الحزب الحاكم يؤهله للوزارة، وأن ينأى بنفسه عن الإدلاء بالحديث – الذي أثار سخرية الناس – إلى جريدة أخبار اليوم في أعقاب هروب السيدة المذكورة وهو يشغل منصبه الوزاري !!

ثم أجل مناقشة الاستجواب المقدم لوزير البترول إلى النصف الثاني من شهر يوليو لمناقشته مع خمسة استجوابات مقدمة لوزراء آخرين، ثم فضت الدورة البرلمانية قبل حلول هذا الموعد !!

–٣–

الخبير المسئول عن المشروعات البترولية يكشف الحقائق الواقعة

بعد آن حاول وزير البترول عبد الهادي قنديل أن يطمس الواقع، وأن يعبئ مختلف القوى بسيف المعز وذهبه للخداع والتمويه ظنًّا منه أنه يستطيع أن يفلت من الاتهامات التي وجهناها إليه في العبث بثروة مصر البترولية إضرارًا بالشعب.

فقد دفعت المعلومات المغرضة التي زود بها الوزير – رئيس تحرير مجلة أكتوبر (الأستاذ صلاح منتصر) – والتي تضمنت الطعن في خبير التخطيط بالهيئة العامة للبترول إلى نشر بعض الحقائق التي أكدت صحة ما وجهناه إلى هذا الوزير بالنسبة لمعمل تكرير البترول بأسيوط، وإنشاء مجمع البتروكيماويات بالإسكندرية.. ولم تنشر مجلة أكتوبر هذه الرسالة بالرغم من خطورة مضمونها ومن حق صاحبها في الرد على ما نشر بها، بل ولم تقدم عذرًا من أي نوع عن عدم نشرها؛ مما اضطر صاحب الرسالة الخطيرة إلى نشرها بجريدة الشعب في ١٩٨٨/٤/١٩ في الوقت الذي كانت تنشر فيه رسائل مكتوبة أو مستكتبة دفاعًا عن الوزير!!

وتتلخص الحقائق التي كشفت عنها هذه الرسالة في أن خسائر مشروع البتروكيماويات في عام ١٩٨٩/١٩٨٨ تقدر بنحو ٨٥مليون جنيه، وأن خسائر مشروع التكرير بأسيوط عن نفس العام تصل على حوالي ٦٥ مليون جنيه !!

وأن هناك معملاً للتكرير في سيناء تكلف إصلاحه وإقامة ميناء له أكثر من ستة ملايين ونصف من الجنيهات ولم يدخله منذ عام ١٩٨٤ برميل واحد لتكريره إلا لبضعة أيام؛ حيث تم تكرير بضعة آلاف من البراميل ثم توقف العمل به حتى الآن !!

إن هذه المعلومات الخطيرة الصادرة عن المهندس الوطني الشجاع محمد طالب زارع الخبير المختص بهيئة البترول بناء على البيانات الرسمية الموجودة لديه جديرة بأن تؤخذ موضع الاعتبار لمساءلة وزير البترول وبطانته، وطالبت النيابة العامة بأن تستمع إلى شهادته في التحقيق الذي تجريه في جوانب من هذه الموضوعات حتى تتكشف الحقائق كاملة، ولكن لم تستدعه نيابة أمن الدولة القائمة بالتحقيق حتى تاريخ صدور هذا الكتاب.

ونتساءل: هل بعد هذه المقولة الجريئة الصادرة عن خبير مختص في مركز مسئول لا علاقة له بالسياسة يكون هناك مجال لاستمرار الكيميائي عبد الهادي قنديل في منصبه كوزير يتصرف في ثروة مصر للبترول ؟! .. هذا التساؤل نتجه به إلى رئيس الجمهورية الذي يتولى السلطة التنفيذية، والذي يعين الوزراء ويعفيهم من مناصبهم بحكم الدستور، والذي أقسم اليمين على أن يرعى مصالح الشعب رعاية كاملة قبل أن يباشر مهام منصبه.. ومنتظرين الإجابة بعد أن أحرجوه بدعوته لافتتاح مشروع البتروكيماويات والاستماع إلى بيانات وأرقام غير صحيحة دعته إلى الإشادة بكل من شارك في إقامته رغم العيوب الكثيرة التي انطوى عليها تخطيطه وتنفيذه ونشرنا عنها؛ مما يستوجب محاسبة المسئولين عنها، ورغم أن تحقيقًا بالنيابة العامة لا يزال يجري حوله.

وفيما يلي رسالة خبير الشئون الهندسية المشرف على الإدارة العامة للتخطيط بالهيئة المصرية العامة للبترول (بدرجة نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة) الموجهة إلى رئيس تحرير مجلة أكتوبر، وهي إحدى المجلات الحكومية المسماة بالقومية، وهو رد صادر من المختص بتخطيط وتقييم المشروعات البترولية، وهو ليس برجل سياسي، ومن هنا تبرز أهميته:

السيد الأستاذ صلاح منتصر رئيس تحرير مجلة أكتوبر

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته – وبعد :

تابعت باهتمام كبير سلسلة مقالاتكم عن قطاع البترول التي تردون فيها على مقالات الدكتور محمد حلمي مراد بشأن المشروعات البترولية، حتى وصلت إلى المقال الثالث

المنشور بالعدد ٥٩٧ الصادر في ١٩٨٨/٤/٣ وقد تناولتموني فيه بالهجوم دون ذكر اسمي ولكن بتحديد شخصي بوقائع قمت بها بحيث أصبحت تغني عن الإفصاح عن الاسم صراحة.

وقد أسفت لهذا الهجوم الذي سددته إلى شخصي دون معرفة سابقة ودون معلومات محايدة تمكنكم من القطع بالنعوت التي وصفتموني بها؛ ومبعث الألم ليس تعرضي لهذا الهجوم بقدر أن يعمد البعض لاستغلال قلمكم للهجوم على خصوم لهم – في اعتقادهم – مع إغفال البحث الموضوعي في المسائل الفنية المثارة مراعاة للمصلحة العامة وحفاظًا على المال العام اكتفاء بالتصريحات العامة والبيانات الإنشائية غير الموثقة التي يزودون بها الصحافة.

وأخشى أن تكون مجلة أكتوبر قد خططوا لاستخدامها فيما سيتم نحوي من إجراءات بعد أن عجز المسئولون فيها عن مواجهتي ويأسهم من حملي على السير في فلكهم في لجان مشتريات السلع الاستثمارية – حيث إنني أحد أعضائها – إذ طالما اعترضت على التساهل مع شركات بعينها رغم أنها غير مؤهلة للأعمال التي تسند إليها، كما حدث من قبل مع الدكتور أحمد دسوقي خبير البتروكيماويات بالهيئة (بدرجة وكيل الوزارة) إذ صدر قرار وزاري بندبه للعمل بشركة البتروكيماويات بالإسكندرية لنقده لأسلوب إقامة مشروع البتروكيماويات واعتراضه على إحدى الشركات المنفذة، ومع الدكتور سامي سليم الخبير المشرف على الإدارة العامة للأمن الصناعي بتكليفه للعمل لمدة ثلاثة أشهر بشركة بتروبل (بسبب انتقاد إتمام صفقة مريبة لسيارة مطافي)، ومع الجيولوجي عبد الوهاب يوسف خبير الاتفاقيات البترولية بالهيئة بإنهاء ندبه كمدير عام وإعادته إلى درجة مدير قطاع لعدم صلاحيته (بسبب اختلافه مع رئيسه المباشر في أمور تتعلق بالاتفاقيات البترولية مع الشركات الأجنبية) بينما كان المقصود بالندب أنه خطوة لترقيته إلى الوظيفة المنتدب إليها.

ودخولاً في الموضوع أقرر أن هجومكم عليّ الذي جاء في ثلاثة مواضع في مقالكم المذكور بنفس المعنى الذي يدور حول الحقد والكراهية، وليس أسهل من الرد عليه في الوقائع الآتية:

١– صدر قرار بترقيتي مباشرة – ودون انتداب على خلاف النهج الذي درجت هيئة البترول على اتباعه قبل أي ترقية – لدرجتين ماليتين خلال فترة لا تتجاوز نحو ثلاثة أشهر إحداهما درجة المدير العام المعادلة لدرجة وكيل الوزارة، والثانية درجة الفئة الممتازة المعادلة لدرجة نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة، وكان ذلك في أوائل عام ١٩٨٦.

٢- قرار برد أقدميتي في درجة نائب رئيس الهيئة إلى عام ١٩٨٥ وقمت بصرف جميع الفروق المالية المترتبة على ذلك.

٣- قرار برد أقدميتي في درجة المدير العام التي تمت عام ١٩٨٦ إلى خمسة أعوام سابقة أي منذ عام ١٩٨٢ وصرفت جميع مستحقاتي عن هذه الفترة.

٤- قرار بتعديل علاوتي الدورية في ١٩٨٥/٧/١ بعد أن كانت منقوصة لتكون بنسبة ١٠٠٪.

ولعلكم تشعرون بالدهشة إذا علمتم أن كل ذلك قد تم في أعقاب إنهاء ندبي في ١٩٨٥/٣/٤ من وظيفة مدير عام التي كنت منتدبًا إليها في عام ١٩٨٣ وإعادتي إلى الوظيفة الأدنى وهي مدير قطاع، وإيقافي عن العمل منذ ٦ مارس ١٩٨٥ لمدة ٩٠ يومًا مع إحالتي إلى المحكمة التأديبية ومع حرماتي منذ بدء هذه الإجراءات من كافة الحوافز والمكافآت (التي ردت إلي بعد ذلك كاملة).

وقد أبلغني السيد وزير البترول أكثر من مرة أن المتسبب في اتخاذ كل هذه الإجراءات التي تمت ضدي هو المهندس نائب رئيس الهيئة للتخطيط والمشروعات، ثم عدل عن ذلك – في وجود الأخير – إلى اعتبار أن المتسبب في ذلك هو المهندس كمال حافظ، رئيس شركة بتروجيت السابق، الذي يمجده الوزير الآن في خطابه المنشور في نفس العدد في مجلة أكتوبر(*) ثم استقر على أن الاثنين معًا هما السبب ويتهمهما بإساءة العلاقة بينه وبيني.

بعد هذا الإيضاح عما وصفتموه بالحقد والكراهية، أقرر أن كل ما صدر عني في مجال عملي الوظيفي قائم على أسباب موضوعية ودراسة فنية ولا أقصد من ورائه إلا رعاية الصالح العام، وهو ما دفعني لإبداء اعتراضي على إنشاء معمل تكرير أسيوط، ولو كنت باحثًا عن مصلحة شخصية لسرت في ركاب الرغبة العارمة لإنشائه رغم عدم الحاجة إليه. ولعلمكم ليس معمل تكرير أسيوط هو الوحيد الذي لسنا في حاجة إليه، فإن هناك معملاً لتكرير البترول في سيناء تكلف إصلاحه أكثر من ستة ملايين ونصف من الجنيهات، وإنشاء ميناء بحري لنقل منتجاته ولم يشتغل هذا المعمل منذ عام ١٩٨٤ ولم يدخله برميل بترول واحد إلا لبضعة أيام حيث تم تكرير بضعة آلاف من براميل البترول الخام ثم أوقف العمل به حتى الآن.

(*) نشر بالعدد ٥٩٧ من مجلة أكتوبر الصادرة في ١٩٨٨/٤/٣ خطاب لرئيس تحريرها من الوزير عبد الهادي قنديل يشيد فيه بكفاءة المهندس السابق كمال حافظ الرئيس السابق لشركة بتروجيت الذي يأسف لخروجه بالاستقالة لحملة الهجوم الظالمة عليه، وكان يسعده استمراره في خدمة القطاع، ومن الغريب أن يتم ذلك بعد أن كان قد علم بأنه أبلغني عن إيداع أحد رجال البترول من اللبنانيين مبلغاً له في بنك كندي!!

ولسنا في حاجة كبيرة لتأكيد عدم حاجتنا إلى إنشاء معمل تكرير أسيوط من الناحية الخدمية أو الاقتصادية؛ إذ إنه يعمل حاليًا بطاقة مخفضة ومخطط له أن يعمل بطاقة ١,٥ مليون طن في عام ١٩٨٨ –١٩٨٩ بينما طاقته الفعلية ٢,٥ مليون طن سنويًّا أي بنسبة ٦٠% فقط من طاقته بالإضافة إلى أنه متكرر التوقف حاليًا لعدم وجود فراغات في مستودعات المازوت مما يدل على أن المنطقة لا تستوعب الإنتاج المخفض لهذا المعمل.

كما أن هناك وحدة تكرير جديدة مساوية تقريبًا لطاقة هذا المعمل (٢ مليون طن سنويًّا) جاهزة للتشغيل في شركة القاهرة لتكرير البترول بمسطرد وأنها لم تبدأ العمل ومتوقفة حتى يمكن تشغيل معمل أسيوط بطاقة ٦٠%، وقد تقرر تشغيل هذه الوحدة في أول يناير ١٩٨٩، وهو ما يؤكد عدم حاجتنا إلى هذا المعمل الجديد بأسيوط.

وردًّا على ما قيل تبريرًا لإنشاء معمل أسيوط هو التخلص من عمليات نقل المنتجات البترولية اللازمة لاستهلاك الصعيد من معامل التكرير القائمة بالقاهرة والسويس، تقرر أنه ورد في خطة هيئة البترول أن الاعتماد على المعمل في تموين الصعيد سيكون حتى المنيا فقط أما باقي الصعيد فسيتم تموينه من القاهرة والسويس كما هو الحال من قبل.

وإذا علمنا أيضًا أن الطاقة التكريرية بالجمهورية ستكون في عام ١٩٩٢ حوالي ٢٩ مليون طن (بعد تخريد إحدى وحدات شركة النصر للبترول بالسويس) بينما الاستهلاك المتوقع في ذلك الوقت لن يزيد على حوالي ٢٦ مليون طن وفقًا للبيانات الموجودة بهيئة البترول .. وأن الزيادة الموجودة حاليًا في طاقة التكرير عن حجم استهلاك المنتجات البترولية لا تقل عن ٤ ملايين طن كطاقة فائضة عن الحاجة ولا يمكن تصديرها للخارج؛ لعدم احتياج السوق العالمي، كما أعلن ذلك وزير البترول نفسه في أكثر من مناسبة.

يبقى القول بأننا ننشئ هذا المعمل فقط لأغراض استراتيجية وهو ما لا نتفق فيه مع هؤلاء القائلين نظرًا لأن بعد المسافة عن مواقع العدو أصبحت غير ذات قيمة بعد تقدم تكنولوجيا الأسلحة الحديثة؛ إذ أصبحت كل المواقع في متناول المعتدي فضلاً عن أن مصدر البترول الخام الذي يكرر في معمل أسيوط يقع في منطقة البحر الأحمر وينتقل عبر خط الأنابيب إليه مما يكفي معه ضرب المصدر أو خط الأنابيب لتعطيل المعمل. على أن المذكرة المقدمة منا والمشار إليها في مقالكم لم تتناول دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع التي كما تقولون إن اللجنة المشكلة لدراستها أثبتت جدواه الاقتصادية علمًا بأنني سأوضح رأيي في شأن عدم جدواه في ختام هذا الرد، بل أنصبت مذكرتي على مقارنة بين بدائل تموين الصعيد بالمنتجات البترولية ردًّا على ما نشر بجريدة الأخبار في ٢٣–١٢–١٩٨٧ منسوبًا إلى أحد خبراء الهيئة. وقد انتهينا في هذه المذكرة إلى أن أفضل الوسائل لتزويد الصعيد بالمنتجات

البترولية هو إكمال خط الأنابيب الذي سيصل إلى أسيوط حاليًا بحيث ينتهي في أسوان؛ أي أننا نقترح تكملة خط الأنابيب الجاري تنفيذه فعلاً إلى أسوان بطول حوالي ٦٠٠ كيلو متر بدلاً من إنشاء خط أنابيب لنقل البترول الخام من شقير إلى معمل التكرير بأسيوط بطول حوالي ٣٥٠ كيلو مترًا بقطر كبير (٢٢ بوصة) بالإضافة إلى إنشاء معمل تكرير بكل ملحقاته وخدماته ومستعمرته السكنية وتكلفة تشغيله العالية مع وجود خط الأنابيب من مسطرد إلى أسيوط بطول حوالي ٣٥٠ كيلو مترًا كما أن إنشاء معمل تكرير أسيوط لن يغني عن استخدام جميع وسائل النقل المختلفة (سيارات صهريج، وسكك حديد، وصنادل نهرية) لتوزيع فائض منتجات معمل أسيوط في الاتجاه الآخر من أسيوط إلى القاهرة، بينما يغني خط الأنابيب المقترح عن كافة وسائل النقل عالية التكلفة.

ومما يستحق الذكر هنا أن اللجنة التي تشيرون إليها والتي شكلها الوزير لدراسة مذكرتي لم أخطر بنتيجة عملها إلا من خلال مقالكم وهو وضع مثير للدهشة؛ حيث يعلم المختصون داخل الهيئة العامة للبترول بنتائج عملهم عن طريق الصحافة دون القنوات الوظيفية المرسومة.

أما ما أشرتم إليه بقصد الانتقاص من قيمة المذكرة بأنني أوردت بها أنني اعتمدت فيها على الحس الهندسي دون الدخول في التفاصيل الفنية الدقيقة، فإن المقصود بهذه العبارة هو أن الأمر فيها واضح بالبداهة دون حاجة إلى اجتهاد في دراسات دقيقة لكن ذلك لا يعني بطبيعة الحال عدم استنادها إلى الأسس الفنية القويمة التي لا يتصور أن يغفلها "خبير الشئون الهندسية المشرف على الإدارة العامة للتخطيط" في قطاع البترول بحكم مسئوليته، خاصة وأنا أنتهي في هذه الدراسة إلى نتيجة خطيرة وهي عدم الحاجة إلى معمل التكرير بأكمله؛ إذ كان المقصود من كتابة المذكرة هو أن يراجع السيد الوزير ما صرح به في جريدة الأخبار بالعدد المشار إليه من أنه أمر بتنفيذ المرحلة الثانية لمعمل التكرير بأسيوط فورًا وقبل عام ١٩٩١ مما يزيد الطاقة الفائضة للتكرير ٢,٥ مليون طن أخرى سنويًّا!

هذا إلى أنني سبق أن اعتذرت عن قبول عضويتي في هذه اللجنة لأسباب أوضحتها، من بينها: أن أعضاء اللجنة كانوا يجتمعون سرًّا من دوني للاتفاق فيما بينهم على انتقاد ما انتهت إليه دراستي حيث كان تشكيل اللجنة معيبًا؛ إذ إنهم جميعًا مشاركون في إنشاء هذا المعمل سواء بالتخطيط أو التنفيذ؛ مما يجعل همهم الأول هو الدفاع عن إنشائه دون أن يفطنوا عند التخطيط إلى أن مد خط الأنابيب هو البديل الأفضل، ولعل الدليل العلمي القاطع على عدم صواب إنشاء هذا المعمل هو توقفه عن العمل بين الحين والحين حتى يتم تصريف المازوت المختزن.

بقي أن أشير فيما يتعلق بمعمل تكرير أسيوط – ردًّا على ما أثرتموه – إلى أمرين:

١- أن محطة كهرباء أسيوط كان ينبغي تغذيتها بالغاز وليس بالمازوت، خاصة ونحن نعلن أن المخزون منه يقدر بنحو عشرة تريليون قدم مكعب، ولو افترضنا جدلاً أنه لم يتيسر تزويد هذه المحطة بالغاز فقد كان يكفي مد خط أنابيب لنقل المازوت إليها.. ولكن لا يكون الحل أبدًا هو إنشاء معمل تكرير بالكامل لهذا الغرض.

٢- أما القول بأن المذكرة التي تقدمت بها جاءت بعد ست سنوات من البدء في تنفيذ المعمل؛ فإن هذه المعلومة تعتبر ردًّا يمكن أن يساق على الدعاية القائلة بأن تنفيذ المشروع لم يستغرق أكثر من ١٩ شهرًا.. ولكنها ليست بحجة ضدي؛ إذ إنني لم أتكلم منذ بداية هذه الفترة لأنني لم أكن أتولى مسئولية وظيفية تقتضي أن أبدي الرأي في هذا المشروع.

كما أنني لم أتكلم إلا بعد ٢١ شهرًا من تولي منصب الإشراف على الإدارة العامة للتخطيط لأن المشروع كان مدرجًا بالخطة قبل أن أتولى هذا الإشراف.. وبالرغم من ذلك فقد نوهت في اجتماع خاص بالمشروع في فبراير ١٩٨٧ أن هذا المشروع غير مطلوب آنيًّا.

أما فيما يتعلق بمشروع البتروكيماويات الذي أشرتم إليه في مقالكم فإنني بصفتي المسئول وظيفيًّا عن تقرير جدواه الاقتصادية فقد وجهت خطابًا منذ مايو الماضي للسيد وكيل أول وزارة البترول، تم عرضه بحضوري على السيد الوزير، موضحًا أن الخسائر التي ستترتب على تشغيل المشروع بكامل طاقته لن تقل عن خمسين مليون دولار سنويًّا وترجع هذه الخسارة إلى أسباب عديدة تتعلق بأسلوب التخطيط .. وطريقة تنفيذ المشروع أدت إلى زيادة كبيرة في استثماراته لا يتسع المقام لذكرها في هذا التعليق، وسأقتصر على إيضاح مدى جدواه الاقتصادية باعتبار أن ذلك يدخل ضمن مسئولية عملي، غير ناظر إلى ما يعرضني ذلك إلى متاعب وأضرار خاصة.

وتبسيطًا للعرض نقتصر فيما يتعلق بمصروفات التشغيل على ثلاثة عناصر هي: قيمة الإهلاك السنوي للأصول، فائدة رأس المال السنوية، وثمن المادة الخام الأساسية (مغفلين بقية عناصر مصروفات التشغيل من: ثمن المواد الخام الثانوية، والوقود، والزيوت، والكهرباء، وقطع الغيار، وتكاليف الصيانة، والمرافق، والأجور، وقيمة الفاقد، وغيرها). على أنه من ناحية أخرى ولكي تكون الدراسة واقعية بقدر الإمكان، فإننا سوف نعادل العملات الأجنبية بقيمتها المعلنة وليس بقيمتها الاعتبارية المنخفضة، أي أن الدولار يعادل ٢٢٥ قرشًا وليس

٧٠ قرشاً كما يقيم الدولار في المشروعات البترولية؛ مما لا يعطي صورة حقيقية لوضعها الاقتصادي.

وباعتبار أن تكلفة مشروع البتروكيماويات أكثر من ألف مليون (أي مليار) جنيه فإن جملة تكلفة العناصر المذكورة لعام ١٩٩٨/١٩٨٨ أي بتشغيل المشروع بطاقة ٦٠% تبلغ حوالي ٢٢٤ مليون جنيه.. في حين أن جملة المبيعات من مادة الـ P. V. C. والصودا الكاوية تبلغ حوالي ١٣٩ مليون جنيه وفقًا للأسعار الرسمية المحددة لها من هيئة البترول، وبذلك تكون جملة الخسائر السنوية لعام ١٩٨٩/٨٨ لمشروع البتروكيماويات حوالي ٨٥ مليون جنيه.

أما معمل تكرير أسيوط فإن تكلفة إنشائه بملحقاته بما في ذلك خط أنابيب الزيت الخام من شقير إلى أسيوط، وخط أنابيب المنتجات البترولية من مسطرد إلى أسيوط، تبلغ أكثر من ٥٠٠ مليون جنيه، وتكون قيمة عناصر التكلفة الثلاثة المذكورة في عام ١٩٨٩/١٩٨٨ بتشغيل ٦٠% من طاقته تبلغ حوالي ٢١٦ مليون جنيه.. وعلى ذلك تكون جملة خسائره في العام المشار إليه حوالي ٦٦ مليون جنيه.

إن هذه البيانات صادرة مني باعتباري موظفًا مسئولاً في الهيئة العامة للبترول ومختصًا بالإشراف على الإدارة العامة للتخطيط بها، وهي الإدارة المنوط بها أعمال الجدوى الاقتصادية لكافة المشروعات البترولية، وما كنت سأنشرها على الكافة لولا ما أثرتموه في مقالكم نقلاً عمن زودكم به من العاملين بالقطاع.

وأخيرًا فإذا كان المستهدف هو التباهي بإقامة مشروع للبتروكيماويات في مصر والقول بأننا دخلنا عصر البتروكيماويات مهما كلفنا ذلك من خسائر ولو بلغت مئات الملايين من الجنيهات – في ظروف مصر الاقتصادية المعروفة للكافة – فليعلن هذا الهدف صراحة حتى نغلق باب الدراسة الاقتصادية للمشروع.

أرجو أن ينال ردي هذا اهتمامكم والتفضل بنشره كاملاً في أول عدد يصدر من مجلة أكتوبر حيث إنه أصبح من المعلوم لدى جميع العاملين بقطاع البترول أنني الخبير المقصود في مقالكم؛ مما يجعلني مضطرًا لتصويب ما نسب إليّ لتقفوا على حقائق الأمور فيما كتب وإبراء لذمتي كموظف مسئول لديه كافة البيانات الخاصة بالمشروعات البترولية.

وتفضلوا بقبول فائق التحيات

المهندس محمد طالب زارع

خبير الشئون الهندسية المشرف على الإدارة العامة للتخطيط بهيئة البترول

– ٤ –

حاكموه أو حاكمونا ولكن لا تتركوه يضر البلاد وينكل بالشرفاء!

إن بقاء وضع وزير البترول عبد الهادي قنديل معلقًا ليس من الصالح العام في شيء.. لقد تولت نيابة أمن الدولة العليا التحقيق في بلاغه الذي يعتبر ما كتبته عن التهاون في اقتضاء حقوق مصر من الشركات الأجنبية البترولية، وعن إسناد تنفيذ عمليات مجمع البتروكيماويات المشوب بالانحياز والمساندة لشركة إيطالية بالذات، وعن إنشاء معمل جديد لتكرير البترول بأسيوط دون حاجة للبلاد لمنتجاته؛ إذ إن منتجات المعامل الأخرى تغطي متطلبات السوق المحلية ويفيض عنها دون إمكانية تصدير الفائض كما سطره الوزير نفسه في مقدمة التقرير السنوي للهيئة العامة للبترول، وعن قبوله دعوات عائلية لأسفار خارجية على حساب شركة شل العالمية صاحبة المصالح البترولية في مصر، خلاف اتهامات أخرى يبلغ مجموعها ١١ اتهامًا، وأيدنا أقوالنا بصور مستندات رسمية.. وطالبنا باستكمال التحقيق في كل ما نشرناه من مقالات باعتبارها حملة صحفية متكاملة.

وقدمت المذكرة المشار إليها سابقا لرئيس الجمهورية محمد حسني مبارك حول واقعتين أخريين خلاف ما تحققه نيابة أمن الدولة العليا؛ **إحداهما** تشتمل على تزوير في أوراق رسمية، **والأخرى** تشتمل على إضرار بالمال العام؛ إذ عدلت اتفاقية لحساب شركة بترولية فرنسية بعد إنهاء تعاقدها التزمت مصر بمقتضى هذا التعديل بثمانين مليونًا من الدولارات.. ولم يصل إلى علمي اتخاذ أي إجراء حول هذه المذكرة المرفق بها المستندات المؤيدة لها.

ثم عرض استجواب في مجلس الشعب موجه إليه حول سياساته في قطاع البترول من حيث البحث عنه واستغلاله، وتسويقه وبيعه، وتكريره وتصنيعه، والاتفاقيات التي تعقد مع الشركات البترولية وبدلاً من أن يرد وزير البترول فورًا مدافعًا عن سياساته – وهي أمور لا تحتاج لاستعداد – وجدناه يغيب عن جلسة مجلس الشعب، ويقف وزير الدولة لشئون المجلس مطالبًا بتحديد موعد الاستجواب بعد خمسة أشهر بحجة أن هناك تحقيقات في النيابة، وهي لا علاقة لها بالسياسات بل تتضمن وقائع وتصرفات محددة قرر النائب المستجوب أنه لن يتناولها؛ ومع ذلك أجل الاستجواب هذا الأجل الواسع !!

اتفاقيات سخية لشركات البترول في فترة الريبة :

وفي خلال فترة الريبة هذه، وبالرغم مما ينص عليه الاستجواب المؤجل من أنه يتناول الاتفاقيات البترولية يبادر وزير البترول بعرض اتفاقيات جديدة للبترول يعدل بمقتضاها ما جرت عليه الاتفاقيات القائمة فيما يتعلق بالغاز الطبيعي تعديلاً مجحفًا بحقوق مصر بحجة تشجيع الشركات الأجنبية على البحث عنه، في حين أنه ليس هناك طرق للبحث عن الغاز على حدة تخالف الطرق التي تستخدم للبحث عن زيت البترول، وكان الزيت المكتشف تتقاسمه مصر مع الشركات الأجنبية بالإضافة لاستردادها لنفقات البحث، أما الغاز سواء كان مصاحبًا لزيت البترول أو غير مصاحب له يكون من حق مصر خالصًا بلا مقابل إلا إذا صدر إلى الخارج بعد تسييله فيجري اقتسام العائد منه على نفس أسلوب اقتسام زيت البترول.

وإذا بنا نرى تنازلات لا أول لها ولا آخر من التزام مصر بدفع نفقات البحث عن الغاز وتنميته، إلى اقتسام الناتج مع مصر، والتزامنا بشراء حصة الشريك الأجنبي بالدولار أو بزيت البترول الخام، وعدم اشتراط الاحتفاظ باحتياطي قومي من الغاز قبل الموافقة على تصديره، بل إذا أردنا أن نصدر ما لا حاجة لنا به لا نستطيع إلزام الشركات بإسالته وتصديره بل ندخل معها في مفاوضات واتفاق جديد .. والأدهى من ذلك أننا نشتري غازنا من الشركات الأجنبية بسعر منسوب إلى سعر المازوت في السوق العالمي، بينما دول أخرى أقل منا في مجال البترول كتونس تنسب هذا السعر إلى ثمن الزيت الخام العالي الكثافة من الكبريت وهو من أردأ أنواع البترول!

ومما يزيد الطين بلة أن نجرد أنفسنا من سلاح مواجهة الشركات الأجنبية إذا هددتنا بالامتناع عن البحث والاستكشاف – كما أعلن عن ذلك المستشار القانوني لوزير البترول – وهو تحريض لها على ذلك .. وكان يقتضي الأمر تقوية الشركة العامة للبترول على القيام بهذه الأعمال في المناطق التي لا مغامرة فيها بحيث تكون مضمونة النتائج؛ حتى لا نقع تحت سطوتها، ولكننا نجد نائب رئيس هيئة البترول للاستكشاف والاتفاقيات يصرح بأن المناطق التي سبق أن توافرت المعلومات عنها سوف تعرض بدورها على الشركات الأجنبية.. وتتعمد السياسة البترولية للوزير تأجيل تنمية حقول الغاز المتاخمة لبورسعيد؛ بالرغم من رصد مبالغ لتنميتها أسوة بكل حقول الغاز المكتشفة التي تنميها مصر وحدها وبرجالها، والتي تغذي حاليًا المصانع ومحطات الكهرباء والاستعمالات المنزلية.

وقد قدم رئيس الهيئة البرلمانية لحزب العمل طلبًا إلى رئيس الجمهورية بإعادة الاتفاقيات التي وافقت عليها الأغلبية بمجلس الشعب لدراستها دراسة متأنية بمشاركة جميع لجان المجلس المختصة في ضوء الانتقادات الموجهة إليها..

ولكن رئيس الجمهورية صدق على مشروعات القوانين التي أقرتها أغلبية مجلس الشعب بالترخيص لوزير البترول بالتوقيع على هذه الاتفاقيات المشبوهة.

وهكذا يستمر عبد الهادي قنديل – رغم كل شيء – في موقعه يتصرف وفق أهوائه في ثروة مصر البترولية، ويعمل على التنكيل بكل من عارضه وأبدى رأيًا يخالف أهواءه أو يتصور أنه زودنا بالمعلومات .. ويستمر في الإدلاء بالتصريحات الكاذبة لمخادعة الشعب وتضليل الرأي العام.

ولا حول ولا قوة إلا بالله.